

التعليق الثمين

على

شرح الشيخ ابن عثيمين

لـ "حلية طالب العلم"

تأليف

عمر وعبد المنعم سليم

الناشر

مكتبة عبد الرحمن

مصدر

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

التعليق الثمين على
شرح الشيخ ابن عثيمين
د: حلية طالب العلم ،

حقوق الطبع محفوظة للناشر

الطبعة الأولى
١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م

رقم ايداع	٢٠٠٣ / ١٥٧٦٧
-----------	--------------

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يُضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

صلى الله عليه ، وعلى آله ، وصحبه وسلم .

أما بعد :

فإن كتاب «حلية طالب العلم» للشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد - حفظه الله ورعاه - من أنفس ما أُلّف في آداب الطلب والتعلّم ، وقد يسّر الله تعالى لها من القبول ما جعلها تتميز على غيرها من المختصرات في هذا الباب المهم ، لا سيما مع ما تختص به من سهولة العرض ، والإيجاز غير المخل الخارج عن التطويل الممل ، والعبارات السهلة ، والإيقاظات الملمّة ، والنقول المهمة .

وقد انبرى لشرحها إمام من أئمة السنة في هذا العصر ، وهو الشيخ الإمام علامة القصيم الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - ، فشرحها في مجالس من دروسه شرحاً موجزاً ، بين فيه مقاصد هذه الرسالة ، ووضّح معانيها ومراميها ، وقد سُجّلت على أشرطة التسجيل ، ثم أُعدت للطبع منذ سنة على الأقرب ، وتم نشرها بين طلاب العلم ، فنفع الله بها أيما نفع ، أسأل الله تعالى أن تكون في ميزان أعمال الشيخ الجليل - رحمه الله تعالى - .

وهذا الشرح على نفاسته إلا أنه كان من دروس الشيخ ، لا من مؤلفاته ، وثمة فرق كبير بين الدرس والتأليف، من جهة الإيراد ، والنقد ، والتوسع في ذكر الأدلة ، وتنوع الأقوال ، والترجيح بينها . (١)

فما يُبذل من ذلك في التأليف أكثر بكثير مما يُبذل في المحاضرات والدروس ، ولذلك جاء هذا الشرح النفيس مختصراً نافعاً ، لا يستغني عنه طالب علم ، ومتأدب بأداب الشرع في التعلم والتعليم .

فرايت أنه من المناسب التعليق على هذا الشرح الموجز اللطيف ، بما يُظهر مقاصده ، ويبينُ معالنه ، بإيراد أدلة أقواله ، من الكتاب والسنة ، وكلام السلف الصالح ، والأئمة الكبار من علماء الملة والدين المتبوعين في كل زمان ومكان ، لا سيما الأئمة الأربعة .

فوضعت هذا التعليق الذي أسميته :

« التعليق الثمين على شرح الشيخ ابن عثيمين »

كشرح للمختصر وهو الأصل - أي : « الحلية » - وشرح الشيخ ابن عثيمين عليه .

وقد اجتهدت فيه اجتهاداً كبيراً في ذكر أدلة الأقسام ، وشرح ما يحتاج إلى الشرح مما اختُصر الكلام عليه ، وتخريج ما أورده من

(١) وقد قال الشيخ - رحمه الله - في « شرح الحلية » كما في (ص: ٢٠١) :

« هناك فرق بين الإملاء وبين كتابة الدرس الذي يلقيه الشيخ بدون أن يشعر أنه يُملي على الطلبة - يعني ما يسمى بالتقرير - ، فرق بين الكتابة بالتقرير والكتابة بالإملاء ، لأن الإملاء سوف يكون محرراً ومنقحاً ، والشيخ لا يُملي كلمة إلا ويعرف منتهائها ، لكن التقرير يُلقى الكلام هكذا مرسلأ ، ربما تدخل كلمات في بعض ، وربما سقطت كلمة سهواً وغير ذلك ، فنُفِّرُق بين التقرير وبين الإملاء . »

الأحاديث والآثار من مظانها ، وجعلتها حاشية لشرحي ، فأصبح الكتاب
على أربعة أقسام ، وهي :
الأول : الحلية .

والثاني : شرح الشيخ ابن عثيمين ، وفرقت بينه وبين الحلية بكلمة :
«الشرح» ، وجعلت نص الحلية ضمن إطار مستطيل تمييزاً لها عن الشرح .
والثالث : تعليقي على شرح الشيخ ، وفصلت بينه وبين الشرح
بخط أفقي طويل .

والرابع : تخريج الأحاديث والأخبار الواردة في تعليقي على شرح
الشيخ ، وفصلت بينه وبين التعليق الأول بخط أفقي صغير .
ويعد :

فهذا جهد مقل أرجو به الله تعالى والدار الآخرة ، وأرجو به الثواب
والخير في الدنيا والآخرة ، فأسأل الله تعالى أن يثقل به ميزان أعمالي يوم
القيامة ، يوم لا ينفع مال ولا بنون ، إلا من أتى الله بقلب سليم ، وأن
ينفع به إخواني من طلبة العلم ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

والحمد لله رب العالمين

والصلاة والسلام على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم .

وكتب : أبو عبد الرحمن

عمرو عبد المنعم سليم





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله، اللهم صلِّ وسلم عليه، وعلى آله وصحبه، ومن اهتدى بهداه .
أما بعدُ :

فَأُقَيِّدُ مَعَالِمَ هَذِهِ «الْحَلِيَّةِ» الْمُبَارَكَةِ عَامَ ١٤٠٨ هـ، وَالْمُسْلِمُونَ -وَاللهُ الْحَمْدُ- يُعَايِشُونَ يَقِظَةً عِلْمِيَّةً، تَهَلَّلُ لَهَا سُبُحَاتُ الْوَجْهِ، وَلَا تَزَالُ تُنَشِّطُ - مُتَقَدِّمَةً إِلَى التَّرَقِّيِّ وَالنُّضُوجِ - فِي أَفْسَدَةِ شِبَابِ الْأُمَّةِ مَجْدَهَا وَدَمَهَا الْمُجَدِّدَ لِحَيَاتِهَا ؛ إِذْ نَرَى الْكُتَاتِبَ الشَّبَابِيَّةَ تَتَرَى، يَتَقَلَّبُونَ فِي أَعْطَافِ الْعِلْمِ مُثْقَلِينَ بِحِمْلِهِ يُعْلُونَ مِنْهُ وَيَنْهَلُونَ، فَلَدِيهِمْ مِنَ الطُّمُوحِ، وَالْجَامِعِيَّةِ، وَالْإِطْلَاقِ الْمُدْهَشِ، وَالْغَوْصِ عَلَى مَكُونَاتِ الْمَسَائِلِ، مَا يَفْرَحُ بِهِ الْمُسْلِمُونَ نَصْرًا، فَسُبْحَانَ مَنْ يُحْيِي وَيُمِيتُ قُلُوبًا .
لكن؛ لأبدًا لهذه النواة المباركة من السَّقْمِ والتعهد في مساراتها كافة نشرًا للضمانات التي تكف عنها العثار والتعثر في مثالي الطلب والعمل؛ من تموجات فكرية، وعقدية، وسلوكية، وطائفية، وحزبية .

الشرح : هذا ما قاله صحيح . . في الآونة الأخيرة حصل - الحمد لله - من الشباب طموحات واسعة في شتى المجالات ، لكنها قد تحتاج إلى ضمانات وكوابح تضمن بقاء هذه النهضة وهذا الطموح ، لأن كل شيء إذا زاد عن حده فإنه سوف يرجع إلى جذره، إذا لم يضبط ويكبح فإنه يكون دماراً ، وربما دماراً في المجتمع ، وربما دماراً حتى على صاحبه في قلبه .

أرايتم الخوارج ، عندهم من الإيمان بمحبة كون المسلمين على الحق

مالا يوجد في غيرهم ، لكن هذا قد زاد حتى كَفَرُوا المسلمون وأئمة
المسلمين وخرجوا عليهم ، فصاروا كما قال النبي ﷺ :
«يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية»^(١).

فأنت اضبط قلبك إذا رأيته ينفر بعيداً، وسوف يسلك مسلكاً صعباً ،
فعليك أن تَرُدَّهُ وأن تعرف أن المقصود إقامة دين الله لا الانتصار للغيرة
وثورة النفس ، ومعلوم أنه إذا كان هذا هو المقصود - أعني الانتصار لدين
الله لا الانتصار للغيرة- أن الإنسان سوف يسلك أقرب الطرق إلى حصول
المقصود ولو بالمهانة إذا دعت الحاجة إلى ذلك .



(١) هذا الحديث ورد عن عدة من الصحابة نكتفي فيه بتخريجه من حديث أبي
سعيد الخدري - رضي الله عنه - ، وهو من روايته عند أحمد (٣/٥٦٥ و٦٠٥ وغير
موضع) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٩٣ و٢٩٤) ، والبخاري (٤/١٩٧-١٩٨) ،
ومسلم (٢/٧٤١-٧٤٣).

وهذا المثال الذي ضربه الشيخ من أدل الأمثلة على أنه يلزم الشاب المسلم الطموح
المحب لإدراك الحق مع حرصه ومحبته أن يستقيم على الطريقة المثلى باتباع السنة ،
وأن يكون هذا الاتباع على فهم السلف الصالح .

فالخوارج مع ما كانوا يظهرونه من محبة الحق ومحبة إقامته إلا أنهم خرجوا عن
فهم السلف للكتاب والسنة ، وحكّموا آراءهم فضلوا السبيل ، وظهرت على أيديهم
المحن والفتن والبلايا في كل زمان ومكان ، فإلى الله المشتكى .

وقد جعلت طَوْعَ أَيْدِيهِمْ رِسَالَةً فِي «التَّعَالَمِ» تَكْشِفُ الْمُنْدَسِينَ بَيْنَهُمْ خَشِيَةَ أَنْ يُرْدُوهُمْ، وَيُضَيِّعُوا أَمْرَهُمْ، وَيُبْعَثُوا مَسِيرَتَهُمْ فِي الطَّلَبِ، فَيَسْتَلُّوهُمْ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ. وَالْيَوْمَ أَخْوَكُ يَشُدُّ عَضُدَكَ، وَيَأْخُذُ بِيَدِكَ، فَاجْعَلْ طَوْعَ بَنَانِكَ رِسَالَةً تَحْمِلُ «الصِّفَةَ الْكَاشِفَةَ» لِحَلِيَّتِكَ، فَهَا أَنَا ذَا أَجْعَلُ سِنَّ الْقَلَمِ عَلَى الْقَرِطَاسِ، فَاتْلُ مَا أَرْقُمُ لَكَ أَنْعَمَ اللَّهُ بِكَ عَيْنًا.

الشرح : قوله : « فاجعل طوع . . . » فيها التفات من الغيبة إلى الحضور ، هذا ليس معتاداً عند العلماء في مؤلفاتهم العلمية ، لكن كما قلنا أولاً : إن الشيخ يعتمد على البلاغات اللغوية ، ومعلوم أن الانتقال في الأسلوب من الخطاب إلى الغيبة، أو من الغيبة إلى الخطاب أو من مفرد إلى جمع - إذا صح الجمع - من المعلوم أن هذا سوف يوجب الانتباه، لأن الإنسان إذا كان يسير على أسلوب معين مستمر عليه ، انسابت نفسه، لكن إذا جاء شيء يغير الأسلوب سوف يتوقف ويتنبه .

﴿ وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا ﴾

[سورة المائدة: ١٢].

فقال : ﴿أَخَذَ اللَّهُ﴾ هذا غيب، و﴿وَبَعَثْنَا﴾ حضور .



لقد توارَدَتْ مُوجِبَاتُ الشَّرْعِ عَلَى أَنَّ التَّحَلِّيَّ بِمَحَاسِنِ الْأَدَابِ ، وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ ، وَالْهَدْيِ الْحَسَنِ ، وَالسَّمْتِ الصَّالِحِ : سِمَةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ ، وَأَنَّ الْعِلْمَ - وَهُوَ أَثْمَنُ دُرَّةٍ فِي تَاجِ الشَّرْعِ الْمُطَهَّرِ - لَا يَصِلُ إِلَيْهِ إِلَّا الْمُتَحَلِّيُّ بِأَدَابِهِ ، وَالْمُتَخَلِّيُّ عَنْ آفَاتِهِ ، وَلِهَذَا عَنَّا الْعُلَمَاءُ بِالْبَحْثِ وَالتَّنْبِيهِ ، وَأَفْرَدُوهَا بِالتَّأْلِيفِ ، إِمَّا عَلَى وَجْهِ الْعُمُومِ لِكَافَّةِ الْعُلُومِ ، أَوْ عَلَى وَجْهِ الْخُصُوصِ ؛ كَأَدَابِ حَمَلَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَأَدَابِ الْمُحَدِّثِ ، وَأَدَابِ الْمُفْتِيِّ ، وَأَدَابِ الْقَاضِيِّ ، وَأَدَابِ الْمُحْتَسِبِ ، وَهَكَذَا .

وَالشَّأْنُ هُنَا فِي الْأَدَابِ الْعَامَةِ لِمَنْ يَسْلُكُ طَرِيقَ التَّعَلُّمِ الشَّرْعِيِّ .

وَقَدْ كَانَ الْعُلَمَاءُ السَّابِقُونَ يَلْقَنُونَ الطُّلَابَ فِي حَلْقِ الْعِلْمِ آدَابَ الطَّلَبِ ، وَأَدْرَكَتْ خَبَرَ آخِرِ الْعَقْدِ فِي ذَلِكَ فِي بَعْضِ حَلَقَاتِ الْعِلْمِ فِي الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ ؛ إِذْ كَانَ بَعْضُ الْمُدْرِسِينَ فِيهِ ، يَدْرُسُ طُلَابَهُ كِتَابَ الزَّرْنَوجِيِّ (م سَنَةِ ٥٩٣هـ) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ، الْمَسْمِيُّ : «تَعْلِيمُ الْمُتَعَلِّمِ طَرِيقَ التَّعَلُّمِ» .

فَعَسَى أَنْ يَصِلَ أَهْلُ الْعِلْمِ هَذَا الْحَبْلَ الْوَثِيقَ الْهَادِيَ لِأَقْوَمِ طَرِيقِ ، فَيُدْرَجُ تَدْرِيسُ هَذِهِ الْمَادَّةِ فِي فَوَاتِحِ دُرُوسِ الْمَسَاجِدِ ، وَفِي مَوَادِّ الدِّرَاسَةِ النَّظَامِيَّةِ وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ هَذَا التَّقْيِيدُ فَاتِحَةً خَيْرٍ فِي التَّنْبِيهِ عَلَى إِحْيَاءِ هَذِهِ الْمَادَّةِ الَّتِي تَهْذِبُ الطَّالِبَ ، وَتَسْلُكُ بِهِ الْجَادَةَ فِي آدَابِ الطَّلَبِ وَحَمْلِ الْعِلْمِ وَأَدْبِهِ مَعَ نَفْسِهِ ، وَمَعَ مَدْرَسِهِ ، وَمُدْرَسِهِ وَزَمِيلِهِ ، وَكِتَابِهِ ، وَثَمَرَةَ عِلْمِهِ ، وَهَكَذَا فِي مَرَاكِلِ حَيَاتِهِ .

فَالْيَكُ حَلِيَّةٌ تَحْوِي مَجْمُوعَةَ آدَابِ ، نَوَاقِضُهَا مَجْمُوعَةُ آفَاتٍ ، فَإِذَا فَاتَ أَدَبٌ مِنْهَا ؛ اقْتَرَفَ الْمُفْرَطُ آفَةً ، فَمَقْلٌ وَمُسْتَكْثَرٌ ، وَكَمَا أَنَّ هَذِهِ الْأَدَابَ دَرَجَاتٌ صَاعِدَةٌ إِلَى السَّنَةِ فَالْوَجُوبِ ؛ فَنَوَاقِضُهَا دَرَكَاتٌ هَابِطَةٌ إِلَى الْكِرَاهَةِ فَالتَّحْرِيمِ .

الشرح : ذَكَرَ الْأَدَابَ . . . فَإِنَّ كَانَتْ مَسْنُونَةٌ فَضَدَّهَا مَكْرُوهَةً ، وَإِنْ

كانت واجبة فضدها محرمة ، ولكن هذا ليس على إطلاقه، لأن ليس ترك كل مسنون يكون مكروهاً ، وإلا لقلنا : إن كل من لم يأت بالمسنونات في الصلاة يكون قد فعل مكروهاً ، لكن إذا ترك أدباً من الآداب الواجبة فإنه يكون فعلاً محرماً في نفس هذا الأدب فقط ، لأنه ترك فيه واجب ، وكذلك إذا كان مسنوناً وتركه ، فينظر ، فإن تضمن تركه إساءة أدب مع المعلم ، أو مع زملائه ، فهذا يكون مكروهاً ، لا لأنه تركه ، لكن لأنه لزم منه إساءة الأدب . (١)

والحاصل : أنه لا يستقيم أن نقول كل من ترك مسنوناً فقد وقع في مكروه ، أو كل من ترك واجباً فقد وقع في المحرم ، على سبيل الإطلاق ، بل يقيد هذا .



(١) لأن الأمر في ذلك كما قال مكحول الدمشقي - رحمه الله - :
السنة ستان : سنة الأخذ بها فريضة ، وتركها كفر ، وسنة الأخذ بها فضيلة ،
وتركها إلى غير حرج .
أخرجه الآجري في «الشريعة» (١/١٨٢) ، وابن بطة في «الإبانة» (١٠١) بسند لا
بأس به .

ومنها ما يشمل عموم الخلق من كل مكلف، ومنها ما يختص به طالب العلم ،
ومنها ما يدرك بضرورة الشرع، ومنها ما يعرف بالطبع ، ويدل عليه عموم الشرع ؛
من الحمل على محاسن الآداب ، ومكارم الأخلاق ، ولم أعن الاستيفاء، لكن سياقتها
تجري على سبيل ضرب المثال ؛ قاصداً الدلالة على المهمات، فإذا وافقت نفساً
صالحة لها؛ تناولت هذا القليل فكثرت، وهذا المجمل ففصلته، ومن أخذ بها انتفع
ونفع، وهي بدورها مأخوذة من أدب من بارك الله في علمهم وصاروا أئمة يهتدى
بهم، جمعنا الله بهم في جنته آمين.

بكر بن عبد الله أبو زيد

في ١٤٠٨/٨/٥ هـ



الفصل الأول

آداب الطالب في نفسه

١ - العلمُ عبادةٌ :

أصل الأصول في هذه «الحلية» بل ولكل أمر مطلوب: علمك بأن العلم عبادة

قال بعض العلماء : «العلم صلاة السر، وعبادة القلب» .

الشرح : العلم عبادة لا شك، بل هو من أجلِّ العبادات، وأفضل

العبادات، حتى أن الله تعالى جعله في كتابه قسيماً للجهد في سبيل الله ،

فقال تعالى :

﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ

لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾

[سورة التوبة: ١٢٢].

«ليتفقهوا» : يعني بذلك الطائفة القائمة ، وقال النبي ﷺ :

«من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» . (١)

فإذا رزقك الله الفقه في دينه - والفقه هنا يعني به : العلم

(١) أخرجه البخاري (٢٥/١) ، ومسلم (٧١٩/٢) من طريق :

يونس بن يزيد الأيلي ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، سمعت

معاوية بن أبي سفيان به .

وأخرجه الإمام أحمد (٣٠٦/١) ، والترمذي (٢٦٤٥) ، والدارمي (٢٢٥) ،

والآجري في «أخلاق العلماء» (١٤) بسند حسن من حديث ابن عباس - رضي الله

عنه - ، وقال الترمذي : «حسن صحيح» .

الشرعي^(١) ، فيدخل فيه علم العقائد والتوحيد وغير ذلك ، فإذا رأيت أن الله منَّ عليك بهذا - فاستبشر خيراً ، لأن الله أراد بك خيراً .
وقال الإمام أحمد : العلم لا يعدله شيء لمن صحت نيته .

(١) وهذا القول هو الذي تدل عليه الأدلة ، بخلاف من يقول : إن الفقه هنا يدخل فيه عموم العلوم شرعية ودنيوية ، وهذا خارج عن المراد من الأدلة الشرعية .
قال تعالى : ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ [طه : ١١٤] .

قال الحافظ ابن حجر - رحمه الله - في «الفتح» (١١٥/١) :
« واضح الدلالة في فضل العلم ، لأن الله تعالى لم يأمر نبيه ﷺ بطلب الازدياد في شيء إلا من العلم ، والمراد بالعلم : العلم الشرعي ، الذي يفيد معرفة ما يجب على المكلف من أمر دينه في عباداته ، ومعاملاته ، والعلم بالله ، وصفاته ، وما يجب له من القيام بأمره ، وتنزيهه عن النقائص ، ومدار ذلك على التفسير ، والحديث ، والفقه . »

وقال الإمام النووي في شرح هذا الحديث (١٢٨/٧) :
« فيه فضيلة العلم ، والتفقه في الدين ، والحث عليه ، وسببه أنه قائد إلى تقوى الله تعالى . »

وقال الحافظ ابن حجر (١٣٤/١) :
« مفهوم الحديث : أن من لم يتفقه في الدين ، أي يتعلم قواعد الإسلام ، وما يتصل بها من الفروع ، فقد حُرِمَ الخير . »

وورد في حديث أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - : عن النبي ﷺ :
« مثل ما بعثني به الله من الهدى والعلم كمثل الغيث » الحديث ، متفق عليه .
قال الحافظ (١٤٣/١) :

« قوله : (الهدى) : أي الدلالة الموصلة إلى المطلوب ، و(العلم) : المراد به =

قالوا: وكيف تصح النية يا أبا عبد الله ؟ قال :

ينوي رفع الجهل عن نفسه وعن غيره . (١)



= معرفة الأدلة الشرعية « .

والحاصل من هذا أن العلم إذا ورد ذكره في نصوص الشرع على سبيل المدح كان المقصود به العلم الشرعي ، وليس مطلق العلم من شرعي وديني .
وليس هذا القول مدعاة إلى القول بنبذ علوم الدنيا ، والمنع من تحصيلها ، بل إن تحصيلها كما قال أهل العلم يقع موقع الكافية ، فإن حصلها البعض سقط وجوبها عن الكل ، وأما إن امتنع عنها الكل ، بحيث يقع الضرر بترك تحصيلها ، فحيثئذ يَأْتُمُّ الكل .

وهذا ولا شك بخلاف ما ينفسه البعض في روع المسلمين من الحث على تحصيل هذه العلوم الدنيوية ، وعدم الاهتمام بعلوم الشرع والدين ، مدعيًا في ذلك أن التقدم إنما يكون بطلب هذه العلوم .

وهذا يرده قول الله تعالى ، وهو أحسن القائلين :

﴿ يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ ﴾ [الروم : ٧].

فدم أقوامًا اهتموا بتحصيل ما ينفعهم في دنياهم سواء من أسباب الدنيا أو من علومها ، وأغفلوا علوم الدين وأسباب الهداية .

حتى قال الحسن البصري - رحمه الله - :

والله ليبلغ من أحدهم بدنياه أنه يقلب الدرهم على ظفره ، فيخبرك بوزنه ، وما يُحَسِّنُ أَنْ يَصَلِّيَ . (١)

(١) قد وقفت على الشطر الأول منه عند إسحاق بن إبراهيم بن هانئ في «مسائل أحمد» (١٩٣٢) قال : قيل له : يطلب الرجل الحديث بقدر ما يظن أنه قد انتفع به ؟ قال : العلم لا يعدله شيء .

(١) وانظر « تفسير ابن كثير » (٤٢٧/٣).

وعليه؛ فإن شرط العبادة :

١- إخلاص النية لله سبحانه وتعالى ؛ لقوله : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءً ﴾ [سورة البينة: ٥] الآية .

وفي الحديث الفرد المشهور عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إنما الأعمال بالنيات .. » الحديث . (١)

فإن فقد العلم إخلاص النية؛ انتقل من أفضل الطاعات إلى أخط المخالفات، ولا شيء يحطم العلم مثل : الرياء ؛ رياء شرك، أو رياء إخلاص ، ومثل التسميع؛ بأن يقول مُسمعاً : علمت وحفظت ..

الشرح : إذا قال قائل : بما يكون الإخلاص في طلب العلم ؟

يكون في أمور :

الأمر الأول : أن تنوي بذلك امتثال أمر الله ، لأن الله تعالى أمر بذلك فقال : ﴿ فَأَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ [سورة محمد: ١٩] .
يحث سبحانه وتعالى على العلم ، والحث على الشيء يستلزم محبته والرضا به والأمر به .

الأمر الثاني : أن تنوي بذلك حفظ شريعة الله ، لأن حفظ شريعة

= وروى حرب الكرماني عنه - كما في «طبقات الحنابلة» (١٤٦/١) - قال :

الناس يحتاجون إلى العلم مثل الخبز والماء ، لأن العلم يُحتاج إليه في كل ساعة ، والخبز والماء في كل يوم مرة أو مرتين .

(١) أخرجه أحمد (٢٥/١) ، والبخاري (٥/١) ، ومسلم (٣/١٥١٥) ، وأبو داود (٢٢٠١) ، والترمذي (١٦٤٧) ، والنسائي (٥٨/١) ، وابن ماجه (٤٢٢٧) من حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - .

الله يكون بالتعلم ويكون بالحفظ في الصدور، ويكون كذلك بالكتابة،
كتابة الكتب .

والثالث : أن تنوي بذلك حماية الشريعة والدفاع عنها، لأنه لولا
العلماء ما ضُمَّت الشريعة ولا دافع عنها أحد ، لهذا نجد شيخ الإسلام
وغيره من أهل العلم الذين تصدُّوا لأهل البدع ، وبينوا ضلال بدعهم،
فجدهم حصلوا على خير كثير .

والرابع : أن تنوي بذلك اتباع شريعة محمد ﷺ وأنت لا يمكن أن
تتبع شريعته حتى تعلم هذه الشريعة . (١)



(١) قد وردت نصوص كثيرة في وجوب إخلاص النوايا في الأعمال والطاعات
والعبادات ، لاسيما طلب العلم الشرعي .

فقد قال تعالى وهو أحسن القائلين :

﴿قُلْ إِنْ تُخَفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبَدُّوهُ يَعْلَمَهُ اللَّهُ﴾ [آل عمران : ٢٩].

وقال سبحانه : ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البينة : ٥].

وقال سبحانه : ﴿أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ

قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر : ٩].

وفي «الصحيحين» من حديث أبي موسى الأشعري ، قال :

سئل رسول الله ﷺ عن الرجل يُقاتل شجاعة ، ويُقاتل حميةً ، ويُقاتل رياءً ،

أي ذلك في سبيل الله ؟ فقال رسول الله ﷺ :

« من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ، فهو في سبيل الله » .

قال النووي - رحمه الله - في «شرح مسلم» (٤/٥٦٧) :

« فيه بيان أن الأعمال إنما تُحسب بالنيات الصالحة » .

وعليه ؛ فالتزم التخلص من كل ما يشوب نيتك في صدق الطلب؛ كحب الظهور، والتفوق على الأقران، وجعله سلمًا لأغراض وأعراض؛ من جاه ، أو مال أو تعظيم ، أو سمعة، أو طلب محمدة، أو صرف وجوه الناس إليك؛ فإن هذه وأمثالها إذا شابت النية؛ أفسدتها، وذهبت بركة العلم، ولهذا يتعين عليك أن تحمي نيتك من شوب الإرادة لغير الله تعالى ، بل وتحمي الحمى .

الشرح: ما قاله صحيح، حماية النية من هذه المقاصد السيئة فهو صحيح، ومن طلب علمًا - وهو ما يتبغي به وجه الله- لا يرد إلا أن ينال به عرضًا من الدنيا لم يجد رائحة الجنة، نسأل الله العافية^(١)، ثم إن هذه

(١) طالب العلم لا تخرج نيته عن ثلاثة أحوال :

الأولى: أن تكون نيته في الطلب : التقرب إلى الله عز وجل بمعرفة حلاله وحرامه ، مكروهه ومندوبه ، والوقوف على حدوده ، بما تستقيم به عبادته لله عز وجل ، على الوجه الذي يحبه الله سبحانه وتعالى ويرضاه .

فصاحب هذه النية في خير ونعمة ، وعسى أن ينفعه الله بما تعلم في الدنيا ، وأن يشبهه عليه في الآخرة ، لصلاح نيته وحسن مقصده .

وفي ذلك يقول إبراهيم النخعي - رحمه الله - :

من ابتغى شيئًا من العلم يتبغي به وجه الله آتاه الله منه ما يكفيه .^(١)

والثانية: أن تكون نيته في تحصيله العلم طلب الدنيا أو المال أو الرياسة ، فمثلها قد ينتفع بعلمه في إحراز دنياه ، ولكن يكون أول من يسحب على وجهه يوم القيامة حتى يلقي في النار ، فتسجر به نار جهنم - والعياذ بالله - .

قال الحسن بن أبي الحسن البصري - رحمه الله - :

من طلب شيئًا من هذا العلم ، فأراد به ما عند الله يدرك إن شاء الله ، ومن أراد به =

(١) أخرجه الدارمي (٢٦٥) بسند صحيح .

الْمَحْمَدَةَ وَالْجَاهِ وَالْتِعْظِيمِ وَصَرَفَ وَجْهَهُ النَّاسِ إِلَيْكَ، سَتَجِدُهُ إِنْ حَصَلَتْ
الْعِلْمَ حَتَّى وَإِنْ كَانَتْ نِيَّتُكَ سَلِيمَةً فَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى حَصُولِ هَذَا لَكَ (٢) .



= الدنیا ، فذاك حظه منه . (1)

الثالثة : أن تكون نيته في الطلب حبه للعلم ، وشغفه به - فهذا - كما قال الحافظ
الذهبي - رحمه الله - : « يرجى له أن يؤول علمه إلى الخير والنفع به » . (2)

قال مجاهد بن جبر - رحمه الله - :

طلبنا العلم وما لنا فيه كبير نية ، ثم رزق الله بعد فيه النية . (3)

وقال معمر بن راشد - رحمه الله - :

كان يُقال: إن الرجل ليطلب العلم لغير الله ، فيأبى عليه العلم حتى يكون لله . (4)

وما أشبه أصحاب النيات الثلاث بما ورد في «الصحيحين» من حديث أبي موسى

الأشعري - رضي الله عنه - : عن النبي ﷺ ، أنه قال :

«مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً، فكان
منها نقيية قبلت الماء ، فأنتبت الكلاً والعشب الكثير، وكان منها أجادب أمسكت الماء،
فنفخ الله به الناس ، فشربوا وسقوا وزرعوا ، وأصاب منها طائفة أخرى ، إنما هي
قيعان لا تمسك ماءً ، ولا تنبت كلاً ، فذاك ، مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني
الله به ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ ، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ، ولم يقبل هدى الله الذي
أرسلت به» .

(٢) وفي هذا المعنى قال عبد الله بن داود الخريبي - رحمه الله - :

الحديث عز ، من أراد به الدنيا دنيا ، ومن أراد به الآخرة آخرة .

أخرجه الخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» (١٢١) بسند صحيح .

(١) أخرجه الدارمي (٢٥٤) بسند صحيح .

(٢) « مسائل في طلب العلم » (ص: ٢١) للحافظ الذهبي .

(٣) أخرجه الدارمي (٣٥٩) بسند لا بأس به .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٤٧٥) عن معمر به .

وللعلماء في هذا أقوال ومواقف بيّنت طرفاً منها في المبحث الأول من كتاب
« التعالم » ويزاد عليه نهى العلماء عن « الطبوليات » وهي المسائل التي يراد بها
الشهرة ، وقد قيل : « زلة العالم مضروب لها الطبل » .
وعن سفيان - رحمه الله تعالى - أنه قال : « كنت أوتيت فهم القرآن ، فلما
قبلت الصرة؛ سلّبتة » .

الشرح : « الطبوليات » : المسائل التي يراد بها الشهرة .

لماذا سُميت طبوليات ؟ لأنها مثل الطبل لها صوت ورنين ، فهذا
إذا جاء بمسألة غريبة عن الناس واشتهرت عنه كأنها صوت الطبل ، فهذه
يسمونها : « الطبوليات » ، ولم أسمع بهذا ولكن وجهها واضح .^(١)
« الصرة » : يعني من السلطان ، لما أعطاه سلّب فهم القرآن ، وهؤلاء
هم الذين يدركون الأمور ، ولهذا يتحرز السلف من عطايا السلطان .
يقولون : إنهم لا يعطوننا إلا ليشتروا ديننا بديناهم ، فتجدهم لا
يقبلونه ، ثم إنهم - السلاطين - فيما سبق قد تكون أموالهم مأخوذة من
غير حلها ، فيتورعون عنها أيضاً من هذه الناحية .

(١) وقرينتها في الإثم والشر : « الأغلوطات » .

قال الأوزاعي : « هي شرار المسائل » ، وقال الخطابي : « والأغلوطات ، واحدها
أغلوطة ، وأنها أفعولة من الغلط ، كالأحموقة ، من الحمق ، والأسطورة من
السطر » ، وقال : « هي المسألة التي يعيا بها المسئول ، فيغلط فيها ، كره عَلَيْهِ السَّلَامُ أن
يُعرض بها العلماء ، فيُغالطوا ليُستزلوا ، ويستسقط رأيهم فيها ، يُقال : مسألة غلوط ،
إذا كان يُغلط فيها » .^(١)

(١) « معالم السنن » (٤/١٨٦) ، و « غريب الحديث » (١/٣٥٤) للخطابي .

ومن المعلوم أنه لا يجوز للعالم أن يقبل هدية السلطان، إذا كان السلطان يريد أن تكون هذه العطية مطية له يركبها متى يشاء بالنسبة لهذا العالم، أما إذا كانت أموال السلطان نزيهة، ولم يكن يقبل الهدية منه لبيع دينه بها فقد قال النبي ﷺ لعمر :

« ما جاءك من هذا المال وأنت غير مُشرف ولا سائله فخذهُ وما لا

فلا تتبعه نفسك » (١) .

وغرض سفيان - رحمه الله - من ذلك : التحذير من هذا وتبكيك

نفسه على ما سبق . (٢)



(١) هذا الحديث أخرجه البخاري (٣٣٤/٤) ، ومسلم (٧٢٣/٢) ، وأبو داود

(١٦٤٧) ، والنسائي (٢٠٣/٥) من طريق :

عبد الله بن السعدى ، عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - به .

(٢) ولذلك وردت عنه - رحمه الله - على زهده وورعه وتقلله من الدنيا :

الحث على التمول واصطناع المال والعمل والتجارة والتكسب ، وذلك صيانةً للنفس من الحرام ، ومن الاستزلال إلى التساهل في الفتيا .

ففي ترجمته - رحمه الله - من «تهذيب الكمال» (١٦٨/١١) قال :

« كان المال فيما مضى يُكره ، فأما اليوم ، فهو ترس المؤمن » .

وقال : « من كان في يده من هذه شيء فليصلحه ، فإنه زمان ، إن احتاج كان

أول ما يبذله دينه » .

ونظر رجل إليه ، فقال : يا أبا عبد الله ، تُمسك هذه الدنانير ؟ قال : اسكت ،

فلولا هذه الدنانير لتمنل بنا هؤلاء الملوك .

فاستمسك - رحمك الله تعالى - بالعروة الوثقى العاصمة من هذه الشوائب ؛ بأن تكون - مع بذل الجهد في الإخلاص - شديد الخوف من نواقضه، عظيم الافتقار والالتجاء إليه سبحانه، ويؤثر عن سفيان بن سعيد الثوري - رحمه الله تعالى - قوله : «ما عاجلت شيئاً أشد عليّ من نيتي» .

الشرح : الإخلاص شديد^(١) ، لذلك فإنه من قال : لا إله إلا الله

(١) وذلك لأن الإخلاص فيه معالجة النفس من أغراض الدنيا وشهواتها ، وقد

سأل الفضل بن زياد - رحمه الله - الإمام أحمد ، فقال : كيف النية ؟

قال أحمد : يعالج نفسه إذا أراد عملاً لا يريد به الناس .^(١)

ولذلك صح عن السلف في هذا الباب كلمات عظيمة ، وأفعال عجيبة .

فقد قال الزبير بن العوام - رضي الله عنه - :

من استطاع منكم أن يكون له خبيء من عمل صالح ، فليفعل .^(٢)

والعمل المخبأ لا يكون فيه للناس ولا لأغراض الدنيا وشهواتها نصيب ، بل غالباً

ما يكون مزيئاً بالإخلاص لله وحده .

وقال شداد بن أوس - رضي الله عنه - :

أخوف ما أخاف عليكم الشهوة الخفية .^(٣)

وقال زبيد الياامي - رحمه الله - :

يسرني أن يكون لي في كل شيء نية ، حتى في الأكل والنوم .^(٤)

(١) نقله ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص: ٧).

(٢) أخرجه هناد بن السري في «الزهد» (٨٧٨) بسند صحيح .

(٣) أخرجه أبو داود في «الزهد» (٣٦٧) بسند صحيح .

(٤) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٨٩) بسند صحيح .

خالصاً من قلبه فإنه يدخل الجنة وهو أسعد الناس بشفاعة النبي ﷺ. (١)



= وقال جعفر بن حيان - رحمه الله - :

(١) ملاك هذه الأعمال النيات ، فإن الرجل يبلغ نيته ما لا يبلغ بعمله .

وقال الحسن البصري - رحمه الله - في تفسير قوله تعالى :

﴿ قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَيَّ شَاكِلَتِهِ ﴾ [الإسراء: ٨٤] قال : على نيته . (٢)

وقال الأعمش : كنت عند إبراهيم - وهو النخعي - في بيته ، وهو يقرأ في

مصحف ، فاستأذن رجل ، فخبأ المصحف ، فلما خرج ، قلت له ؟ قال :

كرهت أن يرى هذا ، إنا إنما نخلو للنظر في المصحف . (٣)

(١) لما ورد في «الصحيحين» من رواية عدة من الصحابة عن النبي ﷺ أنه قال :

« من مات وهو يعلم أنه لا إله إلا الله دخل الجنة » .

ومعلوم أن شفاعة النبي ﷺ لأصحاب الكبائر من أمته ﷺ ، ممن يشهد أن لا إله

إلا الله خالصاً من قلبه ، كما ورد في بعض الروايات للحديث المتقدم :

فعند البخاري (٥٢/١) : « من قال : لا إله إلا الله خالصاً من قلبه » .

وفي رواية أخرى عنده (٦٢/١) : « صدقاً من قلبه » .

وعند مسلم (٥٦/١) : « لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما » .

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٩٥) بسند صحيح .

(٢) أخرجه هناد في «الزهد» (٧٨٠) بسند صحيح .

(٣) أخرجه المروزي في زيادات «الزهد» لابن المبارك (١١٠٠) بسند صحيح .

وعن عمر بن ذر أنه قال لوالده: يا أبي ! مالك إذ وعظت الناس
أخذهم البكاء، وإذا وعظهم غيرك لا يبكون؟ فقال : يا بني ! ليست
النائحة الثكلى مثل النائحة المستأجرة .

الشرح : هذا مثل عظيم، «النائحة الثكلى» : التي فقدت ولدها، هذه
تبكي بكاءً من القلب، و«النائحة المستأجرة» : ما يؤثر نوحها ولا بكاءؤها،
لأنها تصطنع البكاء، ولكن مثل هذا الكلام الذي يرد عن السلف يجب أن
نحسن الظن بهم وأنهم لا يريدون بذلك مدح أنفسهم، وإنما يريدون بذلك
حث الناس على إخلاص النية والبعد عن الرياء وما أشبه ذلك ، وإلا
لكان هذا تزكية للنفس واضحة، والله عز وجل يقول :

﴿ فَلَا تُرْكَوْا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴾ [سورة النجم : ٣٢] .

لكن السلف رحمهم الله لعلمنا بمقامهم، وبإخلاصهم يجب أن
نحمل ما ورد عنهم مما يحتمل هذا المعنى الفاسد لنحمله على المعنى
الصحيح ، وفقك الله لرشدك آمين .



(١) قلت: والد عمر بن ذر هو ذر بن عبد الله بن زُرارة ، من الموصوفين
بالإرجاء، قال سعيد بن جبیر : إن هذا يُحَدِّثُ كل يوم دينًا ، والله لا كلمته أبدًا .
وقال مغيرة: سلّم ذر على إبراهيم النخعي ، فلم يرد عليه لأنه كان يرى الإرجاء .
والشاهد من هذا أن عبارات التزكية للنفس قلّ ما تخرج من أحد السلف إلا على
طريق التحدّث بنعمة الله ، أو الحث على الطاعات ، بخلاف المتسيين إلى البدع
والأهواء ، ثم إن نسبة ذر إلى السلف فيه نظر من جهة دخوله في الإرجاء عليه السلام فإن
أريد به زمان السلف فنعم ، وأما طريقتهم فلا ، والله أعلم .

٢- الخصلة الجامعة لخيرى الدنيا والآخرة ؛ «محبة الله تعالى ومحبة

رسوله ﷺ» ، وتحقيقتها بتمحض المتابعة وقفوا الأثر للمعصوم .

قال الله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ

[آل عمران : ٣١] .

لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴿

الشرح : لا شك أن المحبة لها أثر عظيم في الدفع والمنع ، إذ إن

المُحِب يسعى غاية جهده في الوصول إلى محبوبه ، فيطلب ما يرتضيه وما

يقربُه منه ، ويسعى غاية جهده لاجتناب ما يبغضه محبوبه ، ويتعد عنه .

ولهذا ذكر ابن القيم في «روضة المحبين» : أن كل الحركات مبنية على

المحبة ، كل حركات الإنسان ، وهذا صحيح لأن الإرادة لا تقع من

شخص عاقل إلا لشيء يرجو نفعه أو لشيء يدفع ضرره ، وكل إنسان

يحب ما ينفعه ، ويكره ما يضره ، فالمحبة في الواقع هي القائدة والسائق

إلى الله عز وجل تقود الإنسان وتسوقه ، وانظر إلى الذين كرهوا ما أنزل

الله ، قال الله :

﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾ [محمد : ٩] .

كانت نتيجة الكفر ، لأنهم كرهوا ما أنزل الله ، فالمحبة كما قال

الشيخ هي : الجامعة لخيرى الدنيا والآخرة .

(١) هذا هو الأصل الثاني من أصول «الحلية» ، وهو الشرط الثاني من شروط

قبول العلم ، ألا وهو متابعة الكتاب والسنة ، والاعتصام بهما ، ونبذ البدعة

والأهواء المضلة .

وقد وردت نصوص التشريع وآثار السلف بوجوب الالتزام بالكتاب والسنة ، على

=

فهم السلف الصالح - رحمهم الله أجمعين - .

أما محبة الرسول ﷺ فإنها تحملك على متابعتها ظاهراً وباطناً لأن الحبيب يُقلد محبوبه حتى في أمور الدنيا، تجده مثلاً يقلده في اللباس . . في الكلام، حتى في الخط ، نحن نذكر بعض الطلبة في زماننا كانوا

= قال تعالى وهو أحسن القائلين :

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾
[النساء: ٦٥].

وقال سبحانه :

﴿اتَّبِعْ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٠٦].

وقال عز من قائل :

﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾
[الأنعام: ١٥٣].

وقال : ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾
[الحشر : ٧].

وقال رسول الله ﷺ :

« عليكم بستتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين ، تمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة » . (١)
وقال ﷺ : « من أحدث في أمرنا ما ليس منه فهو رد » . (٢) =

(١) حديث صحيح من حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه - ، وهو حديث عظيم القدر جليل ، وقد أفرده بالتخريج في غير هذا الموضع ، وقد صححه أجلة من أهل العلم على رأسهم الإمام أحمد - رحمه الله - ، وقد طعن فيه من لا يلتفت إلى كلامه فإلى الله المشتكى .
(٢) أخرجه البخاري (١١٢/٢) ، ومسلم (١٣٤٣/٣) ، وأبو داود (٤٦٠٦) ، وابن ماجه (١٤) من طريق : سعد بن إبراهيم ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة به .

يُقَلِّدُونَ الشَّيْخَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِي فِي خَطْبِهِ، رَغْمَ أَنْ خَطْبَهُ - رَحْمَهُ
اللَّهِ - ضَعِيفٌ، مَا تَقْدِرُ تَقْرَأَهُ، لَكِنْ مِنْ شِدَّةِ جَهْمٍ لَهُ قَلَّدُوهُ، فَالْإِنْسَانُ
كَلَّمَا أَحَبَّ شَخْصًا حَاوَلَ أَنْ يَكُونَ مِثْلَهُ فِي خِصَالِهِ .

= وَكَانَ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَقُولُ :

« خَيْرُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ،
وَكَلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ » .^(١)

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

أَصْدَقُ الْقِيلِ قِيلُ اللَّهِ ، وَإِنْ أَحْسَنُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَإِنْ شَرُّ الْأُمُورِ
مُحَدَّثَاتُهَا ، أَلَا وَإِنْ كُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٍ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ .^(٢)
وَقَالَ مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - :

أَوْشَكَ قَائِلٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُ : قَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ ، وَلَا أَرَى النَّاسَ يَتَّبِعُونِي ، مَا هُمْ
بِمَتَّبِعِي حَتَّى أَتَّبِعَ لَهُمْ غَيْرَهُ ، فَيَأْيَاكُمْ وَمَا ابْتَدَعَ ، فَإِنْ كُلُّ مَا ابْتَدَعَ ضَلَالَةٌ .^(٣)
وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَيْرُوزِ الدِّيْلَمِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

بَلْغَنِي : أَنْ أَوَّلَ ذَهَابِ الدِّينِ تَرْكُ السَّنَةِ ، يَذْهَبُ الدِّينُ سَنَةً سَنَةً ، كَمَا يَذْهَبُ
الْحَبْلُ قُوَّةَ قُوَّةٍ .^(٤)

وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ - :

عَلَيْكَ بِأَثَارِ مَنْ سَلَفَ ، وَإِنْ رَفَضَكَ النَّاسُ ، وَإِيَّاكَ وَرَأْيَ الرِّجَالِ ، وَإِنْ زَخِرْفُوهُ =

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣/٣١٩ و ٣٧١) ، وَمُسْلِمٌ (٢/٥٩٢) ، وَالنَّسَائِيُّ (٣/١٨٨) ، وَابْنُ مَاجَةَ

(٤٥) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ وَضَّاحٍ فِي «الْبَدْعِ وَالنَّهْيِ عَنْهَا» (ص: ٢٤) بِسَنَدٍ حَسَنٍ .

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ وَضَّاحٍ (ص: ٢٥) ، وَالْأَجْرِيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (١/١٧٣) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ .

(٤) أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (٩٧) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ .

فإن أحببت النبي ﷺ فإن هذه المحبة سوف تقودك إلى اتباعه
صلوات الله وسلامه عليه .

ثم ذكر الآية التي يسميها علماء السلف آية المحنة، يعني الامتحان،

= بالقول ، فإن الأمر ينجلي وأنت على طريق مستقيم . (1)

وقال الإمام مالك - رحمه الله - :

سن رسول الله ﷺ وولاية الأمر من بعده سنناً ، الأخذ بها تصديق لكتاب الله عز
وجل ، واستكمال لطاعة الله ، وقوة على دين الله ، من عمل بها مهتد ، ومن استنصر
بها منصور ، ومن خالفها اتبع غير سبيل المؤمنين ، وولاه الله ما تولى . (2)

وورد مثله عن عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - . (3)

وقال الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - :

الاتباع : أن يتبع الرجل ماجاء عن النبي ﷺ ، وعن أصحابه ، ثم هو من بعد
التابعين مخير .

وقال : لا تقلد دينك أحداً من هؤلاء ، ما جاء عن النبي ﷺ وأصحابه فخذ به ،

ثم التابعين بعد الرجل فيه مخير . (4)

وقال الإمام الشافعي - رحمه الله - :

لم أسمع أحداً نسبته عامة - أو نسب نفسه - إلى علم، يُخالف في أن فرض الله :
اتباع أمر رسول الله ﷺ ، والتسليم لحكمه ، فإن الله لم يجعل لأحد بعده إلا اتباعه ، =

(1) أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (6) ، والآجري في «الشرعية» (1/193)

بسند صحيح .

(2) أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (5) بسند صحيح .

(3) أخرجه الآجري (1/174) .

(4) «مسائل أبي داود» (1789 و1793) .

لأن قوماً ادَّعوا أنهم يحبون الله فقال الله :

﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي ﴾ [آل عمران: ٣١]. (١)

أين الجواب ؟ الجواب المتوقع : فاتبعوني تصدقوا في دعواكم ،
لأن الشرط والمشروط : إن كنتم تحبون الله فاتبعوني تصدقوا في دعواكم ،
لكن جاء الجواب : فاتبعوني يحبيكم الله ، إشارة إلى أن الشأن كل الشأن
أن يحبك الله ، هذا هو الثمرة ، وهو المقصود ، لا أن تحب الله ، لأن كل
إنسان يدعي ذلك وربما يكون ظاهره محبة الله ، لكن في قلبك شيء ، لا
يقتضي أن الله يحبك ، فتبقى غير حاصل على الثمرة .



= وأنه لا يلزم قول بكل حال، إلا بكتاب الله ، وسنة رسوله ﷺ، وأن ما سواهما تبع
لهما . (١)

(١) اختلف في سبب نزول هذه الآية على قولين :

القول الأول: ما ذكره الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- وهو مروى عن الحسن
البصري، وابن جريج، وكما قال ابن جرير - رحمه الله - في «التفسير» (٣٢٤/٦) :
« لا خبر به عندنا يصح » ، وقد ذهب إليه ابن كثير في «التفسير» (٤٧/٣).
والقول الثاني : أن الآية نزلت في وفد نجران الذين قدموا على النبي ﷺ ،
وقالوا في عيسى ما قالوه من إطرائه ، فأنزل الله هذه الآية : إن كنتم تقولون في
عيسى ما تقولونه حباً لله وتعظيماً له ، فاتبعوني يحبيكم الله تعالى ، ويغفر لكم ما
تقدم من كفركم .

والذي يظهر لي - والله أعلم - أنه وإن لم يصح دليل على القول الأول ، إلا أن
الآية وإن كانت وردت في شأن وفد نجران ، إلا أنه يدخل في عمومها كل من ادعى
محبة الله تعالى وتعظيمه .

(١) أخرجه البيهقي في «مناقب الشافعي» (٤٧٥/١) بسند صحيح .

وبالجملة؛ فهذا أصل هذه «الخلية» ويقعان منها موقع التاج من الحلة،
 فيا أيها الطلاب ! ها أنتم هؤلاء تربعتم للدرس وتعلقتم بأنفس علق
 (طلب العلم)؛ فأوصيكم ونفسي بتقوى الله تعالى في السر والعلانية؛ فهي
 العدة، وهي مهبط الفضائل، ومنتزل المحامد، وهي مبعث القوة، ومعراج
 السمو، والرابط الوثيق على القلوب عن الفتن، فلا تُفَرِّطُوا.

الشرح : صدق - رحمه الله وعفا عنه - ويدل على ذلك قوله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا ﴾

[الأنفال: ٢٩].

تُفَرِّقُونَ به بين الحق والباطل، وبين الضار والنافع، وبين الطاعة
 والمعصية ، وبين أولياء الله وأعداء الله . . إلى غير ذلك .

وتارة يحصل هذا الفرقان بوسيلة العلم ، يفتح الله على الإنسان من
 العلوم ، ويسر له تحصيلها أكثر مما لا يتقي الله .

وتارة يحصل له هذا الفرقان بما يلقيه الله في قلبه من الفراسة .

قال النبي ﷺ : « إن يكن فيكم محدثون فعمر » (١) .

فالله تعالى يجعل لمن اتقاه فراسة يتفرس بها، فتكون موافقا

للصواب . (٢)

(١) أخرجه البخاري (١٦/٣) من طريق : إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن أبي

سلمة ، عن أبي هريرة به .

وأخرجه مسلم (٤/١٨٦٤) ، والترمذي (٣٦٩٣) من طريق : ابن عجلان ، عن

سعد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة ، عن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - به .

(٢) كما كان لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - والصالحين من السلف والخلف =

فقوله: ﴿يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ يشمل الفرقان بوسائل العلم والتعلم، والفرقان بوسائل الفراسة والإلهام أن الله تعالى يُلهم الإنسان التقي ما لا يُلهم غيره، وربما يظهر لك هذا في مجراك في طلب العلم، تمر بك أيام تجد قلبك خاشعاً منيباً إلى الله، مقبلاً عليه، متقياً له، فيفتح الله عليك مفاتيح معالم كثيرة، ويمر بك أيام غفلة ينفك قلبك، وكل هذا تحقيق لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٩].

إذا غفر الله للعبد أيضاً فتح عليه أبواب المعرفة قال تعالى:

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا (١٠٥) وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ ﴾ [النساء: ١٠٥-١٠٦].

لهذا قال بعض العلماء: ينبغي للإنسان إذا استفتي أن يقدم استغفار الله حتى يبين له الحق، لأنه قال ﴿ تَحْكُم ﴾، ثم قال: ﴿ وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ ﴾.



= وقد روي في هذا المعنى ذلك الحديث المشهور: « اتقوا فراسة المؤمن فإنه يرى بنور الله »، وهو حديث منكر، لا يصح له سند على الانفراد، ولا على الاجتماع بالتقوية بمجموع الطرق، بخلاف من ذهب إلى تصحيحه من الصوفية والطرقية، فأنشأ أحدهم في ذلك رسالة ضعيفة ملاًها تدليساً ومغالطة، فله الأمر من قبل ومن بعد. (١)

(١) وانظر الكلام على علل هذا الحديث في كتابي «صون الشرع الخفيف» (٢٢٩).

٢- كُنْ عَلَى جَادَةِ السَّلْفِ الصَّالِحِ :

كُنْ سَلْفِيًّا عَلَى الْجَادَةِ ؛ طَرِيقَ السَّلْفِ الصَّالِحِ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَمَنْ بَعْدَهُمْ مِمَّنْ قَفَا أَثْرَهُمْ فِي جَمِيعِ أَبْوَابِ الدِّينِ ؛ مِنَ التَّوْحِيدِ ، وَالْعِبَادَاتِ ، وَنَحْوِهَا ، مَتَمِيزًا بِالتَّزَامِ آثَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَوْظِيفِ السَّنَنِ عَلَى نَفْسِكَ ، وَتَرِكَ الْجِدَالَ ، وَالْمِرَاءَ ، وَالخَوْضَ فِي عِلْمِ الْكَلَامِ ، وَمَا يَجْلِبُ الْآثَامَ ، وَيَصُدُّ عَنِ الشَّرْعِ .

الشرح : هذا من أهم ما يكون ، أن الإنسان يكون على طريقة السلف الصالح في جميع أبواب الدين ، من التوحيد والعبادات والمعاملات وغيرها. (١)

(١) وهذا هو حقيقة الانتساب إلى الكتاب والسنة ، أن يكون هذا الانتساب مصحوبًا بدليل تحققه ألا وهو العمل بهما على فهم السلف الصالح ، فإن الفرق الضالة ينتسبون إلى الكتاب والسنة ، ولو لم ينتسبوا إليهما لكفروا بذلك ، ولكن هذا انتساب مزيف ، لأنه قام على غير فهم السلف الصالح ، أي أنه قام على غير مراد الله تعالى ، وعلى غير مراد النبي ﷺ ، فإن السلف الصالح من أعلم الناس بمراد الله تعالى في كتابه ، ومراد نبيه ﷺ في سنته ، وإنهم - كما قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله - السابقون ، وإنهم عن علم وقفوا ، ويبصر نافذ كفوا ، ولهم كانوا على كشف الأمور أقوى ، وبفضل فيه - لو كان - أحرى. (١)

وما أنفس ما علَّقه العلامة الألباني - رحمه الله - في هذا الباب، حيث قال: (٢) « نحن اليوم نعيش مع جماعاتٍ كلها تدَّعي أنها تنتمي إلى الإسلام، وكلها =

(١) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٧٧) بسند صحيح.

(٢) «التعليقات السنية شرح أصول الدعوة السلفية» (ص: ٣٥).

كذلك يترك الجدال والمرء، لأن الجدال والمرء هو الباب الذي يقفل طريق الصواب، فإن الجدال والمرء يحمل المرء على أن يتكلم ويتنصر لنفسه فقط، حتى لو بان له الحق تجده: إما أن ينكره، وإما أن يؤوِّله على وجه مستكره انتصاراً لنفسه وإرغاماً لخصمه على الأخذ بقوله. (١)

= تعتقد أن الإسلام هو القرآن والسنة، ولكن الجماهير منهم لم يرتضوا الاعتماد على ما سبق بيانه من الأمر الثالث، ألا وهو سبيل المؤمنين، سبيل الصحابة المكرمين، ومن تبعهم بإحسان من التابعين وأتباعهم، كما ذكرنا آنفاً في حديث: «خير الناس قرني».. إلى آخره.

ولذلك فعدم الرجوع إلى ما كان عليه سلفنا الصالح من المفاهيم ومن الأفكار والآراء، هو السبب الأصيل الذي جعل المسلمين يتفرقون إلى مذاهب شتى وطرائق قدداً.

فمن كان يريد حقاً الرجوع إلى الكتاب والسنة، فيلزمه الرجوع إلى ما كان عليه أصحاب النبي ﷺ، والتابعين، وأتباعهم من بعدهم».

قلت: ولأجل ذلك ترى الإمام أحمد - رحمه الله - يسير على جادة السلف في التحذير من الخروج عن فهم السلف الصالح، فيذكر تلميذه أبا الحسن الميموني - رحمه الله - بقوله: إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام. (١)

(١) بعد أن تكلم الشيخ - رحمه الله - على وجوب التزام السلفية في أمور الدين والدنيا، حذر أشد التحذير من أهم أسباب الحياد عن المنهج السلفي الرشيد، ألا وهو الجدال والخصومة في الدين، فإنه من هدى أهل الأهواء والبدع، ومازل من زل إلا بولوجه هذا الباب، وقد حذرنا منه ربنا تبارك وتعالى ونسبنا ﷺ، وسلفنا الصالح - رضي الله عنهم - أجمعين.

(١) «مناقب أحمد» لابن الجوزي (ص: ١٧٨).

.....
= قال تعالى : ﴿ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلاَّ جَدلاً بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ [الزخرف: ٥٨].
وقال رسول الله ﷺ :

(١) « ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل » .

وقال مسلم بن يسار - رحمه الله - :

(٢) إياكم والمراء ، فإنها ساعة جهل العالم ، وبها يتغني الشيطان زلته .

وقال معاوية بن قرة - رحمه الله - :

(٣) الخصومات في الدين تحبط الأعمال .

وقال عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - :

(٤) من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل .

وكان عمران القصير - رحمه الله - يقول :

إياكم والمنازعة والخصومة، وإياكم وهؤلاء الذين يقولون: رأيت؟ رأيت؟! (٥) =

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٥٢ و٢٥٦) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠١) ، والترمذي (٣٢٥٣) ، وابن ماجة (٤٨) من طريق : حجاج بن دينار ، عن أبي غالب ، عن أبي أمامة الباهلي مرفوعاً به .

وأبو غالب فيه ضعف من قبل حفظه ، ولكن تابعه القاسم بن عبد الرحمن عند ابن جرير في «التفسير» (٥٣/٢٥) ، فالحديث حسن بمجموع الطريقتين ، والله أعلم .

(٢) أخرجه الدارمي (٣٩٦) بسند صحيح ، وهو عند الأجري (١/١٨٧) ، وابن بطة في «الإبانة» (٥٤٨-٥٥٠) .

(٣) أخرجه الأجري (١/١٨٨) ، وابن بطة (٥٦٣ و٥٦٤) ، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٢٢١) وسنده صحيح .

(٤) أخرجه الدارمي (٣٠٤) بسند صحيح .

(٥) أخرجه الأجري (١/١٩٠) بسند صحيح .

فإذا رأيت من أخيك جدالاً ومراءً، بحيث يكون الحق واضحاً ولكنه لم يتبعه ففر منه فرارك من الأسد ، وقل : ليس عندي إلا هذا، اتركه. (١)

= وقال عبد الكريم الجزري : ما خاصم ورع قط في الدين. (١)

ولتعلم - رحمك الله - أن ما اضطر الناس شيء إلى الأهواء والبدع ما اضطرهم الجدل والخصومة في الدين ، فإن كل أحد يريد الانتصار لنفسه ، ولو كان بالهوى ، والمغالبة بالباطل إلا من رحم الله تعالى من أهل السنة والجماعة السائرين على طريقة السلف الصالح .

وقد سأل عمر بن قيس - رحمه الله - الحكم بن عتيبة ، فقال :

ما اضطر الناس إلى الأهواء ؟ قال : الخصومات. (2)

ولذلك كان يقول أبو قلابة الجرمي - رحمه الله - :

لا تجالسوا أهل الأهواء ، ولا تجادلوهم ، فإني لا آمن أن يغمسوكم في الضلالة ،

أو يلبسوا عليكم في الدين بعض ما لبس عليهم. (3)

(١) هذا الذي ذكره الشيخ - رحمه الله - هو الذي جرى عليه السلف الصالح

من أئمة المسلمين وعلمائهم .

فقد جاء رجل إلى الحسن البصري - رحمه الله - فقال له : يا أبا سعيد ! تعال

حتى أخاصمك في الدين ، فقال له الحسن البصري :

أما أنا فقد أبصرت ديني ، فإن كنت قد أضللت دينك ، فالتمسه. (4) =

(١) أخرجه الأجرى (١٩١/١) بسند حسن .

(2) أخرجه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١٨) ، واللالكائي (٢١٨) بسند صحيح ، وصححه الإمام أحمد في رسالته إلى المتوكل المروية في كتاب «السنة» لابنه (٩٧) .

(3) أخرجه الدارمي (٣٩١) ، واللالكائي (٢٤٣ و٢٤٤) ، والأجرى (١٨٨/١) ، وابن بطة

(٢٦٩) ، وابن البنا في «المختار» (١٧) بسند صحيح .

(4) أخرجه الأجرى (١٨٩/١-١٩٠) ، وابن بطة (٥٨٦) ، وأبو القاسم الأصبهاني في

«الحجة في بيان المحجة» (٢٨٠/١) وسنده صحيح .

وكذلك الخوض في علم الكلام مضيعة للوقت، لأنه يخوض في أشياء من أوضح الأشياء . (١)

مرَّ عليَّ اليوم في دراسة بعض الطلبة ، يقول : ما هو العقل؟

= وجاء رجل من أهل الأهواء إلى أيوب السختياني ، فقال له : يا أبا بكر ! أسألك عن كلمة ، قال : فولى أيوب ، وجعل يشير بأصبعه : ولا نصف كلمة . (١)
ومثله عن محمد بن سيرين - رحمه الله - . (2)

وروى معن بن عيسى ، قال : انصرف مالك بن أنس يوماً من المسجد ، وهو متكيء على يدي ، فلحقه رجل يُقال له : أبو الجويرية ، كان يُتهم بالإرجاء ، فقال : يا أبا عبد الله ! اسمع مني شيئاً أكلمك به ، وأحاجك ، وأخبرك برأيي ، قال : فإن غلبتني ؟ قال : إن غلبتك اتبعني ، قال : فإن جاء رجل آخر ، فكلمنا ، فغلبنا ؟ قال : نتبعه ، فقال مالك - رحمه الله - : يا عبد الله ! بعث الله عز وجل محمداً ﷺ بدين واحد ، وأراك تنتقل من دين إلى دين ، قال عمر بن عبد العزيز : من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل . (3)
وكان يقول - رحمه الله - :

كلما جاءنا رجل أجدل من رجل أردنا أن نرد ما جاء به جبريل إلى النبي ﷺ . (4)

(١) علم الكلام رأس كل بلية، وما وردت علينا الأهواء والبدع إلا بالدخول فيه،
وبترجمة كتب الضلال من مصنفات الفلاسفة القدماء .

(1) أخرجه الدارمي (٣٩٨) ، والآجري (١/١٩٠) ، وابن بطة (٤٠٢) بسند حسن .

(2) أخرجه الدارمي (٣٩٧) ، والآجري (١/١٩١) ، وابن بطة (٣٩٨) بسند حسن .

(3) أخرجه الآجري (١/١٨٩) بسند صحيح .

(4) أخرجه الخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» (١) ، واللالكائي (٢٩٣) وسنده

صحيح .

عرّفه لي لغةً واصطلاحاً وعرّفًا وشرعاً !!؟
هذا ما له تعريف ، لكن علم الكلام أدخل علينا الأشياء هذه ،
يجد الواحد مرة : إيش العقل هذا ؟ سبحان الله !!

= قال أبو يوسف القاضي صاحب أبي حنيفة - رحمه الله - :
كان يُقال : من طلب الدين بالكلام تزندق ، ومن طلب غريب الحديث كذب ،
ومن طلب المال بالكيماء أفسس .⁽¹⁾

وروى ابن أبي حاتم في «مناقب الشافعي» بأسانيد صحيحة :⁽²⁾
* عن الربيع بن سليمان ، قال : رأيت الشافعي ، وهو نازل من الدرجة ،
وقوم في المجلس يتكلمون بشيء من الكلام ، فصاح ، فقال :
إما أن تجاورونا بخير ، وإما أن تقوموا عنّا .
* وعنه قال : حضرت الشافعي ، وكلمته رجل في المسجد الجامع ، فطالت
مناظرته إيّاه ، فخرج الرجل إلى شيء من الكلام ، فقال له :
دع هذا ، فإن هذا من الكلام .

* وعن يونس بن عبد الأعلى ، قال : سمعت الشافعي يقول :
لأن يُبتلى العبد بكل ما نهى الله عنه - سوى الشرك - خير له من الكلام ، ولقد
أطلعت من أصحاب الكلام على شيء ، ما ظننت أن مسلماً يقول ذلك .

وروى البيهقي في «مناقب الشافعي» (٤٦٢/١) بسنده إلى الشافعي أنه قال :
حكمي في أهل الكلام : أن يضربوا بالجريد ، ويحملوا على الإبل ، ويُطاف بهم =

(1) أخرجه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢) ، وفي «الكفاية» (ص: ١٧٢) ،
واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٣٠٥) ، وأبو القاسم الأصبهاني في «الحجة في بيان
المحجة» (١٠٥/١) وسنده لا بأس به .

(2) ومواضعها على الترتيب : (ص: ١٨٤ و ١٨٥ و ١٨٢) .

الظاهر أن الذي يقعد يفكر في تعريف العقل صار مجنوناً لأن هذا أمر واضح ما يحتاج إلى تعريف، لكن هؤلاء - أهل الكلام - صدوا الناس عن الحق وعن المنهج السلفي البسيط بما يوردونه من الشبهات والتعريفات والحدود وغيرها.

انظر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في الرد على المنطقيين ، يتبين لك الأمر ، أو في «نقض المنطق» وهو مختصر وأوضح لطالب العلم ، يتبين لك ما هم عليه من الضلال، ما الذي حمل علماء = في العشائر والقبائل ، ويتنادى عليهم : هذا جزء من ترك الكتاب والسنة ، وأقبل على الكلام.

وروى صالح بن الإمام أحمد - رحمهما الله - في «المسائل» (٥٨٨) قال :
كتب رجل إلى أبي يسأله عن مناظرة أهل الكلام ، والجلوس معهم ، فأملى عليَّ جوابه :

« أحسن الله عاقبتك ، ودفع عنك كل مكروه ومحذور ، الذي كنا نسمع وأدر كنا عليه من أدركنا من أهل العلم ، أنهم كانوا يكرهون الكلام والخوض مع أهل الزيغ ، وإنما الأمر في التسليم ، والانتهاة إلى ما في كتاب الله جل وعز ، لا يعد ذلك ، ولم يزل الناس يكرهون كل مُحدث » .

وقال - رحمه الله - في رسالته إلى المتوكل : (١)

« ولست بصاحب كلام ، ولا أرى الكلام في شيء من هذا ، إلا ما كان في كتاب الله عز وجل ، أو في حديث عن النبي ﷺ ، أو عن أصحابه ، أو عن التابعين ، فأما غير ذلك ، فإن الكلام فيه غير محمود . »

(١) انظر «السنة» لعبد الله بن أحمد (٩٨).

جهازدة على أن يسلكوأ باب التأويل في باب الصفات؟! إلا علم الكلام .
لو كان كذا لكان كذا ، لو كان مستوي على العرش حقيقة لزم أن
يكون محدوداً لماذا ؟ لأن العرش محدود !! لو كان يرى لزم أن يكون في
جهة ، ولو كان في جهة لكان جسمًا ، وهلم جرّة . . يعطونك من هذا
الكلام الذي يضيعك ، وهم يظنون أنهم يهدونك سواء السبيل . (١)
فإذاً من المهم لطالب العلم أن يترك الجدال والمراء ، وأن يترك ما يردُّ
على ذهنه من الإيرادات ، اترك هذه الأشياء ، لا تنتطع ، اجعل علمك
سهلاً ميسراً .

يعني الأعرابي يأتي ببعيره يسأل النبي ﷺ عن مسائل الدين ، ثم
ينصرف بدون مشقة ، لأنه ليس عنده إلا التصديق ، أما المناقشات والمراء
والجدال ، فهذا يضر الإنسان ، الشيخ أبو بكر جزاه الله خيراً ألمح إلى هذا
الأمر ، وما يجلب الآثام ويصد عن الشرع .



(١) وهذا كله من الخوض في الكيفيات التي نُهينا عن الخوض فيها ، ولذلك
تري في ردود أهل العلم من أئمة السنة والجماعة جواب جامع مانع إذا سئلوا عن
الخوض في ذلك : « لا يُقال : كيف ؟ ولا يُقال : لم » .
لأن بعض ما يرد في النصوص مما لا يُدرك كيفه بالعقول ، وإنما هو التصديق بها ،
على مراد الله تعالى ، وعلى مراد رسول الله ﷺ - كما روي عن الشافعي - دون
الخوض في الكيف ، فهذا هو السبيل الأسلم والأحكم ، وهو سبيل من مضى من
السلف ، لا كطريقة الضلال من أهل الكلام وفراخهم من أهل الأهواء والبدع
والمحدثات ، الذين يردون ذلك كله بأهوائهم المتردية ، وأفهامهم السقيمة ، نعوذ
بالله من الضلال بعد الهدى .

قال الذهبي - رحمه الله تعالى - : (وصحَّ عن الدارقطني أنه قال : ما شيء أبغض إليَّ من علم الكلام. قلت: لم يدخل الرجل أبدًا في علم الكلام ولا الجدل، ولا خاض في ذلك، بل كان سلفيًا). (١)

الشرح : يبغضه مع أنه لم يدخل فيه، لكن لما له من مسالب وآثار سيئة، وتطويل بلا فائدة وتشكيك لما هو متيقن، وإرباك للأفكار، وهجر للأثار، ولهذا ليس فيما أرى أضر على المسلمين في عقائدهم من علم الكلام والمنطق، وكثير من علماء الكلام الكبار أقرُّوا في آخر حياتهم أنهم على دين العجائز، ورجعوا إلى الفطرة الأولى، لما علموا من علم الكلام .
قال شيخ الإسلام رحمه في «الفتوى الحموية»: «وأكثر من يُخاف عليهم الضلال ، هم المتوسطون من علماء الكلام، لأن من لم يدخل فيه فهو في عافية منه، ومن دخل فيه وعرف غايته فقد عرف بطلانه وفساده ورجع». (٢)

(١) انظر «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٤٥٧/١٦).

(٢) وهذا هو الشافعي - رحمه الله - مع معرفته بعلم الكلام وإحسانه له إلا أنه لم يخض في شيء منه ، بل صح عنه ذمه والتحذير منه .
وقد روى البيهقي في « مناقب الشافعي » (٤٥٩/١) من طريق : المزني ، قال : كنا على باب الشافعي تناظر في الكلام ، فخرج إلينا الشافعي ، وسمع بعض ما كنا فيه ، فرجع عنا ، فما خرج إلينا إلا بعد سبعة أيام ، ثم خرج فقال : ما منعني من الخروج إليكم علة عرضت ، ولكن لما سمعتكم تناظرون فيه ، أنظنون أنني لا أحسنه ؟ لقد دخلت فيه حتى بلغت منه مبلغًا ، وما تعاطيت شيئًا إلا وبلغت فيه مبلغًا ، حتى الرمي ، كنت أرمي بين الغرضين ، فأصيب من العشرة تسعة ، ولكن الكلام لا غاية له ، تناظروا في شيء ، إن أخطأتم فيه يُقال لكم : أخطأتم ، لا تناظروا في شيء إن أخطأتم فيه يُقال لكم : كفرتم .

وصدق رحمه الله، وهذا هو الذي يُخاف في كل علم، يُخاف من الأُنصاف الذين ما عرفوا الطريق لأنهم لم يروا أنفسهم أنهم لم يدخلوا في العلم فيتركوه لغيرهم، ولم يبلغوا غاية العلم والرسوخ فيه فيُضلون ويُضلون .

لكن علم الكلام خطير لأنه يتعلق بصفات الرب وذاته ولأنه يبطل النصوص تمامًا ويحكّم العقل، ولهذا كان من قواعدهم: أن ما جاء في النصوص من صفات الله ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

الأول : قسم أقره العقل، فهذا نقره بدلالة العقل لا بدلالة السمع .

الثاني : قسم نفاه العقل، فيجب علينا نفيه دون تردد لأن العقل نفاه، ولكن عقل من؟! قال الإمام مالك رحمه الله : ليت شعري بأي عقل تنكر الكتاب والسنة أو كلما جاءنا رجل أجدل من رجل أخذنا بقوله وتركنا من أجله الكتاب والسنة هذا لا يمكن . (١)

الثالث : قسم لم يرد العقل بنفيه ولا بإثباته، فمن قال: إن شرط الإثبات دلالة العقل ، قال: يُرد، لأن العقل لم يثبت، ومن قال: إن شرط قبوله أن لا يرد العقل ، قال: يُقبل ، وأكثرهم يقول: إنه يُرد ولا يُقبل، لأن من شرط إثباته أن يدل عليه العقل .

وبعضهم يتوقف ، قالوا: إذا لم يثبت العقل ولم ينفيه، فالواجب علينا أن نتوقف وكل هذه قواعد ما أنزل الله بها من سلطان، ضلوا بها وأضلوا والعياذ بالله، وارتبكوا بها وشكوا وتحيروا، لذلك أكثر الناس شكًا

(١) تقدّم تخريجه .

عند الموت هم أهل الكلام ، يترددون : هل الله جوهر أم عَرَض؟ هل هو قائم بنفسه أو بغيره؟ هل يفعل أم لا يفعل؟ هكذا .. عند الموت فيموت وهو شاكُّ ، نسأل الله السلامة والعافية .

لكن إذا كان الطريق طريق السلف الصالح ، سهل عليه الأمر ولم يرد على قلبه شك ولا تشكيك ولا تردد .



وهؤلاء هم (أهل السنة والجماعة)، المتبعون آثار رسول الله ﷺ وهم
كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - : «وأهل السنة: نقاوة
المسلمين ، وهم خير الناس للناس» . فالزم السبيل .
﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ [سورة الأنعام : ١٥٣] .

الشرح : اعلم أن من المتأخرين من قال : إن أهل السنة ينقسمون إلى
قسمين : مفوضه ومؤولة، وجعلوا الأشاعرة ، والماتريدية ، وأشباههم من
أهل السنة، وجعلوا المفوضه هم السلف ، فأخطؤوا في فهم السلف وفي
منهجهم ، لأن السلف لا يفوضون المعنى إطلاقاً، بل قال شيخ الإسلام
ابن تيمية : « إن القول بالتفويض من شر أقوال أهل البدع، والإلحاد »،
واستدل بذلك بأننا إذا كنا لا ندري معاني ما أخبر الله به عن نفسه من
أسماء وصفات، جاءنا الفلاسفة وقالوا: أنتم جهال، ونحن الذين عندنا
العلم، ثم تكلموا بما يريدون، وقالوا: إن المراد بالنص كذا وكذا، ومعلوم
أن معنى للنص خيرٌ من التوقف فيه وأنه ليس له معنى. (١) .

(١) التفويض نوعان : تفويض الكيف ، وتفويض المعنى .

وتفويض المعنى هو أشر أقوال أهل البدع الذي عناه شيخ الإسلام - رحمه الله - ،
فإن مقتضاه كما ذكر الشيخ - رحمه الله - الإيمان برسم الصفة، دون معرفة معناها،
فكيف يُعقل الإيمان باسم الشيء دون معرفة معناه .

وأما تفويض الكيف فهو مذهب أهل السنة والجماعة ومن سار على نهج السلف
الصالح ، فهم يثبتون ما أثبتته الله تعالى لنفسه من الصفات ، وما أثبتته له رسول الله
ﷺ مما ورد به الوحي ، مع معرفة معنى الصفة في لغة العرب ، ولكن يؤمنون بأن =

.....

= الله تعالى ليس كمثله شيء ، وأنه منزّه عن الشبيه والمثيل ، ولأجل ذلك فلا يخوضون في كيفية الصفة ، لأنه مما استأثر الله تعالى بعلمه .
وقد دلّ على ذلك عبارة الإمام مالك ، ومن قبله شيخه ربيعة الرأي قالوا :
الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، ومن الله الرسالة ، ومن الرسول
البلاغ ، وعلينا التصديق .⁽¹⁾

فقوله : «الاستواء غير مجهول» أي في لغة العرب ، وإلا فكيف يُعقل أن يخاطبنا الله تعالى - وهو أحكم الحاكمين - بما لا نعقله ، فالاستواء في اللغة له معان معروفة ، وليس منها في هذا الموضع معنى الاستيلاء كما فسرتة المبتدعة والجهمية ، تعالى الله عن هذا علواً كبيراً ، بل منها الاستعلاء ، ولكن استعلاءً لا يُعلم كيفه ، بل هو كما يليق بجلال الله تبارك وتعالى .

وقوله : «والكيف غير معقول» أي لا يُعلم بالعقل ، بل يُفوض إلى الله تبارك وتعالى علمه ، مع الإيمان المطلق بأنه مما يليق بجلال الله تعالى وعظمته .
وعلى هذا النهج اجتمعت كلمات الأئمة من السلف وعلماء الملة .

● قال الأوزاعي - رحمه الله - :

كان الزهري ومكحول يقولان :

أمرؤا هذه الأحاديث كما جاءت .⁽²⁾

=

(1) أخرجه الذهبي في «العلو» (٣٥٢) بسند صحيح من قول ربيعة .

وقال (ص: ١٣٩) : « هذا ثابت عن مالك ، وتقدّم نحوه عن ربيعة شيخ مالك ، وهو قول أهل السنة قاطبة » .

(2) أخرجه اللالكائي (٧٣٥) ، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٩٦/٢) ، والموفق المقدسي في «ذم التأويل» (ص: ٢٢) بسند حسن .

.....
= ● وقال سفيان بن عيينة - رحمه الله - :

كل ما وصف الله تعالى به نفسه في القرآن فقراءته تفسيره ، ولا كيف ، ولا مثل . (1)

● وعن أحمد بن نصر ، أنه سأل سفيان بن عيينة ، فقال :

حديث عبد الله : « إن الله يجعل السماء على أصبع » ، وحديث : « إن قلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن » ، و « إن الله يضحك ممن يذكره في الأسواق » ، وأنه عز وجل : « ينزل إلى السماء الدنيا كل ليلة » ونحو هذه الأحاديث ؟ فقال : هذه الأحاديث نروها ، ونُقرُّ بها كما جاءت بلا كيف . (2)

● وقال الوليد بن مسلم - رحمه الله - :

سألت مالك بن أنس ، وسفيان الثوري ، والليث بن سعد ، والأوزاعي عن الأخبار التي في الصفات ؟ فقالوا : أمروها كما جاءت . (3)

● وقال ابن معين - رحمه الله - :

شهدت زكريا بن عدي يسأل وكيع بن الجراح ، فقال : يا أبا سفيان ، هذه الأحاديث ، يعني مثل : « الكرسي موضع القدمين » ، فقال : أدركنا إسماعيل بن أبي خالد ، وسفيان ، ومسعرًا يحدثون بهذه الأحاديث ، ولا يفسرون شيئًا . (4) =

(1) أخرجه الدارقطني في «الصفات» (٦١) بسند صحيح .

(2) أخرجه الدارقطني في «الصفات» (٦٣) بسند صحيح .

(3) أخرجه أبو بكر الخلال في «السنن» (٣١٣) ، والدارقطني في «الصفات» (٦٧) ، والآجري في «الشرعية» (ص: ٣١٤) بسند صحيح .

(4) أخرجه الدوري في «تاريخ ابن معين» (٢٥٤٣) ، ومن طريقه الدارقطني في «الصفات»

(٥٨) ، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٧٥٩) بسند صحيح .

• = وقال أبو عبيد :

ما أدركنا أحداً يُفسر هذه الأحاديث ، ونحن لا نفسرها . (1)

• قال الخلال : أخبرنا المروزي ، قال : سألت أبا عبد الله - وهو الإمام أحمد ابن حنبل - عن أخبار الصفات ، فقال :
نُمرُّها كما جاءت . (2)

• وقال أبو بكر الحميدي عبد الله بن الزبير وهو من شيوخ البخاري - رحمهما الله - :

« أصول السنة عندنا ... فذكر أشياء ، ثم قال :

وما نطق به القرآن والحديث ، مثل : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ ومثل : ﴿ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ﴾ . وما أشبه هذا من القرآن والحديث ، لا نزيد فيه ولا نُفسره ، ونقف على ما وقف عليه القرآن والسنة ، ونقول :
﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ ومن زعم غير هذا فهو معطل جهمي . (3)

• وقال أبو عثمان الصابوني - رحمه الله - : (4)

« إن أصحاب الحديث المتمسكين بالكتاب والسنة ، حفظ الله أحياءهم ورحم أمواتهم ، يشهدون لله تعالى بالوحدانية ، وللرسول ﷺ بالرسالة والنبوة ، ويعرفون ربهم عز وجل بصفاته التي نطق بها وحيه وتنزيله ، أو شهد له بها رسوله ﷺ على =

(1) أخرجه الدارقطني في «الصفات» (٥٧) ، والبيهقي في «الاسماء والصفات» (٧٦٠) ، واللائكاني (٩٢٨) ، والأجري في «الشريعة» (ص: ٢٥٥) بسند صحيح .

(2) كذا عزاه الموفق في «ذم التأويل» (ص: ٢٦) إلى الخلال ، وسنده صحيح ، وهو في «السنة» للخلال (٢٨٣) بأطول من هذا اللفظ .

(3) ضمن اعتقاده المطبوع بذييل «المسند» .

(4) «اعتقاد أهل السنة وأصحاب الحديث والأئمة» (ص: ٢١) .

.....

= ما وردت الأخبار الصحاح به، ونقلته العدول الثقات عنه ، ويشبتون له جل جلاله منها ما أثبت لنفسه في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ ، ولا يعتقدون تشبيهاً لصفاته بصفات خلقه ، فيقولون : إنه خلق آدم بيده ، كما نص سبحانه عليه في قوله - عز من قائل - : ﴿ قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإَيْدِي ﴾ ولا يحرفون الكلام عن مواضعه ، بحمل اليدين على النعمتين أو القوتين ، تحريف المعتزلة والجهمية أهلكتهم الله ، ولا يكيّفونهما بكيف ، أو يشبهونهما بأيدي المخلوقين ، تشبيه المشبهة خذلهم الله وكذلك يقولون في جميع الصفات التي نزل بذكرها القرآن ، ووردت بها الأخبار الصحاح من السمع والبصر والعين والوجه والعلم والقوة والقدرة والعزة والعظمة والإرادة والمشيمة والقول والكلام والرضا والسخط والحياة واليقظة والفرح والضحك وغيرها من غير تشبيه لشيء من ذلك بصفات الربوبين المخلوقين ، بل ينتهون فيها إلى ما قاله الله تعالى ، وقاله رسوله ﷺ من غير زيادة عليه ، ولا إضافة إليه ، ولا تكييف له ، ولا تشبيه ، ولا تحريف ، ولا تبديل ، ولا تغيير ، ولا إزالة للفظ الخبر عما تعرفه العرب وتضعه عليه بتأويل منكر ، ويُجرونه على الظاهر ، ويكلون علمه إلى الله تعالى ، ويقرون بأن تأويله لا يعلمه إلا الله ، كما أخبر الله عن الراسخين في العلم أنهم يقولونه في قوله تعالى : ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ .

● وقال الحافظ الذهبي - رحمه الله - :

« قول أهل السنة قاطبة : أن كيفية الاستواء لا نعقلها ، بل نجعلها ، وأن استواءه معلوم كما أخبر به في كتابه ، وأنه كما يليق به ، لا نعمق ، ولا نتحلق ، ولا نخوض في لوازم ذلك نفيًا ولا إثباتًا ، بل نسكت ونقف كما وقف السلف ، ونعلم أنه لو كان له تأويل ، لبادر إلى بيانه الصحابة والتابعون ، ولما وسعهم إقراره وإمراره والسكوت عنه ، ونعلم يقينًا مع ذلك أن الله جل جلاله لا مثل له في صفاته ، ولا في استوائه ، ولا في نزوله ، سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علواً كبيراً » .

فانتبهوا لهذا ، لأن بعض الناس يرى أن أهل السنة والجماعة يدخل

فيهم المتكلمون من الأشاعرة والماتريدية وغيرهم . (١)

ثم يقول - من العجب العجاب - أن طريقة السلف أسلم وطريقة

الخلف أعلم وأحكم . (٢)

(١) بل هذا هو المستقر عند كثير من الخلف والمتأخرين: إطلاق وصف أهل السنة على الأشاعرة والماتريدية، وهؤلاء في حقيقة الأمر منسوبين إلى الأهواء والبدع، ومنهجهم في الصفات معروف مشهور ، مخالف لما صح عن السلف ، وإن كان إمامهم الأشعري قد عاد في آخر حياته عن الاعتزال ، وأثبت جملة كبيرة من الصفات ، إلا أنه ظل على تأويله لصفات أخرى ، وانظر ما علقناه على ذلك في تعليقتنا على كتاب «المناظرة» لابن قدامة المقدسي .

(٢) هذه من العبارات المحدثه التي اتفق أهل العلم من أهل السنة والجماعة ، وكل من انتسب حقيقة إلى متابعة السنة على سقوطها وتهافتها ، وقد بين غير واحد من أئمة الدين وعلمائه ما في هذه العبارة من الخطأ والزلل ، بل إن فيها من الإزدراء بالسلف الشيء الكثير ، نعوذ بالله من الضلال بعد الهدى .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : (١)

« إن هؤلاء المبتدعين الذين يفضلون طريقة الخلف - من المتفلسفة ومن حذا حذوهم - على طريقة السلف إنما أتوا من حيث ظنوا : أن طريقة السلف هي مجرد الإيمان بالفاظ القرآن والحديث من غير فقه لذلك ، بمنزلة الأيمن الذين قال الله فيهم : ﴿ وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيًّا ﴾ وأن طريقة الخلف هي استخراج معاني النصوص المصروفة عن حقائقها بأنواع المجازات وغرائب اللغات ، فهذا الظن الكاذب أوجب تلك المقالة التي مضمونها نبد الإسلام وراء الظهر ، وقد =

(١) « مجموع الفتاوى » (٩/٥) .

سبحان الله !! وكيف تكون طريقة السلف أسلم وطريقة الخلف
أعلم وأحكم؟ وهل يمكن أن تكون أعلم وأحكم وليست أسلم؟ بل يلزم
من كون طريقة السلف أعلم وأحكم أن تكون أسلم بلا شك ، لأن
شخصاً يقول: إن هذا النص له معنى وأنا أؤمن به، أعلم بلاشك وأحكم
من شخص يقول: لا أدري، فلا سلامة إلا بالعلم والحكمة، فهذا تناقض
عظيم، ولهذا كان القول الصحيح في هذه العبارة: إن طريقة السلف أعلم
وأسلم وأحكم.

ويلزم من كوننا نحث الطلبة على منهج السلف، يلزم من ذلك
تحريضهم على معرفة منهج السلف، فنطالع الكتب المؤلفة في ذلك كـ
«سير أعلام النبلاء» وغيرها حتى نعرف طريقهم، ونسلك هذا المنهج
القيوم.



= كذبوا على طريقة السلف ، وضلوا في تصويب طريقة الخلف، فجمعوا بين الجهل
بطريقة السلف في الكذب عليهم ، وبين الجهل والضلال بتصويب طريقة الخلف» .
وما أنفس ما علّقه العلامة الألباني على هذه المقالة التالفة - على وجازته - ،
حيث قال: (1)

« كأنهم جعلوا علم السلف عبارة عن علم دراويش لا يتعمقون في فهم
النصوص ، أما الخلف فهم الأعلم وهم الأحكم ، فكبرت كلمة تخرج من أفواههم
إن يقولون إلا كذباً » .

(1) « التعليقات السنية شرح أصول الدعوة السلفية » (ص: 63).

٣- مُلَازِمَةٌ خَشِيَّةٌ اللهُ تَعَالَى :

التحلي بعمارة الظاهر والباطن بخشية الله تعالى؛ محافظاً على شعائر الإسلام، وإظهار السنة ونشرها بالعمل بها والدعوة إليها؛ دالاً على الله بعلمك وسمتك وعملك، متحلياً بالرجولة، والمساهلة، والسمت الصالح .
وملاك ذلك خشية الله تعالى، ولهذا قال الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - :
«أصل العلم خشية الله تعالى».

الشرح : وهذا الذي قاله الإمام أحمد صحيح : أصل العلم خشية

الله ، وخشية الله هي الخوف من الله المبني على العلم والتعظيم^(١) ، ولهذا

(١) العلم النافع هو ما أكسب صاحبه الخوف من الله ، والخشية له ، والاحتراز

من المعاصي، والإقبال على الطاعات، ولذا قال ابن مسعود - رضي الله عنه - :

رأس الحكمة مخافة الله عز وجل .^(١)

وقال يحيى بن أبي كثير رحمه الله : العالم من خشي الله ، وخشية الله الورع .^(٢)

وقال عبد الأعلى التيمي - رحمه الله - :

من أوتي من العلم ما لا يبكيه ، فخليق أن لا يكون أوتي علماً ينفعه ، لأن الله عز

وجل نعت العلماء ، وقرأ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ ﴾ .

إلى قوله : ﴿ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴾ .^(٣)

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٦/٧) ، وأبو داود في «الزهد» (١٧٠) ، وهناد بن السري في

«الزهد» (٤٩٧) بسند صحيح .

(٢) أخرجه الأجرى في «أخلاق العلماء» (٤٨) ، وأبو نعيم في «الحلية» (٦٧/٣) ،

والبيهقي في «المدخل» (٥٠٥) وسنده صحيح .

(٣) أخرجه الدارمي (٢٩١) ، والأجرى (٤٤) بسند صحيح .

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨].

فالإنسان إذا علم الله حق العلم ، وعرفه حق المعرفة ، فتجده يقوم بطاعة الله عز وجل في قلبه أتم قيام ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ .
والفرق بين الخشية والخوف : أن الخشية تكون من عظم المخشي ،
والخوف من ضعف الخائف ، وإن لم يكن المخوف عظيمًا ، ولذلك يخاف
الصبي من فتى أكبر منه قليلاً .

والحاصل: أن الخشية أعظم من الخوف ، ولكن قد يقال: خف الله .

﴿ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران : ١٧٥] .

وهنا في مقابلة فعل هؤلاء الذين يخافون من الناس .



فالزم خشية الله في السر والعلن؛ فإن خير البرية من يخشى الله تعالى وما يخشاه إلا عالم ، إذن فخير البرية هو العالم، ولا يغب عن بالك أن العالم لا يعد عالماً إلا إذا كان عاملاً ، ولا يعمل العالم بعلمه إلا إذا لزمته خشية الله .
 وأسند الخطيب البغدادي - رحمه الله تعالى - بسند فيه لطيفة إسنادية برواية آباء تسعة، فقال: أخبرنا أبو الفرج عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث بن أسد بن الليث بن سليمان بن الأسود بن سفيان بن زيد ابن أكينة بن عبد الله التميمي من حفظه ؛ قال : سمعت أبي يقول : سمعت أبي يقول : سمعت أبي يقول : سمعت أبي يقول : سمعت أبي يقول : سمعت أبي يقول : «هتف العلم بالعمل ، فإن أجابه ، وإلا ارتحل» .
 وهذا اللفظ بنحوه مروى عن سفيان الثوري - رحمه الله تعالى - .

الشرح : قوله : « لا يُعد عالماً » يعني عالماً ربانياً ، وأما كونه عالماً ضد الجاهل ، فهذا يُقال ، إن الذي ألف «المنجد» رجل نصراني وفيه من معرفة اللغة العربية الشيء الكثير ، وإن كان فيه غلطات كثيرة وأشياء تؤخذ عليه من الناحية الدينية ، لكن العالم الذي يعمل بعلمه هو الذي يصدق عليه أنه عالم رباني ، لأنه يربي نفسه أولاً ، وغيره ثانياً . (١)

(١) يدل على ذلك من السنة قول رسول الله ﷺ :

« مثل العالم الذي يُعلِّم الناس الخير ، وينسى نفسه ، كمثل السراج ، يضيء للناس ويحرق نفسه » . (١)

وقوله ﷺ : « يؤتى بالرجل يوم القيامة ، فيُلقي في النار ، فتندلق أقتاب بطنه ، فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى ، فيجتمع إليه أهل النار ، فيقولون : يا فلان ! مالك ؟ ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ؟! فيقول : بلى ! قد كنت أمر =

(١) أخرجه الخطيب في «اقتضاء العلم العمل» (٧٠) بسند صحيح .

« هتف العلم... » إذا لا بد من العمل ، لأنه إذا لم يعمل بعلمه صار من أول ما تسعر بهم النار يوم القيامة .

وعالم بعلمه لم يعمل معذبٌ من قبل عباد الوثن

= بالمعروف ولا آتية ، وأنهى عن المنكر وآتية .

فمن لوازم الإخلاص : العمل بالعلم ، فبه يتحقق الإخلاص والنية الصالحة في الطلب ، وقد وردت عن السلف في هذا الباب كلمات جامعة مانعة نافعة .
قال أبو الدرداء - رضي الله عنه - :

إن أخوف ما أخاف إذا وقفت على الحساب أن يُقال لي : قد علمت ، فماذا عملت فيما علمت ؟⁽¹⁾

وعن أبي عبد الرحمن السلمي ، قال :

إننا أخذنا القرآن عن قوم ، فأخبرونا أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يجاوزوهن إلى العشر الآخر حتى يعلموا ما فيهن من العلم ، قال : فتعلمنا العلم والعمل جميعاً ، وإنه سيرت هذا القرآن قوم بعدنا يشربونه كشربهم الماء ، لا يجاوز تراقيهم.⁽²⁾

وقال حبيب بن عبيد - رحمه الله - :

تعلموا العلم واعقلوه ، وانتفعوا به ، ولا تعلموه لتجملوا به ، فإنه يوشك إن طال بك العمر أن تتجمل بالعلم ، كما يتجمل الرجل بثوبه.⁽³⁾

(1) وهو أثر حسن ، وانظر تخريجه في كتابي «أخلاق محمودة وأخلاق مذمومة في طلب العلم» (ص: ٨٤).

(2) أخرجه ابن وضاح في «البدع والنهي عنها» (٣٢٥) بسند صحيح .

(3) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (١٣٤٥) ، والأجري في «أخلاق العلماء» (٨١) بسند

صحيح .

هذه واحدة ، إذا لم يعمل بعلمه ، أورث الفشل في العلم وعدم
البركة والنسيان لقول الله تعالى :

﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ
مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ ﴾ [المائدة: ١٣] .

وهذا النسيان يشمل النسيان الذهني والعملي ، قد يكون بمعنى
ينسونه دينياً ، أو بمعنى ينسونه : يتركونه ، لأن النسيان في اللغة العربية
يُطلق بمعنى الترك . (١)

= وقال الحسن البصري - رحمه الله - :

إنما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة ، البصير بأمر دينه ، المداوم على
عبادة ربه . (١)

وقال بشر بن الحارث الحافي لأصحاب الحديث يوماً :

ما هذا الذي أرى معكم قد أظهرتموه ، قالوا : يا أبا نصر ، نطلب هذه العلوم ، لعل
الله ينفع بها يوماً ، قال : قد علمتم أنه يجب عليكم فيها زكاة كما يجب على أحدكم
إذا ملك مائتي درهم خمسة دراهم ، فكذلك يجب على أحدكم إذا سمع مائتي
حديث أن يعمل منها بخمسة أحاديث ، وإلا فانظروا أيش يكون هذا عليكم غداً . (٢)

(١) وهذا كما في قوله تعالى : ﴿ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ ،
وكما ورد في «صحيح مسلم» في كتاب : الزهد والرفائق عن أبي هريرة - رضي الله
عنه - قال : قالوا : يا رسول الله ! هل نرى ربنا يوم القيامة ، فذكر الحديث وفيه : =

(١) أخرجه الدارمي (٢٩٤) ، والآجري في «أخلاق العلماء» (٥٠) ، وأبو نعيم في «الحلية»
(١٤٧/٢) بسند حسن .

(٢) أخرجه الخطيب في «تاريخه» (٦٩/٧) ، وفي «شرف أصحاب الحديث» (٢٤٠) بسند

صحيح .

أما إذا عمل الإنسان بعلمه فإن الله تعالى يزيده هدىً .
 قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى ﴾ [محمد: ١٧] .
 ويزيده تقوى ، ولهذا قال : ﴿ وَأَتَاهُمُ تَقْوَاهُمْ ﴾ إذا عمل بعلمه
 ورثه الله علم ما لم يعلم ، ولهذا روي عن علي بن أبي طالب أنه قال :
 هتف العلم بالعمل فإن أجابه وإلا ارتحل .^(١)
 وتروى هذه اللفظة : العلم يهتف بالعمل -يعني يدعوه- فإن أجاب
 وإلا ارتحل ، وهذا واضح لأنك إذا عملت بالعلم تذكرته كلما عملت .
 وأضرب مثلاً : رجل عرف صفة الصلاة من السنة وصار يعمل بها
 كلما صلى هل ينسى ما علم ؟ لا ينسى ، لأنه تكرر، لكن لو ترك العمل
 به نسي ، وهذا دليل محسوس على أن العمل بالعلم يوجب ثبات العلم .



= « أن الله تعالى يلقي العبد ، فيقول : أفظنت أنك ملاقي ، فيقول : لا ، فيقول :
 فإني أنساك كما نسيتني » .

فالنسيان المنسوب إلى الرب هنا ليس نسيان الذاكرة ، أو الذهول عن الشيء ، بل
 هو بمعنى الترك ، وقد نفى الله تعالى عن نفسه النسيان بالمعنى الأول ، فقال عزَّ من
 قائل : ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ﴾ .

وانظر تفصيل الكلام على هذه المسألة في كتابنا «قاعدة مهمة فيما ظاهره التأويل»
 (ص: ٤٤) .

(١) هذا الأثر وإن كان معناه صحيحاً إلا أنه لا يثبت، فإنه من رواية عبدالعزیز
 ابن الحارث التميمي الحنبلي ، وهو موصوف بوضع الحديث ، كما في ترجمته من
 «تاريخ بغداد» (١٠/٤٦١) ، و«الميزان» للذهبي (٢/٦٢٥) .

٤- دوام المراقبة :

التحلي بدوام المراقبة لله تعالى في السر والعلن ؛ سائراً إلى ربك بين الخوف والرجاء ؛ فإنهما للمسلم كالجناحين للطائر ، فأقبل على الله بكليتك ، وليمتلي قلبك بمحبته ، ولسانك بذكره ، والاستبشار والفرح والسرور بأحكامه وحكمه سبحانه .

الشرح : هذا من المهم ؛ دوام المراقبة لله ، وهذا من ثمرات الخشية ،

أن الإنسان يكون مع الله دائماً يعبد الله كأنه يراه . (١)

(١) التعريف الجامع المانع للمراقبة ، ما ورد على لسان النبي ﷺ في معنى

الإحسان في «الصحيحين» : «أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه ، فإنه يراك » .

فالمؤمن إذا عمل عملاً ظاهراً أو خفياً شعر بمراقبة الله تعالى له ، وباطلاعه عليه

ويعلمه بنيته وسريته ، فهو يستشعر عند أعماله كلها قول الله تعالى :

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ﴾ [آل عمران : ٥] .

وقوله عز من قائل : ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ

مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴾ [النساء : ١٠٨] .

وقوله تعالى ذكره : ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ﴾ [غافر : ١٩] .

وقوله سبحانه : ﴿ الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ (٢١٨) وَتَقْلُبُ فِي السَّاجِدِينَ ﴾ .

[الشعراء : ٢١٨ و٢١٩] .

فمتى اشتشعر الإنسان في أعماله معاني هذه الآيات الكريمة تولدت عنده مراقبة

الله تعالى ، فلا يقدم إلا على الخير ، وإذا ما وقع في معصية أو ذنب سارع إلى

التوبة والإنابة والتذلل لله الواحد القهار ، وهذه من أعظم ثمرات العلم الذي ينفع

صاحبه ، فهو حافظ له في الدنيا والآخرة ، في الدنيا من الوقوع في المعاصي ، أو =

يقوم للصلاة فيتوضأ وكأنه ينفذ قوله تعالى :
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ ﴾ .

[المائدة : ٦] .

يقوم يتوضأ وكأنه ينظر إلى رسول الله ﷺ وهو يتوضأ ، ويقول :
« من توضأ نحو وضوئي هذا » (١) ، كمال المراقبة . . وهذا أمر مهم .

= التماذي في الذنوب ، وفي الآخرة من نار جهنم ، نعوذ بالله منها .

وعلى هذا فالمراقبة على أقسام :

مراقبة في العمل : وهو مختص بالدافع له على القيام بهذا العمل ، فإن كان الله تعالى ، فيلزم منه أن يكون صحيحاً ، بأن يعمل على الوجه المستون ، بحسب ما وردت به السنة الشريفة ، وعلى فهم السلف الصالح ، وبه تكتمل شروط قبول العمل ، فيكون مقبولاً إن شاء الله تعالى ، وإن كان لغير الله ، فالأولى به أن يتركه حتى يكون لله تعالى .

ومراقبة في الطاعة : وهي مختصة بشرط الإخلاص ، فإن الطاعات لا يُقبل منها إلا ما كان خالصاً لله وحده ، فبينها وبين ما قبلها عموم ، وخصوص .

ومراقبة في المعصية : فعلى الإنسان أن يلتزم السلامة من الوقوع في المعاصي والآثام ، ويداوم المراقبة لله تعالى في هذا، فإن زلَّ واقترب شيئاً من المعاصي، وجب عليه المبادرة إلى التوبة والندم والإنابة إلى الله تعالى، والعمل على إصلاح ما فسد .

(١) أخرجه الإمام أحمد (١/٥٩)، والبخاري (١/٤٢)، ومسلم (١/٢٠٤-٢٠٥)

وأبو داود (١٠٦) ، والنسائي (١/٩٦٤) من طريق : عطاء بن يزيد الليثي ، عن حمران مولى عثمان بن عفان ، عن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - به ضمن حديث طويل في صفة وضوء النبي ﷺ .

وقوله : «يكون سائراً بين الخوف والرجاء فإنهما للمسلم كالجنحين

للطائر» هذا أحد الأقوال في المسألة، وهي : هل الأولى للإنسان أن يسير إلى الله بين الخوف والرجاء؟ أم يغلب جانب الخوف؟ أم يغلب جانب الرجاء؟

الإمام أحمد رحمه الله يقول: ينبغي أن يكون خوفه ورجاؤه واحداً فأيهما غلب هلك صاحبه .

ومن العلماء من يفصل ويقول : إذا هممت بطاعة فغلب جانب الرجاء فإنك إذا فعلتها قبلها الله منك ورفعك بها درجات ، وإذا هممت بمعصية فغلب جانب الخوف حتى لا تقع فيها ، وعلى ذلك يكون التغليب لأحدهما بحسب حالة الإنسان .

ومنهم من قال: بحسب الحال على وجه آخر ، فقال : أما في المرض فيغلب جانب الرجاء ، لأن النبي ﷺ قال :

« لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بربه » . (١)

ولأنه إذا غلب في حالة المرض جانب الخوف فرمما يدفعه ذلك إلى القنوط من رحمة الله ، في حال الصحة يغلب جانب الخوف لأن الصحة مدعاة للفساد كما قال الشاعر الحكيم :

إن الشباب والفراغ والجدة مفسدة للمرء أي مفسدة

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠٦/٤) من طريق: أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله به .

وأخرجه مسلم (٢٢٠٥/٤) ، وأبو داود (٣١١٣) ، وابن ماجه (٤١٦٧) من

طريق : الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر به .

والذي أرى : أن الإنسان يجب أن يعامل حاله بما يقتضيه الحال،
وأن أقرب الأقوال في ذلك : أنه إذا عمل خيراً فيغلب جانب الرجاء ،
فإذا همَّ بسيئة فيغلب جانب الخوف ، هذا أحسن ما أراه في هذه المسألة
الخطيرة العظيمة . (١)

إذا قال قائل : تغليب جانب الرجاء هل يجب أن يكون مبنياً على

(١) هذا هو الذي يترجح من الجمع بين أطراف الأدلة ، أن التغليب لأحد
الأمرين على الآخر إنما هو بما يقتضيه الحال والمقام .

وقد قال تعالى وهو أحسن القائلين :

﴿ وَأَدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴾ [الأعراف: ٥٦].

وقال سبحانه : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ﴾ .

[الأنبياء : ٩٠].

فهذه الآيات ومثيلاتها تدل على أن الأمر دائر بين الخوف والرجاء ، والخوف من
الله تعالى لا يخرج بالمؤمن إلى حد القنوط من رحمة الله ، والعياذ بالله ، بل هو
حافظ له من الوقوع في المعاصي، وفعل الخطايا والآثام ، فهو للمسلم كالدرع
الواقى ، وهو كذلك محفّز له على الطاعات وفعل الخيرات ، فهو من أسباب منع
الشر وجلب الخير ، فالخوف والرجاء متلازمان ، وكلاهما يدفعان إلى الخير ،
ويمنعان من الشر ، ولذا يقول النبي :

« من خاف أدلج ، ومن أدلج فقد بلغ المنزل ، ألا إن سلعة الله غالية ، ألا إن سلعة

الله الجنة ، جاءت الراجفة تتبعها الرادفة » . (١)

(١) حديث صحيح ، وهو مخرّج في كتابي : «إعلاء السنن» المجلد الأول ، فراجعه هناك .

سبب صالح للرجاء ، أو يكون رجاء المفلسين ، الإجابة : الأول .
إنسان مثلاً يعصي الله دائماً وأبداً ويقول : رحمة الله واسعة ، هذا
غلط ، لأن إحسان الظن بالله ورجاء الله لا بد أن يكون هناك سبباً يبنني
عليه الرجاء وإحسان الظن ، وإلا كان مجرد أمنية ، والتمني كما يقول
عامة أهل نجد : التمني رأس مال المفاليس .



= وقد كان السلف الصالح من أكثر الناس خوفاً من الله تعالى، وخشية له سبحانه
حتى قال بعضهم : والله لوددت أن الله خلقني شجرة تعضد ، ويؤكل ثمرها . (1)
وقال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وهو أحد المبشرين بالجنة ، وهو من
هو في الإسلام والنصح لدين الله تعالى ، وفضائله أشهر من أن تُحصى :
ويل لعمر ، وويل أمه إن لم يفقر الله له . (2)
وقال أبو هريرة - رضي الله عنه - :
لا تطعم النار رجلاً بكى من خشية الله أبداً حتى يرد اللبن في الضرع . (3)
وقال بلال بن سعد - رحمه الله - :
أشفقوا من الله، واحذروا الله، ولا تأمنوا مكر الله، ولا تقنطوا من رحمة الله . (4) =

(1) وهو قول أبي ذر - رضي الله عنه - أخرجه ابن أبي عاصم في «الزهد» (٦٦) ، وهناد بن
السري في «الزهد» (٤٥٠) ، وأبو نعيم في «الحلية» (١٦٤/١) بسند صحيح .
(2) أخرجه أبو داود في «الزهد» (٤٦) ، وابن شبة في «تاريخ المدينة» (٩١٨/٣) وسنده
صحيح .
(3) أخرجه ابن أبي شبة (١٢٧/٧) ، والنسائي (١٢/٦) وسنده صحيح .
(4) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢٣٢/٥) في سياق طويل ، والبيهقي في «الشعب» (٧٥٣)
واللفظ له ، وسنده حسن .

٥- حَفْضُ الْجَنَاحِ وَتَبْذُؤُ الخِيَلَاءِ وَالكِبْرِيَاءِ :

تحلَّ بأداب النفس ؛ من العفاف ، والحلم ، والصبر ، والتواضع
للحق ، وسكون الطائر ؛ من الوقار ، والرزانة ، وخفض الجناح ؛ متحماً
ذل التعلم لعزة العلم ، ذليلاً للحق .

الشرح : قوله : «تحلَّ بأداب النفس ...» لأن المقام يقتضي هكذا أن
يكون عند طالب العلم عفة عما في أيدي الناس ، وعفة عما يتعلق بالنظر
المحرم ، وحلم لا يُعاجل بالعقوبة إذا أساء إليه أحد ، وصبر على ما
يحصل من الأذى مما يسمعه إما من عامة الناس وإما من أقرانه وإما من
معلمه فليصبر وليحتسب ، والتواضع للحق وكذلك للخلق ، يتواضع
للحق بمعنى : أنه متى بان له الحق خضع له ولم يتبع سواه بديلاً ، وكذلك
للخلق فكمن طالب فتح على معلمه أبواباً ليست على بالٍ منه ، ولا
تحقرن شيئاً . (١)

= وقال يونس بن عبيد - رحمه الله - :

ما رأيت أحداً أطول حزناً من الحسن ، فكان يقول : نضحك ، ولعل الله قد اطلع
على أعمالنا ، فقال : لا أقبل منكم شيئاً . (١)

والعبارات في ذلك عن السلف كثيرة مشهورة .

(١) وفي ذلك يقول الفضيل بن عياض - رحمه الله - :

إن الله عز وجل يحب العالم المتواضع ، ويبغض العالم الجبار ، ومن تواضع لله
ورثه الله الحكمة . (٢)

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٩/٣) بسند صحيح .

(٢) أخرجه الأجرى في «أخلاق العلماء» (٧٩) بسند حسن .

وقوله : «وسكون الطائر ، من الوقار...» هذه أيضاً لطالب العلم أن يتعد عن الخفة سواء في المشية أو في معاملة الناس وألا يكثر من القهقهة التي تُميت القلب وتذهب الوقار ، بل يكون خافضاً للجناح متحلياً بالآداب التي تليق بطالب العلم .

وقوله : «متحملاً ذل التعلم لعزة العلم» هذا جيد ، يعني أنك لو أذلت نفسك للتعلم ، فإنما تطلب عزَّ هذا العلم ، فيكون تذليلها بالتعلم ينتج ثمرة طيبة . (١)



= وعن مالك بن دينار - رحمه الله - ، قال :

إنكم في زمن أشهب ، لا يبصر زمانكم إلا البصير، إنكم في زمان نفخاتهم، قد انتفخت ألسنتهم في أفواههم، وطلبوا الدنيا بعمل الآخرة، فاحذروهم على أنفسكم ، لا يوقعوكم في شباكهم، يا عالم تأكل بعلمك ! يا عالم أنت تفخر بعلمك ! يا عالم أنت عالم تكاثر بعلمك ! يا عالم أنت عالم تستطيل بعلمك ! لو كان هذا العلم طلبته لله لرئى ذلك فيك وفي علمك . (١)

(١) وهذا بخلاف من سوّد نفسه قبل أن ينال حظاً من العلم ، وقع من نفسه بقليل العلم ، فظن أنه قد تعلّم ما يؤهله للسيادة والريادة ، فهذا ما علم لماذا يُطلب العلم ؟ ولا فهم ما صح عن السلف في التحذير من التراس قبل التعلم ، والتصدر قبل التأهل ، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : تفقّهوا قبل أن تسودوا . (٢) =

(١) أخرجه الأجرى في «أخلاق العلماء» (٨٠) بسند صحيح .

(٢) أخرجه أبو خيثمة في «العلم» (١١١) ، والدارمي (٢٥٠) بسند صحيح .

.....

= وقال الشافعي - رحمه الله - :

« إذا تصدَّرَ الحدث فاته علم كثير » (1).

قلت : ومن وقع في هذا الداء العضال جرَّه إلى أدواء أخرى أخطر منه ، كالوقوع في « الطبوليات » ، وقد تقدَّم الكلام عليها ، يدفعه إلى هذا قلة علمه ، فكأنه يريد بنشرها وإظهارها للتليس على العامة بأنه من أهل العلم .

ويروى في ذلك قصة أبي يحيى المعرقب ، وكان يقص في الكوفة ، فمرَّ به علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - ، فقال له :

من أنت ؟ فقال : أنا أبو يحيى ، قال :

لست بأبي يحيى ، ولكنك تقول : اعرفوني اعرفوني .

ثم قال له : هل علمت الناسخ من المنسوخ ؟

قال : لا .

قال : هلكت وأهلكت . (2)

وربما جرَّه ذلك إلى التشيع بما لم يُعط ، فتراه يتزىي بزى العلماء ، فيقع في كلامه التفرع والتشذوق ، وقد قال النبي ﷺ - كما في «الصحيحين» - :

« المتشيع بما لم يعط كلابس ثوبي زور » .

(1) نقلاً عن «فتح الباري» لابن حجر (1/135).

(2) أخرجه ابن أبي شيبة (5/290) ، وأبو خيثمة في «العلم» (940) ، وابن أبي عاصم في

«المذكَّر والتذكير والذكر» (14) بسند صحيح .

وعليه ؛ فاحذر نواقض هذه الآداب ، فإنها مع الإثم تقيم على
نفسك شاهداً على أن في العقل علة ، وعلى حرمان من العلم والعمل به ،
فإياك والخيلاء ؛ فإنه نفاق وكبرياء ، وقد بلغ من شدة التوقى منه عند
السلف مبلغاً .

الشرح : الخيلاء تحدث للإنسان طالب العلم ، وللإنسان كثير المال ،
وللإنسان شديد الرأي ، وكذلك في كل نعمة أنعم الله بها على العبد ربما
يحدث له فيها خيلاء .

والخيلاء هي : إعجاب بالنفس مع ظهور ذلك على هيئة البدن ،
كما جاء في الحديث :

«من جرَّ ثوبه خيلاء...» (١) .

فالإعجاب يكون بالقلب فقط .

= وقد يجره هذا إلى أن يُفتي بغير علم جرأة على دين الله ، وحياءً من أن يظهر
جهله أمام العامة ، فليست هذه صفة الطالب ولا العالم الرباني ، نعوذ بالله تعالى
من الضلال بعد الهدى .

(١) الحديث في «صحيح البخاري» (٤/٥٤) ، و«صحيح مسلم» (٣/١٦٥١)
من رواية ابن عمر ، وأبي هريرة - رضي الله عنهما - .

والخيلاء من أشد الأخلاق ذمًّا في طلب العلم خصوصاً ، لأنه منافٍ للإخلاص ،
ويكون منه التكبر على الناس ، والامتناع عن تعليمهم وتأديبهم والإحسان إليهم ،
ونواقضها من ثمرات الطلب ، فإذا لم يؤت الطلب ثمرته لم ينفع صاحبه ، بل
يكون عليه وبالاً وخسراناً عظيماً ، نعوذ بالله تعالى من شرور الأفعال .

فإن ظهرت آثاره فإنه خيلاء . (١)

وقوله : « فإنه نفاق وكبرياء » أما كونه كبرياء فواضح ، أما قوله :
« نفاق » فلأن الإنسان يُظهر أكبر من حجمه الحقيقي ، وهكذا المنافق يظهر
بمظهر المخلص الناصح وهو ليس كذلك .



(١) وقد نهانا الله تعالى ورسوله الكريم عن هذا الخلق المذموم ، فقال عز من
قائل : ﴿ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ .
[لقمان : ١٨] .

وفي « صحيح مسلم » من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
« بينما رجل يمشي ، قد أعجبته جمته وبرداه - وفي رواية : قد أعجبته نفسه - إذ
خُسف به الأرض ، فهو يتجلجل في الأرض حتى تقوم الساعة » .
ومتى أصيب العالم أو الطالب بهذا الخلق المذموم كان سبباً في نفور الناس
والعامة منه ، وعدم الانتفاع بعلمه .

وفي الخيلاء نفاق وكبر كما قال الشيخ ، وفيه تشبّع المرء بما لم يُعط ، وهذه
وحدها كافية للقضاء على طالب العلم في مهده ، وكافية - كذلك - لإسقاط
الاعتبار بالشيخ بعد علوه وظهوره بين الناس .

ومن دقيقه ما أسنده الذهبي في ترجمة عمرو بن الأسود العنسي المتوفى في خلافة عبد الملك بن مروان - رحمه الله تعالى - أنه كان إذا خرج من المسجد قبض بيمينه على شماله ، فسئل عن ذلك ؟ فقال : مخافة أن تنافق يدي .

قلت : يمسكها خوفاً من أن يخطر بيده في مشيته ؛ فإن ذلك من الخيلاء ، وهذا العارض عرض للعنسي - رحمه الله تعالى - .

واحذر داء الجبايرة : (الكبر) ؛ فإن الكبر والحرص والحسد أول ذنب عصي الله به ، فتناولك على معلمك كبرياء ، واستنكافك عن يفيديك ممن هو دونك كبرياء، وتقصيرك عن العمل بالعلم حمأة كبر، وعنوان حرمان .
العلم حرب للفتي المتعالي كالسيل حرب للمكان العالي

الشرح : داء الجبايرة وهو «الكبر» وقد فسره النبي ﷺ بأجمع تفسير وأبينه وأوضحه فقال : «الكبر بظن الحق وغمط الناس» (١) .

وبظن الحق : هو ردُّ الحق، وغمط الناس : يعني احتقارهم وازدراءهم .
وقوله : «إن الكبر والحرص والحسد أول ذنب عصي الله به» يريد فيما نعلم لأننا نعلم أن أول من عصى الله عز وجل هو الشيطان حين أمره (١) هذا الحديث أخرجه مسلم (٩٣/١)، والترمذي (١٩٩٩) من طريق : فضيل الفقيمي، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن ابن مسعود به .

قال ابن الصلاح - رحمه الله - في «صيانة مسلم» (ص : ٢٧٠) :
« (بظن الحق) معناه : حجب الحق ترفعاً عنه ، وتجبراً ، و(غمط الناس) : احتقارهم ، والإزراء بهم » .

الله تبارك وتعالى أن يسجد لآدم لكن منعه الكبرياء ، أبى واستكبر وقال :

﴿ أَسْجُدْ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا ﴾ [الإسراء : ٦١] .

وقال : ﴿ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ ﴾ [الإسراء : ٦٢] .

وقال : ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ .

[الأعراف : ١٢] .

فقوله : «أول ذنب عُصَى الله به» يعني باعتبار ما نعلم ، وإلا فإن الله تعالى قال للملائكة ﴿ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ﴾ .

[البقرة : ٣٠] .

قال أهل العلم : إنما قال الملائكة ذلك لأنه كان على الأرض أمة قبل آدم وبنيه ، وكانوا يفسدون في الأرض ويسفكون الدماء .

ثم ذكر أمثلة ، قال : «تطاولك على معلمك كبرياء» ويكون التطاول باللسان ويكون أيضاً بالانفعال ، قد يمشي مع معلمه وهو يتبختر ، ويقول فعلت وفعلت ، وكذلك أيضاً استكبارك عما يفيدك من علوم كبرياء ، وهذا يقع أيضاً لبعض الطلبة إذا أخبره أحد بشيء وهو دونه في العلم يستكبر ولا يقبل . (١)

(١) من أسوأ آفات المتعلمين : الاستعلاء في الطلب ، والاستكبار عن الاستفادة ممن هو دونه ، فمثل هذا قل ما ينتفع بعلم ، فلعله يجد عند من هو دونه ما لم يحصله من الرواية أو العلم ، فيستكف عن تحصيله منه ، فيضيع نفعاً كثيراً .

وقد ذكر القاضي بدر الدين ابن جماعة - رحمه الله - في هذا الباب فصلاً نافعا في كتابه الممتع : «تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم» ، فقال : =

وقوله : «تقصيرك عن العمل بالعلم حمأة كبر ، وعنوان حرمان»
نسأل الله العافية ، هذا نوع من الكبر ، ألا تعمل بالعلم .

= « أن لا يستكف أن يستفيد ما لا يعلمه ممن هو دونه منصباً ، أو نسباً ، أو سناً ، بل يكون حريصاً على الفائدة حيث كانت ، والحكمة ضالة المؤمن ، يلتقطها حيث وجدها ، قال سعيد بن جبير :

لا يزال الرجل عالماً ما تعلم ، فإذا ترك التعلم وظن أنه استغنى واكتفى بما عنده ، فهو أجهل ما يكون .

وأنشد بعض العرب :

وليس العمى طول السؤال وإنما تمام العمى طول السكوت على الجهل

وكان جماعة من السلف يستفيدون من طلبتهم ما ليس عندهم ، قال الحميدى - وهو تلميذ الشافعى - : صحبت الشافعى من مكة إلى مصر ، فكنت أستفيد منه المسائل ، وكان يستفيد منى الحديث .

وقال أحمد بن حنبل : قال لنا الشافعى : أنتم أعلم بالحديث منى ، فإذا صح عندكم الحديث فقولوا لنا حتى آخذ به .

وصح رواية جماعة من الصحابة عن التابعين ، وأبلغ من ذلك كله : قراءة رسول الله ﷺ على أبى ، وقال : « أمرنى الله أن أقرأ عليك ﴿ لم يكن الذين كفروا ﴾ » قالوا : من فوائده أن لا يمتنع الفاضل من الأخذ عن المفضول .

قلت : ومن ذلك رواية جماعة من الصحابة عن بعض التابعين ، وهي من قبيل رواية الأكاير عن الأصاغر .

قال العراقي في «التقييد والإيضاح» (ص: ٧٦) :

« إن ابن عباس وبقيّة العبادلة رووا عن كعب الأحبار ، وهو من التابعين ، =

وقوله : «العلم حرب للفتى المتعالي» يعني أن الفتى المتعالي لا يمكن أن يُدرك العلم ، لأن العلم حرب له ، «كالسيل حرب للمكان العالي» ، صحيح ، المكان العالي ينفذ عنه السيل يمينا وشمالاً ولا يستقر عليه .



=وروى كعب أيضاً عن التابعين ، وقد صنّف الحافظ الخطيب وغيره في رواية الصحابة عن التابعين ، فبلغوا جمعاً كثيراً .

قلت : وقد سمع البخاري من الترمذي ، وهو تلميذه وخريجه ، ففي «جامع الترمذي» (٣٧٢٧) حديث : « يا علي لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك » .

قال الترمذي : « وسمع مني محمد بن إسماعيل هذا الحديث فاستغربه » .

فألزم - رحمك الله - اللصوق إلى الأرض ، والإزرء على نفسك ،
وهضمها، ومراغمتها عند الاستشراف لكبرياء أو غطرسة ، أو حب ظهور،
أو عجب .. ونحو ذلك من آفات العلم القاتلة له ، المذهبة لهيبته ، المطفئة
لنوره ، وكلما ازددت علماً أو رفعة في ولاية ، فالزم ذلك ؛ تحرز سعادة
عظمى ، ومقاماً يغبطك عليه الناس ، وعن عبد الله بن الإمام الحجة الراوية
في الكتب الستة بكر بن عبد الله المزني - رحمهما الله تعالى - قال :
سمعت إنساناً يحدث عن أبي ، أنه كان واقفاً بعرفة ، فرقَّ ، فقال :
«لولا أنني فيهم ؛ لقلت : قد غُفِرَ لهم» ، خرَّجه الذهبي ، ثم قال :
«قلت : كذلك ينبغي للعبد أن يزري على نفسه ويهضمها» .

الشرح : وهذه العبارات التي تطلق عن السلف ، مثل هذا يريدون
به التواضع ، وليسوا يريدون أنهم يُغلبون جانب سوء الظن بالله عزَّ وجلَّ
أبدًا ، لكنهم إذا رأوا ما هم عليه خافوا وحذروا وجرت منهم هذه
الكلمات ، وإلا فإن الأولى للإنسان أن يُحسن الظن بالله ولا سيما في
هذا المقام ، وهو مقام عرفة الذي هو مقام تضرع إلى الله عز وجل ومقام
استغفار ، ويقول مثلاً : إن الله لم ييسر لي الوصول إلى هذا المكان إلا
من أجل أن يغفر لي ويسأله المغفرة ، والله تعالى يقول :

﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر : ٦٠] .

لكن تكررت هذه العبارات من السلف من باب التواضع وسوء الظن
بالنفس لا بالله عزَّ وجلَّ .



٦- القناعة والزهادة :

التحلي بالقناعة والزهادة ، وحقيقة الزهد : «الزهد بالحرام ، والابتعاد عن حمَاه ؛ بالكف عن المشتبهات وعن التطلع إلى ما في أيدي الناس» .

الشرح : التحلي بالقناعة من أهم خصال طالب العلم ، يعني أن يقتنع بما آتاه الله عز وجل ولا يطلب أن يكون من الأغنياء والمترفين ، لأن بعض طلبة العلم وغيرهم يريدون أن يكونوا في مصاف الأغنياء والمترفين ، فيتكلف النفقات في المأكل والمشرب والملبس والمفرش ثم يسقط كاهله من الديون ، وهذا خطأ ؛ لكن عليك بالقناعة فهي خير زاد للمسلم . (١)
قال : «وحقيقة الزهد ..» كأنه أراد بالزهد هنا الورع ، لأن هناك ورعاً وزهداً .

(١) قد وردت النصوص الشرعية بالحث على القناعة والتعفف ، لأنهما مفتاح كل خير ، فمتى رضي المرء بما آتاه الله تعالى ، وقنع به ، وتعفف عما في أيدي الناس لم يصبه شيء من أدواء القلوب المتعلقة بأعراض الدنيا وزينتها .
وقد قال تعالى وهو أحسن القائلين - في الثناء على فقراء الصحابة والمهاجرين الذين تدرّوا بالقناعة والتعفف حتى يظنهم الناظر إليهم أغنياء - :

﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾

[البقرة: ٢٧٣].

وقال سبحانه : ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴾

[طه: ١٣١]. =

.....
= وقال رسول الله ﷺ :

« قد أفلح من أسلم ، ورزق كفافاً ، وقنعه الله بما آتاه » . (1)

وقال عليه السلام :

« طوبى لمن هُدي للإسلام ، وكان عيشه كفافاً ، وقنع » . (2)

وقال عليه الصلاة والسلام :

« ما طلعت الشمس قط إلا وبجنتيتها ملكان يناديان ، يُسمعان من على الأرض

غير الثقلين : أيها الناس ، هلموا إلى ربكم ، ما قلَّ وكفى خيرٌ مما كثر وألهى » . (3)

وأما ما صح عن السلف الصالح في ذلك فكثير جداً ، فإنما كانوا يتقنعون

بالقليل من الملبس والمشرب والمطعم ، ولا يتكثرون منه ، ويتعففون عما في أيدي

الناس ، ولا يسألون الناس شيئاً ، يقتدون في ذلك بهدي النبي ﷺ .

قالت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - :

= كان فراش رسول الله ﷺ من آدم ، وحشوه من ليف. (4)

(1) أخرجه مسلم (٧٣٠/٢) ، والترمذي (٢٣٤٨) ، وابن ماجه (٤١٣٨) من طريق :

أبي عبد الرحمن الحلي ، عن عبد الله بن عمرو به .

(2) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٥٥٣) ، والإمام أحمد (١٩/٦) ، والحاكم (٣٤/١) ،

وابن السني في «القناعة» (٦) من طريق : أبي هانئ حميد بن هانئ ، عن أبي علي الجنبي ، عن

فضالة بن عبيد الأنصاري مرفوعاً به .

(3) حديث صحيح ، وهو مخرَجٌ في «إعلاء السنن» (٥٠) .

(4) أخرجه البخاري (١٢٣/٤) من طريق : النضر بن شميل ، عن هشام بن عروة ، عن

أبيه ، عن عائشة به .

والزهد أعلى مقاماً من الورع ، لأن الورع ترك ما يضر في الآخرة
والزهد ترك ما لا ينفع في الآخرة ، بينهما فرق .
الفرق الذي بينهما : المرتبة التي ليس فيها ضرر وليس فيها نفع ،
فالورع لا يتحاشاها ، والزاهد يتحاشاها ويتركها ، لأنه لا يريد إلا ما
ينفعه في الآخرة . (١)



= ورآه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وقد أثر الرمال في جنبه ﷺ ، فقال
للنبي ﷺ : يا رسول الله ! ادع الله فليوسع على أمتك ، فإن فارساً والروم قد
وسَّع عليهم ، وأعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله ، فجلس النبي ﷺ وكان متكئاً ،
فقال : « أو في هذا أنت يا ابن الخطاب ؟ إن أولئك قوم عجلوا طيباتهم في الحياة
الدنيا » . (١)

وقد كتب سليمان بن عبد الملك إلى أبي حازم ، فقال له : ارفع إليَّ حاجتك .
فقال له : هيهات ، رفعت حاجتي إلى من لا يختزن الحوائج ، فما أعطاني منها
قنعت ، وما أمسك عني منها رضيت . (٢)

(١) وقد روى - في هذا المعنى - أبو بكر المروزي أخص تلاميذ الإمام أحمد في
كتابه «الورع» (٤٣٩) عن الإمام أحمد ، قال : سمعت ابن عيينة يقول : لا يُصيب
عبد حقيقة الإيمان حتى يجعل بينه وبين الحرام حاجزاً من الحلال ، وحتى يدع الإثم
وما تشابهه .

(١) أخرجه البخاري (٢٥٩/٣) ، ومسلم (١١١١/٢) ، والترمذي (٣٣١٨) ، والنسائي
(١٣٧/٤) من طريق : عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور ، عن ابن عباس ، عن عمر به ضمن
قصة اعتزال النبي ﷺ نساءه .
(٢) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢٣٧/٣) بسند صحيح .

ويؤثر عن الإمام الشافعي - رحمه الله تعالى - :
لو أوصى إنسان لأعقل الناس ؛ صُرف إلى الزُّهاد .

الشرح : الله أكبر!! لو قال: أوصيت لأعقل الناس، يُصرف لمن؟ إلى الزهاد، لأن الزهاد هم أعقل الناس، حيث تجنبوا مالا ينفعهم في الآخرة ، وهذا الذي قاله رحمه الله ليس على إطلاقه ، لأن الوصايا والأوقاف والهبات والرهون وغيرها ترجع إلى معناها في العُرف ، فإذا كان أعقل الناس في عرفنا الزهاد صُرف لهم ما أوصى به ، وإذا كان أعقل الناس هم ذوو المروءة والوقار والكرم بالمال والنفس صُرف إليهم . (١)



= قلت : وجماع ذلك كله ما ورد في حديث النبي ﷺ - في «الصحيحين» - :
« إن الحلال بينٌ وإن الحرام بينٌ ، وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ، كالراعي يرعى حول الحمى ، يوشك أن يرتع فيه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله محارمه ، ألا وإن في الجسد مضغة ، إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب » .

(١) قلت : مقولة الإمام الشافعي - رحمه الله - هذه من باب التغليب ، لأن الزاهد حريص على ترك بعض ما يحل ، لكي لا يقع فيما يكره ويحرم ، ولا شك أن من كان هذا فكره ، فهو من أعقل الناس ، والله أعلم ، وهذا بخلاف من ينتسب إلى الزهد على طريقة مبتدعة ، فغالبا هؤلاء يُنسبون إلى الحمق ولا شك .

وعن محمد بن الحسن الشيباني - رحمه الله تعالى - لما قيل له : ألا تُصنّف كتاباً في الزهد ؟ قال : « قد صنفت كتاباً في السيوع » ، يعني : « الزاهد من يتحرز عن الشبهات ، والمكروهات ؛ في التجارات ، وكذلك في سائر المعاملات والحرف » .

الشرح : لأن من تعرّف على السيوع وأحكامها وتحرز عن الحرام واستحلّ الحلال فإن هذا هو الزاهد . (١)



(١) وبالزهد سبق الأولون سبقاً كبيراً ، وتقدّموا على من أتى بعدهم ، حتى أثنى عليهم الله تعالى وأثنى عليهم رسوله ﷺ ، ما سبقوهم بالصلاة والصيام ، بل سبقوهم بزهد في الدنيا وإقبال على الآخرة .

وفي هذا المعنى كان ابن مسعود - رضي الله عنه - يقول : أنتم أطول صلاة ، وأكثر جهاداً من أصحاب رسول الله ﷺ ، وهم كانوا أعظم منكم أجراً ، قالوا : لم يا أبا عبد الرحمن ؟ قال : إنهم كانوا أزهد في الدنيا وأرغب في الآخرة . (١)

وقال أبو واقد الليثي - رضي الله عنه - : تابعنا الأعمال ، نقول : أيها أفضل ؟ فلم نجد شيئاً أبلغ في طلب الآخرة بزهادة في الدنيا . (٢)

(٢) وقد قال الحسن البصري - رحمه الله - :

إنما الفقيه : الزاهد في الدنيا ، الراغب في الآخرة ، البصير في أمر دينه ، المداوم على عبادة الله عز وجل . (٣)

- (١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٥٠١) ، وهناد بن السري (٥٧٥) ، وأبو داود في «الزهد» (١٣١) ، والحاكم (٣١٥/٤) ، وسنده صحيح .
(٢) أخرجه هناد في «الزهد» (٥٥٨) بسند صحيح .
(٣) أخرجه الدارمي (٢٩٤) ، والآجري (٥٠) بسند حسن .

وعليه ؛ فليكن معتدلاً في معاشه بما لا يشينه ، بحيث يصون نفسه
ومن يعول ، ولا يرد مواطن الذلة والهون . (١)

وقد كان شيخنا محمد الأمين الشنقيطي المتوفى في ١٧/١٢/١٣٩٣ هـ
رحمه الله تعالى متقللاً من الدنيا ، وقد شاهدته لا يعرف فئات العملة
الورقية ، وقد شافهني بقوله : «لقد جئت من البلاد - شنقيط - ومعى كنز
قل أن يوجد عند أحد ، وهو (القناعة) ، ولو أردت المناصب ؛ لعرفت
الطريق إليها ، ولكني لا أؤثر الدنيا على الآخرة ، ولا أبذل العلم لنيل
المآرب الدنيوية » ، فرحمه الله تعالى رحمة واسعة ، آمين .

الشرح : هذا الكلام من الشيخ الشنقيطي رحمه الله وأشباهه من
أهل العلم لا يريدون بذلك تزكية النفس ، ولكن يريدون بذلك نفع الخلق
(١) مع ما تقدم من الحث على التقلل والتخوشن ، إلا أنه يجب ألا يخرج إلى
حد ما يوجب الضرر على النفس أو الغير لا سيما الأهل ، ومن تجب لهم النفقة
والإعالة والحقوق ، فقد قال النبي ﷺ - كما عند مسلم في «صحيحه» - :
« كفى بالمرء إثماً أن يمسك عن يملك قوته » .

وقد روى المروزي في «الورع» (٣٢١) : قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل
رضي الله عنه : إن أصحاب التقلل يقولون : ليس شيء أفضل من القلة والجوع ،
وإذا عود الرجل نفسه أن لا يأكل ، إلا في كل يومين أو ثلاثة أجر له ، وهو بمنزلة
من تعود صيام الدهر ؟ قال :

إنما يجوز هذا لمن كان وحده ، فأما من كان معيلاً فكيف يقوى ؟! لقد أفطرت
أمس ، ودعنتي نفسي أن أفطر اليوم ، ما أعدل بالفقر شيئاً .

وقال : قلت لأبي عبد الله : يؤجر الرجل في ترك الشهوات ؟ قال =

وأن يقتدى الناس بهم، وأن يكونوا على هذا الطريق ، لأننا نعلم هذا من أحوالهم ، ولأنهم لا يريدون تزكية النفس وهم أبعد الناس عن ذلك وهو رحمه الله كما ذكره الشيخ بكر من الزهاد ، إذا رأته لا تقول إلا أنه رجل من أهل البادية ، حتى العبادة تجد أن عليه عبادة عادية ما فيها هذا «الزري» وكذلك الثياب ولا تجده يهتم بهندمة نفسه وثيابه رحمه الله . (١)



= وكيف لا يؤجر ، وابن عمر يقول : ما شبت منذ أربعة أشهر .

قلت : وهذا فيما لا يتعلق بحقوق الغير كالزوجة ، فإنه يجب لها الوطاء والمتعة الحلال بالزوج ، والنفقة والكسوة ونحوها من الحقوق، وقد أنكر النبي ﷺ على عبد الله ابن عمرو بن العاص - رضي الله عنه - انصرافه عن زوجته إلى العبادة ، فقال: « إن لزوجك عليك حقاً ، ولزورك عليك حقاً ، ولجسدك عليك حقاً » . (١)

(١) وقد نقل الأستاذ وليد الزبيري - وهو من تلاميذ الشيخ ابن عثيمين - في «ترجمته للشيخ ابن عثيمين» وصفه لشيخه الشنقيطي - رحمهما الله تعالى - : (٢)

«كنا طلاباً في المعهد العلمي في الرياض، وكنا جالسين في الفصل ، فإذا بشيخ يدخل علينا ، إذا رأته قلت: هذا بدوي من الأعراب ، ليس عنده بضاعة من علم ، رث الثياب ، ليس عليه آثار الهيبة، لا يهتم بمظهره ، فسقط من أعيننا ، فتذكرت الشيخ عبد الرحمن السعدي ، وقلت في نفسي: أترك الشيخ عبد الرحمن السعدي ، وأجلس أمام هذا البدوي ؟ فلما ابتدأ الشنقيطي درسه انهالت علينا الدرر من الفوائد العلمية ، من بحر علمه الزاخر ، فعلمنا أننا أمام جهيد من العلماء وفحل من فحوالها ، فاستفدنا مع علمه : سمته ، وخلقه، وزهده ، وورعه» . =

(١) أخرجه البخاري (٥١/٢) ، ومسلم (٨١٣/٢) ، والنسائي (٢١٠-٢١١) من طريق :

أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، عن عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - به .

(٢) «مجلة الحكمة» التي تصدر من إنجلترا - ليدر .

٧- التَّحَلِّي بِرَوْنِقِ الْعِلْمِ :

التحلي بـ (رونق العلم) حسن السمات، والهدي الصالح ، من دوام
السكينة ، والوقار ، والخشوع ، والتواضع ، ولزوم المحجة ؛ بعمارة الظاهر
والباطن ، والتخلي عن نواقضها . . .

الشرح : هذا قد يكون فرع لما سبق ، فإن حسن السمات ، والهدي
الصالح من دوام السكينة ، والوقار ، والخشوع ، والتواضع^(١) ، والهدي
الظاهر قد سبق الإشارة إليها وأنه ينبغي لطالب العلم أن يكون أسوة
صالحة في هذه الأمور .



= قلت : هكذا ليكن العلماء الربانيون ، هجروا الدنيا وملذاتها ، ورجبوا في
الآخرة ونعيمها ، فهذبوا النفوس والقلوب ، وأقبلوا على الآخرة بقلوب راضية
مطمئنة ، أمثلتهم في كل زمان ومكان موجودة، إلا أنها نفيسة كالجواهر واليواقيت .

وقد روى الخطيب البغدادي - رحمه الله - في «تاريخ بغداد» (٢٦٢/٩) بسنده
إلى محمد بن معاوية وسليمان بن حرب إلى جنبه ، قال : خرج الليث بن سعد
يوماً ، فقوموا ثيابه ودابته وخاتمه ، وما كان عليه ثمانية عشر ألف درهم إلى عشرين
ألفاً ، فقال سليمان بن حرب : خرج شعبة يوماً ، فقوموا حماره وسرجه ولجامه
ثمانية عشر درهماً إلى عشرين درهماً .

قلت : كلاهما من العُباد الزهاد الأئمة الكبار ، إلا أن الليث كان صاحب مال
وتجارة ، وأخبره في السخاء والكرم والجود والبذل كثيرة جداً ، وشعبة فكان من
الفقراء الأتقياء ، ومع هذا كان مشاركاً إليه بالبنان في الصدقات والعطاء والبذل ، فهما
بين الرخصة والعزيمة ، رحم الله الجميع .

(١) أخرج الأجرى في «أخلاق العلماء» (٤٩) بسند حسن إلى أيوب السختياني
- رحمه الله - قال : ينبغي للعالم أن يضع الرماد على رأسه تواضعاً لله عز وجل .

وعن ابن سيرين - رحمه الله تعالى - قال : « كانوا يتعلمون الهدي كما يتعلمون العلم » ، وعن رجاء بن حيوة - رحمه الله تعالى - أنه قال لرجل : « حَدِّثْنَا ، وَلَا تَحَدِّثْنَا عَنْ مَتَاوَتٍ وَلَا طَعَانَ » ، رواهما الخطيب في « الجامع » ، وقال : « يجب على طالب الحديث أن يتجنب : اللعب ، والعبث والتبذل في المجالس ؛ بالسخف ، والضحك ، والقهقهة ، وكثرة التناذر ، وإدمان المزاح والإكثار منه ، فإنما يستجاز من المزاح بيسيره ونادره وطريفه ، والذي لا يخرج عن حد الأدب وطريقة العلم ، فأما متصله وفاحشه وسخيفه وما أوغر منه الصدور وجلب الشر ؛ فإنه مذموم ، وكثرة المزاح والضحك يضع من القدر ، ويزيل المروءة » .

الشرح : هذا من أحسن ما قيل في آداب طالب العلم ؛ أن يتجنب اللعب والعبث إلا ما جاءت به الشريعة ، كاللعب برمحه وسيفه وفرسه ، لأن ذلك يعينه على الجهاد في سبيل الله ، وكذلك في الوقت الحاضر اللعب بالبنادق الصغيرة هذه لا بأس بها ، كذلك العبث ، وهو أن يفعل فعلاً لا داعي له ، أو يقول قولاً لا داعي له ، كذلك التبذل في المجالس بالسخف والضحك والقهقهة وإدمان المزاح والإكثار منه ، لاسيما عند عامة الناس ، أما عند أصحابك وأقرانك ، فالأمر أهون ، لكن عند عامة الناس إياك أن تفتح على نفسك باب الامتهان ، فإن ذلك يذهب الهيبة من قلوب الناس فلا يهابونك ولا يهابون العلم الذي تأتي به .^(١)



(١) وقد أخرج الخطيب في « الجامع » (١٥٦/١) بسند صحيح عن الإمام مالك ابن أنس - رحمه الله - أنه قال : إن حقاً على من طلب العلم أن يكون له وقار وسكينة وخشية ، وأن يكون متبعاً لأثر من مضى قبله .

وقد قيل : «من أكثر من شيء ؛ عُرف به» فتجنب هاتيك السقطات في مجالستك ومحادثتك ، وبعض من يجهل يظن أن التبسط في هذا أريحية .
وعن الأحنف بن قيس قال : «جنبوا مجالسنا ذكر النساء والطعام ،
إني أبغض الرجل يكون وصافاً لفرجه وبطنه» .

الشرح : لأن هذا يشغل عن طلب العلم ، مثل أن يقول : أكلت البارحة أكلاً حتى ملأت البطن ، وما أشبه ذلك من الأشياء التي لا داعي لها ، أو يتكلم فيما يتعلق بالنساء ، أما إذا كان يتكلم بما بينه وبين أهله فذلك من أشر الناس منزلةً عند الله يوم القيامة . (١)



(١) لأن الخوض في الكلام على النساء منزلة إلى الكلام فيما يحرم من أمورهن ، سواءً بالوصف لهن ، أو بإفشاء أسرار ما يكون بين الرجل وأهله ، وهو من أشر الأعمال وأقبحها ، وقد ورد فيه الوعيد الشديد .

فعن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :

« إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة : الرجل يُفضي إلى امرأته ، ويُفضي

إليه ، ثم ينشر سرها » . (١)

والأصل في طالب العلم أن يصون لسانه عن الكلام فيما لا تنأى فائدة من ورائه ، وأن يُقل من الكلام فيما لا يعنيه ، فإن للسان سقطات توجب الإثم والوزر . =

(١) أخرجه مسلم (٢/ ١٠٦٠) ، وأبو داود (٤٨٧٠) من طريق : عبد الرحمن بن سعد ،

عن أبي سعيد به .

.....
= وقد قال تعالى وهو أحسن القائلين :

[ق: ١٨].

﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾

وقال ﷺ : « من صمت نجا » . (١)

وقال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت » . (٢)

وقال عليه الصلاة والسلام لمعاذ بن جبل :

« ثكلتك أمك ابن جبل ، وهل يكبُ الناسُ على مناخرهم إلا حصائدُ

الستهم » . (٣)

وكان أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - يقول : لساني أوردني الموارد . (٤)

وقال ابن عمر : أحقُّ ما طهر العبد لسانه . (٥)

وقال عطاء بن أبي رباح لمحمد بن سوقة :

يا ابن أخي ! إن من كان قبلكم يكرهون فضول الكلام ، وكانوا يعدون فضول

الكلام ما عدا كتاب الله تبارك وتعالى أن تقرأه ، أو أمر بالمعروف ، أو نهى عن منكر =

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٨٥) ، وابن وهب في «الجامع» (٣٠٢) بسند حسن .

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٧/٢) ، والبخاري (٧١/٤) ، ومسلم (٦٨/١) ، وأبو داود (٥١٤٥) ،

والترمذي (٢٥٠٠) من طريقين : عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة به .

(٣) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٧/٢٠-١٢٨) ، وابن البنا في «الرسالة المغنية

في السكوت ولزوم البيوت» (٥) بسند صحيح .

(٤) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٦٩) ، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٨-٢٠) بسند

صحيح .

(٥) أخرجه ابن أبي عاصم في «الزهد» (٢٦) ، وأبو داود في «الزهد» (٣٢٢) بسند صحيح .

وفي كتاب المُحدِّث المُلهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في القضاء : «ومن تزيين بما ليس فيه ؛ شأنه الله» ، وانظر شرحه لابن القيم - رحمه الله تعالى - .

الشرح : المُحدِّث يعني به عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لأن النبي ﷺ قال : «إن يكن فيكم مُحدِّثون فعمرو» . (١)
والمراد «بالمُلهم» : الذي يُلهمه الله عز وجل ، وكأنه يحدث بالوحي ، وقد أشكل هذا على بعض العلماء ، حيث قالوا : إن هذا يقتضي أن عمر أفضل الصحابة لأنه قال : «إن يكن فيكم مُحدِّثون فعمرو» ؟

لكن أجاب عنه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : بأن عمر إنما يتلقى الإصابة بواسطة ، أما أبو بكر فيتلقاها بلا واسطة وعلى هذا فيكون أبو بكر أفضل من عمر ، ومن رأى تصرف أبي بكر في مواقع الشدة رأى أنه أقرب إلى الصواب من عمر ، ففي كتاب الصلح الذي وقع بين النبي ﷺ وقريش ، راجع عمر النبي ﷺ فأجابه ثم راجع أبا بكر فأجابه بما

= أو أن تنطق بحاجتك في معيشتك التي لا بد لك منها ، أتذكرون : ﴿وَإِنْ عَلَيْكُمْ لِحَافِظِينَ (١٠) كِرَامًا كَاتِبِينَ ﴿ إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ (١٧) مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ .

أما يستحي أحدكم أن لو نُشرت عليه صحيفته التي أملاها صدر نهاره أكثر ما فيها ليس من أمر دينه ولا دنياه . (١)

(١) تقدّم تخريجه .

(١) أخرجه هناد في «الزهد» (١١٠٧) بسند صحيح .

أجابه به رسول الله ﷺ حرقاً بحرف .

وفي قتال أهل الردة، وكذلك في تنفيذ جيش أسامة بن زيد، وكذلك في تثبيت الناس يوم وفاة النبي ﷺ، كل هذا يدل على أن أبا بكر أصوب رأياً من عمر ، لكن الذي أظهر عمر بن الخطاب هو طول خلافته وتفرغه لأمر المسلمين العامة والخاصة، وكان مشتهراً بذلك -رضي الله عنه- ولهذا فنحن نقول: أيهما أكثر رواية للحديث أبو هريرة أم أبو بكر؟ أبو هريرة . هل يعني ذلك أن أبا هريرة - رضي الله عنه - أكثر تلقياً للحديث من أبي بكر ؟ لا ، لكن أبو بكر لم يحدث بما رُوِيَ من الرسول ، وإلا فأبو بكر صاحب الرسول ﷺ صيفاً وشتاءً ، ليلاً ونهاراً ، سفراً وإقامةً ، فهو أكثر الناس تلقياً عنه ، وأعلم الناس بأحواله ، لكن لم يتفرغ لكي يجلس للناس يحدثهم بما رواه عن النبي ﷺ .

فالحاصل : أن بهذا يتبين الجواب عن الحديث : «إن يكن فيكم ..» الحديث ، يقول في الكتاب الذي كتبه إلى أبي موسى الأشعري في القضاء : «من تزين بما ليس فيه شأنه الله» . (١)

هذه حقيقة ، إذا تزين الإنسان بأنه طالب علم، وقام يضرب الجبلين بعضهما ببعض ، وكلما جاءته مسألة شمر عن أكمامه وقال أنا صاحبها : هذا حلال وهذا حرام ، وهذا واجب وهذا فرض كفاية ، وهذا فرض عين ، وهذا اشتراطه كذا وكذا ، وهذا ليس له شروط وقام يُفَصِّلُ

(١) وهذا يدل عليه حديث النبي ﷺ - في «الصحيحين» - :

« من تشبع بما لم يُعطِ كلابس ثوبي زور » .

والزور لا بد أن ينكشف يوماً ما ، وإن طال أمده .

ويُجمل ، ولكن يأتيه طالب علم صغير يقول : أخبرنا عن كذا ؟ فإذا
بالله يفضحه ويبين أنه ليس بعالم^(١) ، وكذلك من تزين بعبادة وأظهر
للناس أنه عابد فلا بد أن يكشفه الله .

ومهما تكن عند امرئ من خليقة وإن خالها تخفى على الناس تُعلم

(١) وهذه اليوم آفة كثير ممن ادعى الانتساب إلى العلم ، فيا خيبة أمله ، كيف
فاته هدي السلف في ذلك ، كانوا يتورعون عن الفتيا في كل ما يُستفتون فيه ، ويود
أحدهم لو يكفيه أخوه الفتوى ، فعن عبد الرحمن بن أبي ليلى - رحمه الله - قال :
أدرت عشرين ومائة من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار ، إذا سُئل أحدهم عن
الشيء أحب أن يكفيه صاحبه .^(١)

وعن سفيان الثوري - رحمه الله - قال : أدرت الفقهاء وهم يكرهون أن يجيبوا
في المسائل والفتيا ، ولا يفتون حتى لا يجدوا من أن يُفتوا .^(٢)

وقال الأعمش - رحمه الله - : ما سمعت إبراهيم - [وهو النخعي] - يقول قط :
حلال ولا حرام ، إنما كان يقول : كانوا يكرهون ، وكانوا يستحبون .^(٣)

وقد كان من هدي الصحابة - رضي الله عنهم أجمعين - والأئمة الربانيين أن
يقولوا فيما لا يعلمون : لا أعلم ، والله أعلم ، لا يمنعهم منها الحياء ، ولا الخوف من
أن يُقال فيهم جهلوا مسألة ، ولا يستكفون أن يجيبوا بـ : «لا أعلم» أو «الله أعلم» .

وكان علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - يقول :

وابردها على الكبد ، إذا سُئلت عما لا أعلم أن أقول : الله أعلم .^(٤)

(١) أخرجه الدارمي (١٣٥) ، والآجري في «أخلاق العلماء» (٧٩) ، وابن عبد البر في
«جامع بيان العلم وفضله» (١٦٣/٢) وسنده صحيح .

(٢) أخرجه الآجري في «أخلاق العلماء» (٨٠) بسند صحيح .

(٣) أخرجه الدارمي (١٨٤) بسند حسن .

(٤) أخرجه الدارمي (١٧٥ و١٧٦ و١٧٨) ، والآجري في «أخلاق العلماء» (١٠٠) ، والبيهقي

في «المدخل» (٧٩٤) من وجهين مختلفين ، أحدهما صحيح .

ومهما يكتنم الناس فالله يعلمه وسيفضح من لا يعمل لأجله ، فهذه
عبارة من عمر زُنُّ بها كل أعمالك «من تزين بما ليس فيه شأنه الله» .

= وقال ابن مسعود - رضي الله عنه - ناصحاً إخوانه :

أيها الناس من علم منكم علماً فليقل به، ومن لم يعلم فيقول: لا أعلم ، والله
أعلم ، فإن من علم المرء أن يقول لما لا يعلم : الله أعلم وقد قال الله تعالى :

﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ (١)

وعن ابن عمر: أنه سئل عن أمر لا يعلمه ، فقال : لا أدري . (2)

وعن يحيى بن سعيد ، قال : سئل ابن لعبد الله بن عبد الله بن عمر عن شيء ،
فلم يكن عنده جواب ، فقلت : إني لأعظم أن يكون مثلك ابن إمام هدى يسأل عن
شيء لا يكون عندك منه علم ، فقال : أعظم والله من ذلك عند الله وعند من عقل
عن الله عز وجل أن أقول بغير علم ، أو أحدث عن غير ثقة . (3)

وقال الشعبي - رحمه الله - : لا أدري نصف العلم . (4)

وروى عبد الرحمن بن مهدي ، قال : جاء رجل إلى مالك بن أنس يسأله عن
شيء ، فقال له مالك : لا أدري ! قال الرجل : فأذكر عنك أنك لا تدري ؟ قال :

(١) أخرجه الدارمي (١٧٣) ، وأبو خيثمة في «العلم» (٦٧) ، والآجري في «أخلاق العلماء»
(١٠١) ، والبيهقي في «المدخل» (٧٩٧) ، وابن عبد البر في «الجامع» (٥١/٢) وسنده صحيح .
(2) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٥١) ، والبخاري (٢٤٤/١) تعليقاً ، والدارمي (١٨١) ،
والآجري في «أخلاق العلماء» (١٠٢) ، والبيهقي في «المدخل» (٧٩٦) من طرق ، وسنده صحيح
عند البيهقي .

(3) أخرجه الآجري في «أخلاق العلماء» (١٠٤) بسند صحيح .

(4) أخرجه الدارمي (١٨٠) بسند صحيح .

قال الشيخ بكر أبو زيد وفقه الله: «انظر شرحه لابن القيم رحمه الله»
 شرحه ابن القيم في كتاب «إعلام الموقعين» شرحاً طويلاً ، حتى تكاد أن
 تقول : إن جميع الكتاب الذي هو ثلاث مجلدات كبار كان شرحاً لهذا
 الحديث ، وإن لم يكن شرحاً لألفاظه ، لكنه لألفاظه من وجه ، وشرحاً
 لمعانيه وحكمه من وجه آخر ، فلهذا أشار بكر أبو زيد إلي أن تنظر إلى
 هذا الشرح .



= نعم ، احك عنى لا أدرى . (1)

وروى أحمد بن حنبل ، قال : سمعت الشافعي ، قال : سمعت مالكا ، قال :
 سمعت ابن عجلان ، قال : إذا أغفل العالم لا أدرى أصيبت مقاتله . (2)

وهذا المتزئ بما لم يُعط فلا شك أنه مفضوح مهتوك الأستار ، ولربما كان على
 يد طالب علم صغير يخشى الله تعالى ، وما أبلغ ما رواه الخطيب البغدادي - رحمه
 الله - في «شرف أصحاب الحديث» (١٥٣) في هذا الباب بسند صحيح إلى عبد الله
 ابن الحسن الهسنجاني ، قال : كنت بمصر ، فرأيت قاضياً لهم في المسجد الجامع ،
 وأنا ممرض ، فسمعت القاضي يقول : مساكين أصحاب الحديث لا يُحسنون الفقه ،
 فحبوت إليه ، فقلت : اختلف أصحاب النبي ﷺ في جراحات الرجال والنساء ،
 فأبي شيء قال علي بن أبي طالب ، وأي شيء قال زيد بن ثابت ، وأي شيء قال
 عبد الله بن مسعود؟ فأفحم ، فقلت له : زعمت أن أصحاب الحديث لا يُحسنون
 الفقه ، وأنا من أحسن أصحاب الحديث ، سألتك عن هذه فلم تُحسنها ، فكيف
 تُنكر على قوم أنهم لا يُحسنون شيئاً وأنت لا تُحسنه .

(1) أخرجه الأجرى في «أخلاق العلماء» (١٠٧) بسند صحيح .

(2) أخرجه الأجرى في «أخلاق العلماء» (١٠٦) بسند صحيح .

٨- تَحَلَّ بِالْمُرُوءَةِ :

التحلي بـ (المروءة) ، وما يحمل إليها ؛ من مكارم الأخلاق ، وطلاقة الوجه ، وإفشاء السلام ، وتحمل الناس ، والأنفة من غير كبرياء ، والعزة في غير جبروت ، والشهامة في غير عصبية ، والحمية في غير جاهلية .

الشرح : ما هي المروءة ؟ حدها الفقهاء رحمهم الله في كتاب الشهادات ، قالوا: هي فعل ما يجمِّله ويزيِّنه، واجتناب ما يدنسه ويشينه . وهذه عبارة عامة ، كل شيء يجمله عند الناس ويزينه ويكون سبباً للثناء عليه فهو مروءة وإن لم يكن من العبادات ، وكل شيء بالعكس فهو خلاف المروءة . (١)

ثم ضرب لهذا مثلاً ، فقال : «مكارم الأخلاق» ، فما هو كرم الخلق ؟ أن يكون الإنسان دائماً متسامحاً في مواضع التسامح ، ويأخذ بالعزم في موضع العزيمة .

ولهذا جاء الدين الإسلامي وسطاً بين التسامح الذي تضيع به الحقوق وبين العزيمة التي ربما تحمل على الجور .

فنضرب مثلاً بالقصاص - وهو قتل النفس بالنفس - يُذكر أن بني إسرائيل انقسمت شرائعهم في القصاص إلى قسمين : قسم أوجب القتل ولا خيار لأولياء المقتول فيه ، وهي شريعة التوراة ، لأن شريعة التوراة تميل إلى الغلظة والشدّة .

وقسم آخر أوجب العفو ، وقال : إنه إذا قُتل الإنسان عمداً ،

(١) وانظر ما قيل في «المروءة» في كتاب «المروءة» لأبي بكر محمد بن خلف .

فالواجب على أوليائه التسامح ، هكذا نقرأ في الكتب المنقولة ولم نقف على نص في الإنجيل ، وإلا فإن الأصل أن شريعة الإنجيل هي شريعة التوراة وقد قال الله تعالى :

﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ﴾ [المائدة : ٤٥] .

لكن فيما ينقل عن بني إسرائيل نسمع هذا ، فجاء الدين الإسلامي وسطاً وجعل الخيار لأولياء المقتول ، إن شاءوا قتلوا قصاصاً ولهم الحق ، وإن شاءوا عفوا مجاناً ، وإن شاءوا أخذوا الدية .

فصار الأمر في ذلك واسع ، ومعلوم أن كل عاقل يُخَيَّر في مثل هذه الأمور سيختار ما فيه المصلحة العامة ويقدمها على كل شيء .

فمثلاً إذا كان هذا الرجل شريراً - أعني القاتل - وأولياء المقتول يُحبون المال ، وقالوا: نريد أن نعفوا إلى الدية لأننا محتاجون ليس عندنا مال ، نقول : هذه ليست من الحكمة ، انظروا إلى المصالح العامة ، وأنتم إذا تركتم شيئاً لله ، عوضكم الله خيراً منه ، اقتلوا هذا القاتل .

ولهذا أوجب شيخ الإسلام ابن تيمية تبعاً للإمام مالك رحمه الله ، أوجب قتل القاتل غيلة حتى لو عفى أولياؤه ، حتى لو كان له صغار يحتاجون إلى المال ، فإنه يجب أن يُقتل ، لأن القتل غيلة لا يمكن التخلص منه ، إذ أن الإنسان أُغتيل في حالة لا يمكن أن يدافع عن نفسه ، والمغتال مفسد في الأرض : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾ [المائدة : ٣٣] .

«وطلاقة الوجه» أيضاً ، هذه من مكارم الأخلاق ، وهل مثلاً :
أطلق وجهي لكل إنسان حتى لو كان أجرم المجرمين ؟ أو على حسب
الحال ؟ على حسب الحال ، أطلق الوجه في ٦ من ٩ إيش معنى هذا ؟
يعني في الثلثين ، والثلث دعه لما تقتضيه الحال .

ليكن سمتك طلاقة الوجه ، هذا أحسن شيء ، تجذب الناس إلى
نفسك ويحبك الناس ، ويستطيعون أن يفضوا إليك ما يفضون من
أسرارهم ، ولكن إذا كنت عبوساً ، تعض على شفتك السفلى ، فإن
الناس يهابونك ولا يستطيعون أن يتكلموا معك ، لكن إذا اقتضت الحال
أن لا تُطلق الوجه فافعل ، ولهذا لا يُلام الإنسان على العبوس مطلقاً ،
ولا يمدح على تركها مطلقاً .

«إفشاء السلام» يعني نشره وإظهاره، على كل أحد ؟ أسأل ؟ لا ..
على من يستحق أن يُسلم عليه ، على المسلم وإن كان عاصياً ، وإن كان
زانياً ، وإن كان سارقاً ، وإن كان مُرايياً ، وإن كان يشرب الخمر ، وإن
كان فاسقاً ، ألق عليه السلام ، لقول النبي ﷺ : «لا يحل لمسلم أن يهجر
أخاه المسلم فوق ثلاث ، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي
يبدأ بالسلام» . (١)

فإن فعل المؤمن منكراً ولاسيما إذا كان منكراً عظيماً يُخشى منه أن
يتفتت المجتمع الإسلامي ، حيثئذ يكون هجره واجباً ، إن نفع الهجر .

(١) أخرجه البخاري (٤/١٠٥) ، ومسلم (٤/١٩٨٤) ، وأبو داود (٤٩١١) ،
والترمذي (١٩٣٢) من طريق : عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي أيوب الأنصاري به .

وإنما أقول ذلك لئلا يرد علينا قصة كعب بن مالك رضي الله عنه حين تخلف عن غزوة تبوك ، فإن الرسول ﷺ أمر بهجره ، أمر أن يهجره الناس فهجروه وصاروا لا يتكلمون معه ، حتى إنه يوم تسور حديقة أبي قتادة - رضي الله عنه - وهو ابن عمه وأحب الناس إليه ، فسلم على أبي قتادة ، فلم يرد عليه السلام ، فسلم ثانياً فلم يرد السلام ، ثالثاً فلم يرد السلام ، فقال : أنشدك بالله هل تعلم أني أحب الله ورسوله؟ كيف تهجرني وأنا أحب الله ورسوله؟ فلم يرد ، ما قال نعم أو لا ، قال : الله ورسوله أعلم !! ما أجاب ، لماذا ؟ لأن الرسول ﷺ أمرهم ، ولو أمرهم أن يفعلوا أكبر من ذلك لفعلوا .

المهم أن الصحابة هجروه ، لأنه تخلف عن غزوة تبوك وكان هجرهم بأمر من رسول الله ﷺ ، يأتي فيسلم على الرسول ﷺ فيقول : فما أدري هل حرّك شفّتيه برد السلام أم لا؟

لكن الرسول يحبه لأنه إذا قام يصلي كعب ، جعل النبي ﷺ يسارقه النظر . . ينظر إليه .

فهل هذا الهجر الذي وقع من الصحابة لكعب بن مالك هل أثر أم لم يؤثر ؟ أثر . . . رجوعاً عظيماً إلى الله عز وجل : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ﴾ [التوبة : ١١٨] لجؤوا إلى الله ففرج الله عنهم .

فالحاصل : إفشاء السلام ؛ الأصل فيه أنه عام لكل أحد من المسلمين إلا من جاهر بمعصية ، وكان من المصلحة أن يهجر فليُهجر .

أما غير المسلمين فقد قال النبي ﷺ :

« لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام » . (١)

فيحرم علينا أن نبدأ اليهود والنصارى بالسلام ، ومن سواهم أخص منهم فلا نبدأهم بالسلام ، وإن سلموا نرد عليهم ، لقول الله تعالى :

﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ [النساء: ٨٦].

فإذا قالوا : السلام عليكم ، نقول : عليكم السلام صراحة ، لأن الآية ناطقة بذلك ﴿ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ ، ولأن النبي ﷺ إنما أمر أن نقول : «وعليكم» لأنهم يقولون : «السلام عليكم» كما جاء ذلك مصرحاً به في حديث عبد الله بن عمر أنه قال : « إنما اليهود وأهل الكتاب يقولون السلام عليكم ، فإذا سلموا فقولوا : وعليكم » . (٢)

ما يستثنى من ذلك شيء آخر ؟

الطلبة بعضهم مع بعض ، يستثنى هذا .. يعني الطالب لا يفشي السلام مع إخوانه وزملائه وأصدقائه ، لأن الخواطر طيبة والقلوب سليمة ، والسلام تحية وبشاشة ، تقبل وقبول ، فلا حاجة ، يقولون : «يُغني ما في القلوب عن التعبير» ما تقولون في هذا الاستثناء؟

(١) أخرجه مسلم (١٧٠٧/٤) ، والترمذي (٢٧٠٠) من طريق : الدراوردي ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة به .

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٠/٤) ، ومسلم (١٧٠٦/٤) ، والترمذي (١٦٠٣) ، والنسائي في «اليوم والليلة» (٣٨٠-٣٨٢) من طريق : عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر به .

هذا الاستثناء باطل ! الطلبة فيما بينهم أحق الناس بإفشاء السلام .
يُستثنى من ذلك أيضًا عند بعض الناس من خالفك في المنهج
ووافقك في الهدف .

في الآن زمر - ولا نقول أحزابًا - بعضهم ينتمي إلى جماعة دون
الأخرى ، لكن ليت أن بعضهم سلم على بعض ، بل بالعكس هم
والعياذ بالله متناحرون بالألسن ، ولا أدري لو حصل أن يتناحروا بالسيوف
أيفعلون أم لا ؟ الله أعلم ، لكن بالألسن متناحرون . . . يَسُبُّ بعضهم
بعضًا ، وينفر بعضهم من بعض ، ويمضي أوقات كثيرة في مجالس عديدة
للقذف في الطائفة الأخرى ، مع أن الهدف واحد ، كلهم يريدون
الوصول إلى تحقيق العبادة ، وإلى الإقبال إلى الله وربما يكون هناك من
أهل البدع المصريحين لمخالفة السنة من لا يتكلمون عليه ، وهذه محنة
لمسناها في بعض الزمر التي كل زمرة تنحاز إلى شيء معين أو إلى منهج
معين ، فتجد بعضهم يضلل بعض ، وهذه محنة .

فمثل هذه الزمر يجب أن يُسَلَّم بعضهم على بعض ، ويجب أن
ينصح بعضهم بعضًا ، وأن يبين كل واحد لأخيه ما هو مخطئ فيه حتى
يُصحح الخطأ ، وتأتلف القلوب .

وأما أن تُضرب القلوب بعضها ببعض - والعياذ بالله - من أجل
خلاف في المنهج مع الاتحاد في الهدف فهذا غلط عظيم .



وعليه ؛ فتنكَّب (خوارم المروءة) ؛ في طبع ، أو قول ، أو عمل ؛ من
حرفة مهينة ، أو خلة رديئة ، كالعجب ، والرياء ، والبطر ، والخيلاء ،
واحتقار الآخرين ، وغشيان مواطن الريب .

الشرح : لما ذكر المروءة وأنه ينبغي لطالب العلم أن يتحلى بها، قال:
«تنكَّب» يعني : ابعد عن خوارم المروءة في طبع أو قول أو عمل ، يعني
في طباعك ، حاول أن تكون طباعك ملائمة للمروءة ، ومن المعلوم أن
ليس التكحل في العين كالكحل ، وليس التطبع كالطبع ، لكن الإنسان
مع ممارسته للشيء ربما يكون الكسب غريزة والتطبع طبيعة ، وإلا فإن
الإنسان لو حاول ما يحاول من أخلاق وطبعه ليس كذلك سيجد صعوبة
لكنه مع التمرين يحسن أو يحسن حاله وهذا مجرب ، لقد سمعنا عن
بعض الناس الذي كان بعيداً عن طلب العلم ، أو طالب علم كانت له
أخلاق سيئة ، ثم لما منَّ الله عليه بالعلم والهداية ، صارت أخلاقه طيبة
لأنه مرَّ نفسه على هذه الأخلاق، حتى صارت كأنها من طباعه وغرائزه .
قوله : «من حرفة مهينة أو خلة رديئة» ، الخلة يعني : الخصلة ،
والحرفة المهينة : كل ما يحترف به الإنسان من عمل ، ثم ضرب لذلك
أمثلة ، فيقول : كالعجب أن يعجب الإنسان بنفسه ، فإذا استنبط فائدة
قال : ما شاء الله ، هذه الفائدة ما استنبطها أكبر عالم ، ثم أعجب بنفسه
ورأى نفسه كبيراً وانتفخ .

الرياء : أن يرائي الناس بأن يتكلم في العلوم أمامهم حتى يروا أنه
عالم ، فيقال : إنه عالم .

البطر : رد الحق ، وهذه تحصل في المجادلات والتعصب لرأي من الآراء أو لمذهب من المذاهب ، تجده يغمط الآخرين ، يرد الحق لأنه خلاف ما يرى .

الخيلاء : نتيجة العُجب ، يعني يظهر نفسه بمظهر العالم الواسع العلم ومن ذلك أن يكون للعلماء في بلد ما زي خاص في اللباس ، فيأتي هذا الإنسان البادئ بالعلم فيلبس لباس كبار العلماء ليظن الظان أنه من كبار العلماء ، هذا من الخيلاء ، كذلك أيضاً احتقار الآخرين فالبطر هو احتقار الآخرين ، هو الكبر - كما قال عليه الصلاة والسلام - : «الكبر بطر الحق وغمط الناس» (١) ، أي : احتقارهم .

«وغشيان مواطن الريب» : التي تكون محل الشك فيه وفي مروءته وأخلاقه يتجنبها رحم الله امرءاً كف الغيبة عن نفسه .
وإذا كان رسول الله ﷺ أظهر الخلق قال للرجلين الأنصارين وهو مع زوجه صفية : «إنها صفية» ، فكيف بغيره !؟ (٢)

فالحاصل : إنك لا تثق بنفسك وتقول : إن الناس لا يظنون بي شيئاً فأنت وإن كنت عند الناس في هذه المثابة ، لكن الشيطان يُلقي في قلوبهم الشر حتى يتهموك بما أنت منه بريء فتجنب مواطن الريب حتى تسلم من الريبة .



(١) تقدم تخريجه فيما مضى .

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٧/١) ، ومسلم (١٧١٢/٤) ، وأبو داود (٢٤٧٠) ، وابن ماجه (١٧٧٩) من طريق : الزهري ، عن علي بن الحسين ، عن صفية به .

٩- التمتع بخصال الرجولة :

تمتع بخصال الرجولة ؛ من الشجاعة ، وشدة البأس في الحق ، ومكارم الأخلاق ، والبذل في سبيل المعروف ، حتى تنقطع دونك آمال الرجال ، وعليه ؛ فاحذر نواقضها ؛ من ضعف الجأش ، وقلة الصبر ، وضعف المكارم ، فإنها تهضم العلم ، وتقطع اللسان عن قولة الحق ، وتأخذ بناصيته إلى خصومه في حالة تلفح بسمومها في وجوه الصالحين من عباده .

الشرح : هذه كالتكميل للأول ، لأن التمتع بخصال الرجولة من المروءة بلا شك ، فإن الإنسان إذا نزل نفسه منزلة الرجال ، الذين هم رجال بمعنى الكلمة فإنه سوف يتمتع بما ذكره من الشجاعة وشدة البأس ومكارم الأخلاق والبذل في سبيل المعروف ، حتى تنقطع دونك آمال الرجال .

يعني : حتى لا يهم أحد أن يسبقك بما أنت عليه من هذه الخصال ، فالشجاعة الإقدام في محل الإقدام ، فإذا كانت الشجاعة هي الإقدام في محل الإقدام لزم من ذلك أن تسبق برأي وتفكير وحنكة ، ولهذا قال المتنبى .

الرأي قبل شجاعة الشجعان هو أولٌ وهي المحل الثاني

فإذا هما اجتماعاً لنفس حرة بلغت من العياء كل آمال

فلا بد من رأي ؛ لأن الإقدام في غير رأي تهور وتكون نتيجته على عكس ما يريده هذا المقدم ، كذلك شدة البأس في الحق ، بحيث يكون

قويًا فيه ، صابراً على ما يحصل من أذى أو غيره في جانب الحق .
«مكارم الأخلاق» : سبق الكلام عليها وأنها تشمل كل خلق كريم
يُحمد الإنسان عليه .

«البذل في المعروف» : البذل يشمل بذل المال والجاه والعلم ، وكل
ما يُبذل للغير لكن في سبيل المعروف ، لكن البذل في سبيل المنكر فهو
منكر ، والبذل فيما ليس بمعروف ولا منكر قد يكون من إضاعة المال .



١٠- هَجْرُ التَّرَفِّهِ :

لا تسترسل في (التنعم والرفاهية) ؛ فإن «البذاذة من الإيمان» ، وخذ بوصية أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه في كتابه المشهور، وفيه : «وإياكم والتنعم وزِي العجم ، وتمعددوا ، واخشوشنوا...» .

الشرح : قوله : «لا تسترسل في التنعم والرفاهية» وهذه النصيحة تُقال لطالب العلم ولغير طالب العلم لأن الاسترسال في ذلك مخالف لإرشاد النبي ﷺ فقد كان ينهى عن كثرة الإرفاه^(١) ويأمر بالاحتفاء أحياناً ، والإنسان الذي يعتاد الرفاهية يصعب عليه مواجهة الأمور ، لأنه قد تأتبه الأمور من وجه لا يستطيع فيه الرفاهية ، ولنضرب لهذا مثلاً : الذي ذكرناه في الحديث «يأمر بالاحتفاء أحياناً»^(٢) بعض الناس لا يحتفي دائماً ، عليه الجورب وعليه الخف ، لا تجده يمشي ، هذا الرجل لو عرض له عارض وقيل له تمشي ٥٠٠ متر بدون وقاية للرجل ، لوجدت ذلك يشق عليه مشقة عظيمة وربما تدمى قدمه من مماسة الأرض ، لكن لو عود نفسه على الخشونة وترك الرفاهية دائماً لحصل له خير كثير ، ثم إن البدن لو لم يُعود على مثل هذه الأمور لم يكن عنده مناعة فتجده يتألم من أي شيء

(١) انظر ما بعده .

(٢) أخرجه أحمد (٢٢/٦) ، وأبو داود (٤١٦٠) من طريق : الجريري ، عن عبد الله بن بريدة ﷺ أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ رحل إلى فضالة . الحديث . قلت : الجريري اختلط بأخره ، وقد روى هذا الحديث عنه يزيد بن هارون ﷺ وهو ممن سمع منه بعد الاختلاط والتغير ، والظاهر أنه مما أخطأ فيه الجريري . فقد أخرج النسائي هذا الحديث من وجه آخر (١٣٢/٨) من طريق : كهمس ، عن عبد الله بن شقيق ، قال : كان رجلاً من أصحاب النبي ﷺ . . . فذكره دون ذكر الأمر بالاحتفاء .

وهذا السند ليس فيه ما يدل على السماع بين عبد الله بن شقيق وبين الصحابي المبهم ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فالظاهر أن الجريري أخطأ في قوله : عبد الله ابن بريدة ، وإنما هو عبد الله بن شقيق ، والله أعلم .

من ذلك ، لكن إذا كان عنده مناعة ، لا يهتم به ، لهذا تجد أيدي العمال الآن أقوى بكثير من أيدي طلبة العلم ، ما في مانع لطلبة العلم لأنها تعودت على ذلك ، حتى إن بعض العمال فيما سبق لما كانوا يعانون الطين اللين إذا مسستها كأنك مسست حجراً من خشونتها ، ولو أنه ضم أصابعه على يدك لآلمك كثيراً ، لأنه اعتاد على ذلك .

فترفيه الإنسان نفسه لا شك أنها ضرر عليه كبير . (١)

(١) في سيرة النبي ﷺ وسيرة أصحابه وأزواجه من بعده ما يدل على التزام هذا الهدي السامي في ترويض النفس ، ورياضتها بالسبل الشرعية التي تستقيم بها الأخلاق وتسمو ، حتى كان رسول الله ﷺ يدعو :

« اللهم ارزق آل محمد قوتاً » . (١)

وقالت أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - : ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدم المدينة من طعام بر ثلاث ليال تباعاً حتى قبض . (٢)
وقال النعمان بن بشير - رضي الله عنه - :

ألستم في طعام وشراب ما شئتم ، لقد رأيت نبيكم ﷺ وما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه . (٣)

وتقدم أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - دخل عليه فوجد الرمال قد أثرت في جنبه الكريم ﷺ .

(١) أخرجه البخاري (١٢٢/٤) ، ومسلم (٧٣٠/٢) ، والترمذي (٢٣٦١) ، وابن ماجه (٤١٣٩) من طريق : عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة به .

(٢) أخرجه البخاري (١٢٣/٤) ، ومسلم (٢٢٨١/٤) ، وابن ماجه (٣٣٤٤) من طريق :

منصور بن المعتمر ، عن إبراهيم بن يزيد ، عن الأسود ، عن عائشة به .

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٨٥/٤) ، والترمذي (٢٣٧٢) من طريق :

سماك بن حرب ، عن النعمان بن بشير به .

.....
= وعلى هذا سار أصحابه وأزواجه من بعده ، رجاء التقلل من الدنيا والتزود
للآخرة ، فرحمهم الله ورضي عنهم .

قال يسار بن نمير : والله ما نخلت لعمر الدقيق قط إلا وأنا له عاص .⁽¹⁾

وأتي ابن عمر بجوارش ، فقال : ما هذا ؟ قالوا : هذا يهضم الطعام ، قال :
إنه ليأتي عليَّ الشهر ما أشبع فيه ، فما أصنع بهذا ؟⁽²⁾

وقال أنس بن مالك - رضي الله عنه - :

رأيت بين كتفي عمر - رضي الله عنه - أربع رقاع في قميصه .⁽³⁾

وعن عروة بن الزبير ، قال :

كانت عائشة تقسم في اليوم سبعين ألفاً ، وإنها لترقع درعها أو تنكسه .⁽⁴⁾

وكانت تقول - رضي الله عنها - :

لا جديد لمن لا يرقع الخلق .⁽⁵⁾

وعن داود بن قيس ، قال : رأيت الحجرات من جريد النخل ، مغطاة من خارج
بمسوح الشعر ، وأظن عرض البيت من باب الحجرة إلى باب البيت نحواً من ستة أو
سبعة أذرع ، وأحزر البيت الداخل عشرة أذرع ، وأظن سمكه بين الثمان والسيح ، =

(1) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٥٨٣) ، وابن أبي شيبة (٩٥/٧) ، وهناد في «الزهد»
(٦٨٩) بسند صحيح .

(2) أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١١٠/٤) ، وأبو داود في «الزهد» (٣٠٨) ، وأبو
نعيم في «الحلية» (٣٠٠/١) وسنده صحيح .

(3) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٥٨٨) ، وهناد في «الزهد» (٧٠١) بسند صحيح .

(4) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٧٥٤) ، وهناد في «الزهد» (٦١٧) ، وأحمد في

«الزهد» (٢٠٦) ، وأبو داود في «الزهد» (٢٣٥) من طريقين ، وسنده صحيح .

(5) أخرجه هناد (٧٠٦) ، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٧١) بسند لا بأس به .

قوله: «البذاذة من الإيمان» (١) ما هي البذاذة؟

البذاذة : عدم التنعم والترفة . (٢)

«وإياكم وزي العجم» : هذه الجملة تحذيرية ، لأن العرب عندهم
جمل تحذيرية وعندهم جمل إغرائية ، فإن وردت في مطلوب فهي إغراء ،
وإن وردت في محذور فهي تحذير ، فإن قلت لشخص : الأسد الأسد ،
فهذا تحذير ، ولو قلت : الغزال الغزال ، هذا إغراء ، أما «إيا» فهي
للتحذير ، قال ابن مالك :

إياك والشر ونحوه نصب مُحذِر بما استتر وجب

= نحو ذلك ، ووقفت عند باب عائشة فإذا هو مستقبل المغرب . (١)

فانظر - رحمك الله - إلى هذا التخوشن والتقلل من الدنيا ، والتهيؤ للآخرة ،
لثلاث تتعلق القلوب بأعراض زائلة ، وتعرض عما هو دائم كريم .
وأما اليوم فقد انفتحت الدنيا على الناس ، فما بين مفتون بها كثير ، وما بين
مغرور بزخرفها ، وما بين منهزم عنها تائق إلى الجنة قليل نادر ، نسأل الله تعالى
السلامة في الدين والدنيا والآخرة .

(١) الحديث عند ابن ماجة (٤١١٨) ، والطبراني (٢٤٦/١) ، والحاكم (٩/١) ،
وفي سننه اختلاف ، وقد صححه الشيخ الألباني - رحمه الله - في «الصحيحة»
(٣٤١) .

(٢) قال ابن الأثير في «غريب الحديث» (١١٠/١) :

« البذاذة : رثاء الهيئة ، يُقال : بذُّ الهيئة ، وبأدُّ الهيئة : أي رثُّ اللبسة ، أراد
التواضع في اللباس ، وترك التبجح فيه . »

(١) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٤٥١) ، وأبو داود في «المراسيل» (٤٩٦) بسند

صحيح .

«إياكم والتنعيم» : هذه الواو للعطف ، وقيل للمعية ، والمعنى :
أحذركم مع التنعيم ، أي : أن تكونوا مع التنعيم باللباس ، بالبدن ، بكل
شيء ، والمراد بذلك : كثرته ، لأن التنعيم بما أحل الله على وجه لا
إسراف فيه من الأمور المحمودة (١) ، ومن ترك التنعيم بما أحل الله من غير
سبب شرعي ، فهو مذموم . (٢)

(١) كما يدل عليه قوله تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا
وَأَشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾
[الأعراف: ٣١].
وقوله ﷺ :

«كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا ما لم يخالطه إسراف أو مخيلة» . (١)
وقد بوب لهذا الحديث الإمام ابن ماجة في «سننه» :
[باب : البس ما شئت ، ما أخطأك سرف أو مخيلة] .

(٢) وهذا ظاهر من قوله تعالى :
﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي
الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نَفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٢].
وقد ذم رسول الله ﷺ فعل أقوام من أصحابه تقالوا عبادته ﷺ ، وأرادوا التقليل
من التنعيم ، والإزدياد في الطاعة والعبادة .

فعن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال :
«جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ ، فلما
أخبروا كأنهم تقالوها ، فقالوا : وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر الله له ما تقدم من
ذنبه وما تأخر ، قال أحدهم : أما أنا فأنا أصلي الليل أبدا ، وقال آخر : أنا أصوم
الدهر ولا أفطر ، وقال آخر : أنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبدا ، فجاء رسول الله ﷺ
فقال : «أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له ، لكني أصوم
وأفطر ، وأصلي وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني» (٢) .

(١) أخرجه أحمد (١٨١/٢ و١٨٢) ، والنسائي (٧٩/٥) ، وابن ماجة (٣٦٠٥) بسند حسن .
(٢) أخرجه البخاري (٣٥٤/٣) من طريق محمد بن جعفر ، أخبرنا حميد ، عن أنس به .

وقوله: «زي العجم» ما هو زي العجم؟ شكله، سواء كان هذا في الخلية، أو كشكل شعر الرأس وما أشبه ذلك، أو كان اللباس^(١)، فإننا منهيون عن زي العجم، وليس المراد بالعجم أمة إيران، بل المراد بالعجم

(١) قال الشيخ عبد الرزاق عفيفي - رحمه الله - :

« اللباس الذي يُعتبر تشبهاً بالكفار هو الذي من خصائصهم ، بحيث لو رآك أحد به حسبك كافراً ، أما ما عدا ذلك فيجوز .»

قلت : وقد نُهينا عن مشابهة الكفار في الهدى الظاهر ، لأن مشابهتهم فيه مدعاة للتشبه بهم في الهدى الباطن ألا وهو الاعتقاد ، وقد وقع هذا ، بالتهاون في مباركة أعيادهم ، وزيارتهم فيها ، بل خرج الأمر عن هذا الحد ، إلى الاحتفال بها ، والتزام هديهم الظاهر فيها ، وهذا كله مخالف لأمر الله تعالى وأمر رسوله ﷺ ، وقد بينّا ذلك تفصيلاً في كتابنا «السنن والمبتدعات في العبادات» (ص: ١٤٥).

وقد قال رسول الله ﷺ - كما في «الصححين» - : « خالفوا المشركين » .
وعند مسلم : « خالفوا المجوس » .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - : (١)

« المخالفة لهم في الهدى الظاهر مصلحة ومنفعة لعباد الله المؤمنين ، لما في مخالفتهم من المجانية والمباينة التي توجب المباحة عن أعمال أهل الجحيم » .

وقال ابن القيم - رحمه الله - : (٢)

« نهى عن التشبه بأهل الكتاب وغيرهم من الكفار في مواضع كثيرة ، لأن المشابهة الظاهرة ذريعة إلى الموافقة الباطنة ، فإذا أشبه الهدى الهدى ، أشبه القلب القلب » .

(١) « اقتضاء الصراط المستقيم » (ص: ٥١).

(٢) « إغاثة اللهفان » (١/٣٤٩).

كل من سوى العرب، فيدخل فيه الأوروبيون والشرقيون في آسيا وغيرهم ، لكن المسلم من العجم التحق بالعرب حكماً لا نسباً ، لأنه اقتدى بمن بُعث في الأميين رسولا ﷺ .

وقوله: «اخشوشنوا»: فهو من الخشونة التي هي ضد الليونة والتنعم. (١)
وكل هذه وصايا من عمر رضي الله عنه . . وصايا نادرة ، لو أن الناس عملوا بها سواء من طلبة العلم أو غير طلبة العلم لكان فيه خير كثير ، لكن الآن في البلاد التي من الله عليها بالأمن وطيب العيش وكثرة المال ، صار الأمر بالعكس فالتنعم موجود لا يريد الإنسان إلا أن يركب مركباً مريحاً ، ويبنى قصرًا مشيداً ، ولا يناله شيء من الأذى لا بردٌ في برد ولا حرٌ في حر ولا يمسه شيء ، متنعم تمامًا ، ولهذا كثر فيهم الأوبئة

(١) وما أبلغ ما رواه الحسن البصري في بيان تخوشن السلف وزهدهم وتقللهم من الدنيا ولذاتها ، قال - رحمه الله - :

والله لقد أدركت أقوامًا ما طوي لأحدهم في بيته ثوب قط ، ولا أمر في أهله بصنعة طعام قط ، وما جعل بينه وبين الأرض شيئًا قط ، وإن كان أحدهم ليقول : لوددت أنني أكلت أكلة في جوفي مثل الآجرة ، قال : وبلغنا أن الآجرة تبقى في الماء ثلاث مائة سنة ، ولقد أدركت أقوامًا إن كان أحدهم ليرث المال العظيم ، قال : وإنه والله لمجهود شديد الجهد ، قال : فيقول لأخيه : يا أخي ! إني قد علمت أنني ذو ميراث ، وهو حلال ، ولكنني أخاف أن يُفسد عليّ قلبي وعملي ، فهو لك ، وإنه لمجهود شديد الجهد . (١)

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٤٦/٢) بسند صحيح .

التي تترتب على عدم الحركة ، مثل : السمنة ، والضغط ، وضيق التنفس ، بعض الناس تجده شابًا ، تصعد أنت وإياه الجبل لا يتصف الجبل إلا وقد سارع نفسه حتى كاد يخور بدنه ، وأنت مستريح ، لماذا ؟ لأنك تعودت وهو لم يتعود رغم أنه شاب ، لكن لم يعود نفسه .

زي العجم الآن موجود ، يترقبون كل موضحة تخرج حتى يقلدوها ، وقد اتعبت النساء رجالها في هذا الباب ، تأتي صباح النهار بلباس من أحسن الألبسة نظيف ، ساتر ، واسع ، ثم تنزل إلى السوق في آخر النهار ، فإذا بموضحة جديدة فتصيح . . أريد أن أشتري هذا الثوب ، مع أنه أضيق من الأول وأسوأ من الأول ، وأردأ من الأول . . لكن هذا شيء جديد لا بد أن تأخذه ، خصوصًا من من الله عليها بالمال ، كبعض المدرسات وغيرهن ، تجده ما يهم تشتري ما تريد ، هذا غلط ، ولهذا كثر الآن بين أيدي النساء مجلات تسمى «البوردا» تأخذها المرأة وتنظر ما يروق لها ، حتى لو كان لباسًا ما يتناسب مع الشرع ، لكنه جديد ، نسأل الله السلامة والهداية . (١)



(١) وقد قال الشيخ - رحمه الله - في بعض فتاويه : (١)

« هذه المجلات التي تعرض الأزياء يجب أن يُنظر فيها ، فما كل زي يكون حلالاً ، قد يكون هذا الزي متضمنًا لظهور العورة ، إما لضيقه ، أو لغير ذلك ، =

(١) انظر كتابي «فتاوى مهمة لنساء الأمة» (ص : ٢١٩) .

وعليه ؛ فازور عن زيف الحضارة ؛ فإنه يؤنث الطباع ، ويرخي الأعصاب ، ويقيدك بخيط الأوهام ، ويصل المجدون لغاياتهم وأنت لم تبرح مكانك ، مشغول بالتأنق في ملبسك ، وإن كان منها شيآت ليست محرمة ولا مكروهة لكن ليس سمياً صالحاً ، والحلية في الظاهر كاللباس ، عنوان على انتماء الشخص ، بل تحديد له ، وهل اللباس إلا وسيلة من وسائل التعبير عن الذات ؟!

فكن حذراً في لباسك ؛ لأنه يعبر لغيرك عن تقويمك ؛ في الانتماء ، والتكوين ، والذوق ، ولهذا قيل : الحلية في الظاهر تدل على ميل في الباطن ، والناس يصنفونك من لباسك ، بل إن كيفية اللبس تعطي للناظر تصنيف اللباس من : الرصانة والتعقل ، أو التمشيح والرهينة ، أو التصابي وحب الظهور ، فخذ من اللباس ما يزينك ولا يشينك ، ولا يجعل فيك مقالاً لقائل ، ولا لمرآة للامز ، وإذا تلاقى ملبسك وكيفية لبسك بما يلتقي مع شرف ما تحمله من العلم الشرعي ؛ كان أدعى لتعظيمك والانتفاع بعلمك ، بل بحسن نيتك يكون قرابة ؛ إنه وسيلة إلى هداية الخلق للحق ، وفي

= قد يكون هذا الزي من ملابس الكفار التي يختصون بها ، والتشبه بالكفار محرّم ، لقول رسول الله ﷺ : « من تشبه بقوم فهو منهم » .

فالذي أنصح به إخواننا المسلمين عامة ، ونساء المسلمين خاصة أن يتجنبن هذه الأزياء ، لأن منها ما يكون تشبيهاً بغير المسلمين ، ومنها ما يكون مشتتلاً على ظهور العورة ، ثم إن تطلع النساء إلى كل زي جديد يستلزم في الغالب أن تنتقل عاداتنا - التي منبعها ديننا - إلى عادات أخرى متلقاة من غير المسلمين .

المأثور عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه : «أحب إليّ أن
أنظر القارئ أبيض الثياب» .

أي : ليعظم في نفوس الناس ، فيعظم في نفوسهم ما لديه من الحق ،
والناس - كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى - كأسراب
القطا ، مجبولون على تشبه بعضهم ببعض ، فإيّاك ثم إيّاك من لباس
التصابي ، أما اللباس الإفرنجي ؛ فغير خاف عليك حكمه ، وليس معنى
هذا أن تأتي بلباس مشوّه ، لكنه الاقتصاد في اللباس برسم الشرع ، تحفه
بالسمت الصالح ، والهدي الحسن .

وتطلب دلائل ذلك في كتب السنة والرقاق لا سيما في «الجامع»
للخطيب ، ولا تستنكر هذه الإشارة ؛ فمزال أهل العلم ينبّهون على هذا
في كتب الرقاق والآداب واللباس ، والله أعلم .

الشرح : لما ذكر - وفقه الله - هجر الترف ، أطنب في ذكر اللباس
الظاهر لأن اللباس الظاهر عنوان على اللباس الباطن ، لذلك فإنك تجد
رجلين كليهما عليه ثوب مثل الآخر فتزدرى أحدهما ولا تهتم بالآخر ،
وتزدرى بمن لبسه ينبغي أن يكون على غير هذا الوجه ؛ إما في الكيفية ،
وإما في اللون ، وإما في الخياطة أو غير ذلك .

والثاني ؛ لا ترفع له رأساً ولا ترى في لباسه بأساً لأن لكل قالب ما
يناسبه فمثلاً : العقال هو في الأصل لا بأس فيه ، بل إن بعضهم يقول :
إنه العمامة العصرية ، العمامة في عهد الرسول ﷺ كانت لفافة تطوى

على الرأس ، وكانت تحتاج إلى تعب في طيها ونقلها ، لكن هذا مطوي جاهز ليس عليك إلا أن تضعه على رأسك ، فهو العمامة إلا أنه عمامة ميسرة ، ولهذا كان بعض الناس فيما سبق يجعلون (العُقْل) بيضاء لتكون كالعمامة تمامًا ، هذه (العُقْل) لا يلبسها كل الناس على حدٍ سواء ، يمر بك رجلان كلاهما قد لبس العقال ، أحدهما تزدرية والثاني لا تهتم به ، لأن الأول لبس ما لا يلبسه مثله ، والثاني لبس ما يلبسه مثله ، وأشياء كثيرة من هذا النوع . (١)

(١) قلت : ويدخل ضمن هذا النوع ، لباس البعض ما لا يُشتهر في بلادهم من اللباس ، فمثلاً لباس العقال من سمت أهل المملكة والخليج عمومًا ، وهو مشتهر في بعض بدو مصر ، ولكنه لا يشتهر في عموم بلاد مصر ، ولذلك ارتداء هذا اللباس هناك يقع ضمن لباس الشهرة ، فالرجل يُشهر نفسه به ، لأن الناس لم تعتد عليه في تلك النواحي ، ومثله ارتداء ما اندثر من الثياب .

وقد أخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٠٥/٥) بسند صحيح عن الحصين بن عبد الرحمن ، قال : كان زيد اليامي يلبس برنسًا ، قال : فسمعت إبراهيم عابه عليه ، قال : فقلت : إن الناس كانوا يلبسونها ، قال : أجل ، ولكن قد فني من كان يلبسها ، فإن لبسها أحد اليوم شهروه ، وأشاروا إليه بالأصابع .

وذكر السفاريني في «غذاء الألباب» (١٦٣/٢) عن الإمام أحمد - رحمه الله - أنه رأى رجلاً لابسًا بردًا مخططًا بياضًا وسوادًا ، فقال : ضع هذا ، والبس لباس أهل بلدك ، وقال : ليس هو بحرام ، ولو كنت بمكة أو المدينة لم أعب عليك .

قلت : ومما يُنهى عنه أيضًا أن يشابه أهل الأهواء والبدع في هديهم الظاهر ، أو في لباسهم ، لا سيما الرافضة ، وما أحدثوه من لبس السواد في عاشوراء والمحرّم . =

وقول الشيخ بكر - وفقه الله - : «يعبر لغيرك عن تقويمك في الانتماء والتكوين والذوق» هذا أيضاً صحيح ، لأن كل إنسان قد يزن من لاقاهم بحسب ما عليهم من اللباس ، كما أنه يزن بالنسبة لحركاته وكلامه وأقواله وخفته ورزاقته ، كذلك في اللباس .
ثم حذر من لباس التصابي ، بأن يلبس الشيخ الكبير السن ما يلبسه الصبيان من رقيق الثياب وما أشبه ذلك فهذه أيضاً من الأمور التي لا ينبغي للإنسان أن يمارسها .

«أما اللباس الإفرنجي فغير خاف عليك حكمه» : وحكمه التحريم ، لقول النبي ﷺ : «من تشبه بقوم فهو منهم» (١) .

ولكن ما هو اللباس الإفرنجي؟ اللباس الإفرنجي: هو المختص بهم ، بحيث لا يلبسه غيرهم، بحيث إذا رآه الرائي قال: إن لابس من الإفرنج، (٢) = وقد قال الشيخ - رحمه الله - في «فتاويه» : (١) « ليس السواد عند المصائب شعار باطل لا أصل له » .

(١) هذا الحديث فيه ضعف كما بينته في كتابي «صون الشرع الحنيف» (٤٠٣) .
ولكن يُستدل على الحكم بما أخرجه الإمام مسلم - رحمه الله - في «صحيحه» (٣/١٦٤٧) ، والنسائي (٨/٢٠٣) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أن رجلاً جاء النبي ﷺ ، فسلم عليه ، فقال له النبي ﷺ : « هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها » .

وهذا النص دليل على حرمة التزيي بزي الكفار .
(٢) تقدم قول الشيخ عبد الرزاق العفيفي - رحمه الله - في «فتاويه» (١/٢١٨) : « اللباس الذي يُعتبر تشبهاً بالكفار هو الذي من خصائصهم ، بحيث لو رآك أحد به حسبك كافراً ، أما ما عدا ذلك فيجوز » .

(١) « فتاوى إسلامية » (٣/٣١٣) .

وأما ما كان شائعاً بين الناس من الإفرنج وغير الإفرنج فهذا لا يكون بالتشبه ، لكن قد يحرم من جهة أخرى ، مثل أن يكون حريراً بالنسبة للرجال ، أو قصيراً بالنسبة للنساء أو ما أشبه ذلك .

ثم لما خاف أن الذهن يمضي بعيداً ، قال : « ليس معنى هذا أن تأتي بلباس مشوه » كما يفعل بعض الناس إظهاراً للزهد ، تجد ثوبه ينشق ، يقول : اتركه لا يهتم به ، يتوسخ ، يقول : ما يهم . . أنا مآلي إلى التراب ، هذا ما هو طيب^(١) ، الإنسان ينبغي أن يعرف نفسه وما يأتي بما يكون هزواً في حقه ، لأنه مأمور بأن يدفع الريبة عن نفسه ، رحم الله امرأً كفَّ الريبة عن نفسه .



(١) لا سيما إذا كان مقصده من ذلك الشهرة والرياء ، فهذا قد وقع في جرم كبير ، وقد قال النبي ﷺ في حقه - فيما ورد في «الصحيحين» - :
« المتشبع بما لم يُعط كلابس ثوبي زور » .

قال أبو عبيد : « هو الذي يلبس ثياب أهل الزهد والعبادة والورع ، ومقصوده أن يُظهر للناس أنه متصف بتلك الصفة، ويُظهر من التخشع والزهد أكثر مما في قلبه ، فهذه ثياب زور ورياء » .

وإن لم تكن نيته كذلك ، فإن كان من طلاب العلم وأهله ، فهو أولى بقول النبي ﷺ : « إن الله جميل يحب الجمال » . (١)

(١) تقدم تخريجه بلفظ : «الكبر بظر الحق» ، انظر : (ص : ٦٦) .

١١- الإعراضُ عن مجالس اللغو :

لا تطأ بساط من يغشون في ناديهم المنكر ، ويهتكون أستار الأدب ؛ متغابياً عن ذلك ، فإن فعلت ذلك ؛ فإن جنائتك على العلم وأهله عظيمة .

الشرح : أما قوله : «الإعراض عن مجالس اللغو» فاللغو نوعان :

الأول : لغو ليس فيه فائدة ولا مضرة .

والثاني : لغو فيه مضرة .

أما الأول فلا ينبغي للعاقل أن يذهب وقته فيه ، لأنه خسارة .

وأما الثاني فإنه يحرم عليه أن يمضي وقته فيه ، لأنه منكر مُحَرَّمٌ .

والمؤلف كأنه حمل الترجمة على المعنى الثاني الذي هو : اللغو

المحرَّم ، ولا شك أن المجالس التي تشتمل على المحرم لا يجوز للإنسان

أن يجلس فيها لأن الله عز وجل يقول : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ

إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا

فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلَهُمْ ﴾ [النساء : ١٤٠] .

فمن جلس مجلساً منكراً وجب عليه أن ينهى عن هذا المنكر ، فإن

استقامت الحال فهذا هو المطلوب ، وإن لم يستقم وأصرُّوا على منكرهم

فالواجب أن ينصرف خلافاً لما يتوهمه بعض العامة يقولون : فإن الرسول

ﷺ قال : « فإن لم يستطع فبقلمه »^(١) ، وأنا كاره لهذا المنكر في قلبي .

(١) هذا الحديث أخرجه مسلم (٦٩/١) ، وأبو داود (١١٤٠) ، والترمذي

(٢١٧٢) ، والنسائي (١١١/٨) ، وابن ماجه (١٢٧٥) من طريق :

رجاء بن ربيعة ، وطارق بن شهاب ، عن أبي سعيد الخدري به .

يُقال له : لو كنت كارهاً حقاً ما جلست معهم ، لأن الإنسان لا يمكن أن يجلس على مكروه ، إلا أن يكون مكرهاً ، أما شيء يكره وأنت جالس باختيارك فأنت في دعواك - كراهيته - ليست بصحيحة .

قوله : «جنابتك على العلم وأهله عظيمة» أما كونه جنابة على نفسه فالأمر ظاهر ، يعني : لو رأيت طالب علم يجلس مجالس اللهو واللغو والمنكر ، بأن الناس يقولون : هؤلاء طلبة العلم هؤلاء العلماء .. هذا نتيجة العلم وما أشبه ذلك فيكون قد جنى على نفسه وعلى غيره .



= وهذا الذي ذكره الشيخ - رحمه الله - من الشبه الشائعة بين كثير من الناس ، ولا شك أن من مقتضيات الإنكار بالقلب عدم الرضا بالمنكر ، وعدم الركون والاطمئنان بوقوعه ، فلا بد ولا شك - والحالة هذه - ترك الجلوس في مجالس المنكر ، وترك ارتيادها ، وترك الدخول على أهل الفسق والمجون إلا الحاجة ملحة ، أو لأجل الإصلاح ، والله أعلم .

١٢- الإعراضُ عن الهَيْشَاتِ :

التصون من اللفظ والهيشات ؛ فإن الغلط تحت اللفظ ؛ وهذا ينافي
أدب الطلب .

الشرح : «الهيشات» يعني بذلك هيشات الأسواق^(١) ، كما جاء في الحديث التحذير منها لأنها تشمل على لفظ وسب وشتم ، وبعض طلبة العلم يقول : أنا أقعد في الأسواق من أجل أن أنظر ماذا يفعل الناس وماذا يكون بينهم ، فنقول : هناك فرق بين الاختبار والممارسة .

(١) قال ابن منظور - رحمه الله - :

« الهيشُ : الاختلاط . »

و « الهيشة : الجماعة . »

و « هاش القوم يهيشون هيشاً : إذا تحركوا ، وهاجوا . »

وقال الخطابي - رحمه الله - :

« هيشات الأسواق : ما يكون فيها من الجلبة وارتفاع الأصوات وما يحدث فيها من الفتن ، وأصله من الهوش : وهو الاختلاط ، يُقال : تهاوش القوم : إذا اختلطوا ودخل بعضهم في بعض ، وبينهم تهاوش : أي اختلاط واختلاف . »
انظر «لسان العرب» : (٤٧٣٦/٦) ، و«غريب الحديث» لابن الأثير : (٢٨٧/٥) ،
و «معالم السنن» للخطابي (١/١٨٥) .

وقد ورد النهي عن هيشات الأسواق كما في الحديث الذي أخرجه :

أحمد (٤٥٧/١) ، ومسلم (٣٢٣/١) ، وأبو داود (٦٧٥) ، والترمذي (٢٢٨) ،
والدارمي (١٢٦٧) من طريق : خالد الحذاء ، عن أبي معشر زياد بن كليب ، عن إبراهيم
النخعي ، عن علقمة ، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - : عن النبي ﷺ قال : =

يعني لو ذكر لك أن في السوق الفلاني كذا وكذا ، فهنا لا حرج عليك أن تذهب وتختبر بنفسك ، لكن لو كان جلوسك في هذا السوق مستمراً ، تمارسه كل عصر تروح إلى السوق لكان هذا خطأ بالنسبة لك لأنه إهانة لك ولطلبة العلم عموماً وللعلم الشرعي أيضاً .



= « إياكم وهيئات الأسواق » .

والأسواق من أبغض المواضع إلى الله تعالى ، وأحبها إليه عز وجل المساجد ، كما صح عن النبي الأمين ﷺ - فيما أخرجه مسلم - ، حين قال :

« أحب البلاد إلى الله مساجدها ، وأبغض البلاد إلى الله أسواقها » .

فينبغي على طالب العلم التنزه عن ارتياد الأسواق إلا للحاجة الملحة ، وأما ارتيادها للتريض ، أو لمشاهدة الناس ، أو لسبر أحوالهم ، وماشابه ذلك مما لا ضرورة فيه ، فيجب على طالب العلم أن يصون نفسه منه ، وأن يوطن نفسه مجالس العلم والذكر ، ومجالس أهل الحلم والعقل ، ومن يُتتفع بمصاحبه .

ومن لطيف ما يُستحضر هنا ما ذكره صاحب «الوسيط في أدباء
 شنقيط» وعنه في «معجم المعاجم»: «أنه وقع نزاع بين قبيلتين ، فسعت
 بينهما قبيلة أخرى في الصلح ، فتراضوا بحكم الشرع ، وَحَكَمُوا عَالِمًا ،
 فاستظهر قتل أربعة من قبيلة قتلوا من القبيلة الأخرى ، فقال الشيخ باب
 ابن أحمد : مثل هذا لا قصاص فيه ، فقال القاضي : إن هذا لا يوجد في
 كتاب ، فقال : بل لم يخل منه كتاب ، فقال القاضي : هذا «القاموس» -
 يعني أنه يدخل في عموم كتاب - فتناول صاحب الترجمة «القاموس» ،
 وأول ما وقع نظره عليه : « والهِيشَةُ : الفتنة ، وأم حُبَيْن ، وليس في
 الهيشات قود» ؛ أي : في القتل في الفتنة لا يدرى قاتله ، فتعجب الناس
 من مثل هذا الاستحضر في ذلك الموقف الحرج . ا.هـ ملخصاً .

الشرح : هؤلاء - القبيلة - حدثت بينهم فتنة ، فقتلت من إحدى
 القبيلتين أربعة رجال فحضروا إلى القاضي ، فقال الشيخ ، واسمه : باب
 ابن أحمد : مثل هذا لا قصاص فيه ، قال القاضي الحاكم : إن هذا لا
 يوجد في كتاب .

أي : أين الدليل على أنه لا يوجد في كتاب ، فقال : بل لم يخل
 منه كتاب ، فقال القاضي : هذا القاموس ، أي أنه يدخل في عموم كتاب .
 كلمة «كتاب» عامة تشمل كل الكتب ، العقيدة والفقہ والنحو
 والأدب وكل شيء ، لأن كتاب نكرة في سياق النفي تكون للعموم .
 «القاموس» : كتاب لغة . «أم حبين» : دوية تشبه الخنفساء .



١٣- التَّحَلِّي بِالرَّفْقِ :

التزم الرفق في القول ؛ مجتنباً الكلمة الجافية ؛ فإن الخطاب اللين يتألف النفوس الناشزة ، وأدلة الكتاب والسنة في هذا متكاثرة .

الشرح : هذا من أهم الأخلاق لطالب العلم ، سواء كان طالباً أم مطلوباً - أي : معلماً - فالرفق كما قال النبي ﷺ :

« إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله » . (١)

و « ما كان الرفق في شيء إلا زانه وما نزع من شيء إلا شانه » . (٢)

لكن لا بد أن يكون الإنسان رفيقاً من غير ضعف ، أما أن يكون رفيقاً يمتهن لا يؤخذ بقوله ولا يهتم به فهذا خلاف الحزم ، لكن يكون رفيقاً في مواضع الرفق، وعنيفاً في مواضع العنف ، ولا أحد أرحم بالخلق من الله عز وجل ، ومع ذلك يقول : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ [النور: ٢] .

فلكل مقام مقال ، ولو أن الإنسان عامل ابنه بالرفق في كل شيء حتى في موضع الحزم ما استطاع أن يريه . (٣)



(١) أخرجه مسلم (٤/٤٠٠٤) من طريق: عمرة ، عن أم المؤمنين عائشة به .

(٢) أخرجه مسلم (٤/٤٠٠٤) من طريق: المقدم بن شريح ، عن أبيه ، عن

عائشة به .

(٣) الرفق من أهم أسباب القبول في كل شيء ، في التعليم ، وفي النصح ، وفي الدعوة إلى الله ، وفي الخطاب العام والخاص ، وفي الإقناع بالفعل أو العدول ، ولذا كان الرفق والحكمة من أهم أسباب قبول الدعوة ، ؛ كما قال تعالى :

﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥] .

١٤ - التأمل :

التحلي بالتأمل ؛ فإن من تأمل أدرك ، وقيل : « تأمل تُدرك » ، وعليه ؛ فتأمل عند التكلم : بماذا تتكلم ؟ وما هي عائدته ؟ وتحرز في العبارة والأداء دون تعنت أو تحذلق ، وتأمل عند المذاكرة كيف تختار القالب المناسب للمعنى المراد ، وتأمل عند سؤال السائل كيف تفهم السؤال على وجهه حتى لا يحتمل وجهين ؟ وهكذا .

الشرح : « التأمل » يريد بذلك : التأني ، وألا تتكلم حتى تعرف فيما تتكلم ، وماذا تكون النتيجة ، ولهذا يقولون : لا تضع قدمك إلا حيث علمت السلام ، لأن الإنسان يخطو ، يمشي ، لا يضع قدمه إلا في حفرة أم شوگا أم حصي حتى يعرف أين يضع قدمه ، فالتأمل هذا مهم ، ولا تتعجل إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك ، ولذلك قال الشاعر :

قد يدرك المتأني بعض حاجته وقد يكون من المستعجل الزلل
وربما فات قوم جل أمرهم مع التأني وكان الرأي لو عجلوا

= بل الرفق في الأمر بالمعروف أدعى إلى قبول دعوة الحق ، والالتزام بالكتاب والسنة ، والإقلاع عن المنكرات ، وهجر المعاصي والذنوب .

وقد صح عن السلف أنهم كانوا من أرفق الناس في هذا الباب ، كما روى الخلال في « الأمر بالمعروف » (٣٥) بسند صحيح عن الإمام أحمد - رحمه الله - قال : كان أصحاب عبد الله - يعني ابن مسعود - يقولون : مهلاً رحمكم الله ، مهلاً .

وقد أخرج الخلال (٣٢) بسنده إلى سفيان الثوري - رحمه الله - أنه قال : لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر إلا من كُنَّ فيه خصال ثلاث : رفيق بما يأمر رفيق بما ينهى ، عدل بما يأمر عدل بما ينهى ، عالم بما يأمر ، عالم بما ينهى .

فإذا دار الأمر بين أن أتأني وأصبر أو أتعجل وأقدم ، فأيهما أقدم ؟
الأول ، لأن القولة أو الفعلة إذا خرجت منك لا يمكن أن ترجع ،
لكن مادمت لم تقل ولم تفعل فأنت حر ، فتأمل بماذا تتكلم به ، وما هي
فائدة الكلام ، ولهذا قال النبي ﷺ :

« من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت » . (١)

«محرز في العبارة والأداء» : وهذا أيضاً من أهم ما يكون .

يعني : لا تطلق العبارة على وجه تؤخذ عليك بل تحرز إما بقيود
تضيفها إلى الإطلاق ، وإما بتخصيص تضيفه إلى العموم ، وإما بشرط
تقول إن كان كذا أو ما أشبه ذلك ، ولكن أقول : دون تعنت أو تحزلق .

«وتأمل عند المذاكرة كيف تختار القلب المناسب للمعنى المراد» :

لعله أراد تأمل عند المذاكرة ، أي عندما تذاكر غيرك في شيء وتناظره ،
فاختر القلب المناسب للمعنى المراد .

«وتأمل عند سؤال السائل كيف تفهم السؤال على وجهه حتى لا

يحتمل وجهين» : وكذلك في الجواب وهو الأهم ، لأن السؤال يسهل
على المسؤول أن يستفهم من السائل ماذا تريد ؟ أريد كذا وكذا ، فيبتين
الأمر ، لكن الجواب إذا وقع مجملاً فإنه عند الناس على تفاسير متعددة ،
كل إنسان يفسر هذا الكلام بما يريد وبما يناسبه . (٢)



(١) أخرجه أحمد (٢٦٧/٢) ، والبخاري (٧١/٤) ، ومسلم (٦٨/١) ، وأبو
داود (٥١٤٥) ، والترمذي (٢٥٠٠) من طريقين : عن الزهري ، عن أبي سلمة بن
عبد الرحمن ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - به ، وله طرق أخرى .
(٢) وذلك لأن الفتوى خطيرة ، لا سيما إن كانت متعلقة بالفروج والأموال =

.....

= والدماء، فالاحتراز فيها واجب، وذلك بالسؤال عن حيثيات القضية المسؤول عنها،
والنظر في متعلقاتها .

ويروى في هذا الباب ما أخرجه ابن وضاح في كتاب «البدع» (٨٧) من طريق:
المبارك بن فضالة ، عن يونس بن عبيد ، عن ابن سيرين ، قال : أخبرني أبو
عبيدة بن حذيفة ، قال : جاء رجل إلى حذيفة بن اليمان ، وأبو موسى الأشعري
قاعد، فقال: رأيت رجلاً ضرب بسيفه غضباً لله حتى قُتل ، أين هو ، أفي الجنة ،
أم في النار ؟ فقال أبو موسى : في الجنة ، فقال حذيفة : استفهم الرجل وأفهمه ما
تقول ، قال أبو موسى : سبحان الله ، كيف قلت ؟ قال : قلت : رجل ضرب
بسيفه غضباً لله ، حتى قُتل ، أفي الجنة أم في النار ؟ فقال أبو موسى : في الجنة .
قال حذيفة : استفهم الرجل وأفهمه ما تقول ، حتى فعل ذلك ثلاث مرات ،
فلما كان في الثالثة ، قال : والله لا أستفهمه ، فدعا به حذيفة ، فقال : رويدك ،
إن صاحبك لو ضرب بسيفه حتى ينقطع ، فأصاب الحق حتى يُقتل عليه فهو في
الجنة ، وإن لم يُصب الحق ، ولم يُوفقه الله للحق ، فهو في النار . (١)

(١) إلا أن الأثر معلول بضعف المبارك بن فضالة ، وباضطرابه في سند هذا الخبر .

١٥ - الثباتُ والتثبتُ :

تُحلُّ بالثبات والتثبت ، لا سيما في الملمَّات والمهمَّات ، ومنه : الصبر
والثبات في التلقي ، وطى الساعات في الطلب على الأشياخ ، فإن «من
ثَبَّتْ نَبَّتْ» .

الشرح : هذا أهم ما يكون في هذه الآداب ، هو التثبت فيما ينقل
من أخبار ، والتثبت فيما يصدر منك من الأحكام . (١)

(١) التثبت والثبات يكون في الأخبار ، وفي الفتيا ، وهو واجب متحتم على من
اشتغل بالعلم والتعليم والإفتاء .

والثبت في الأخبار يكون بالتحمل ممن يوثق بدينه وعدالته ، وضبطه ، وإتقانه ،
سواء كان الخبر المنقول عن النبي ﷺ ، أو عن غيره من الصحابة أو التابعين أو
عموم أهل العلم ، سواء المتقدمين أو المتأخرين أو حتى المعاصرين .

وقد قال الحافظ الكبير أبو بكر الخطيب البغدادي في «الكفاية» (ص: ٨٣) :

« أجمع أهل العلم على أن الخبر لا يجب قبوله إلا من العاقل الصدوق المأمون
على ما يخبر به » .

وهو في أحاديث النبي ﷺ وأخبار أصحابه أوجب وأولى لأن عليها مدار
الاحتجاج والاحتكام ، وبها يُستدل على الأحكام الشرعية .

ولذا قال الشافعي - رحمه الله - : (١)

« لا يُقبل إلا حديث ثابت ، كما لا يُقبل من الشهود إلا من عرفنا عدله ، فإذا
كان الحديث مجهولاً أو مرغوباً عن حمله كان كما لم يأت لأنه ليس بثابت » . =

(١) أخرجه الخطيب في «الفيح والمفتحه» (١/٢٩٢) ، وانظر «اختلاف الحديث» للشافعي

(ص: ٦) .

فالأخبار إذا نُقلت فلا بد أن تثبت أولاً ، هل صحت عمن نُقلت إليه أو لا ؟ ثم إذا صحت فلا تحكم حتى تثبت في الحكم ، وربما يكون الخبر الذي سمعته مبنياً على أصل أنت تجهله فتحكم بأنه خطأ ، والواقع بأنه ليس بخطأ ، ولكن كيف العلاج في هذه الحال ؟

= وقال الإمام مسلم - رحمه الله - في «مقدمة الصحيح» (١٣/١) :
« الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها ، وثقات الناقلين لها من المتهمين ، أن لا يروي منها إلا ما عرف صحة مخارجه ، والستارة في ناقله ، وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التهم والمعاندين من أهل البدع » .
ومن الثبت في الرواية أيضاً الرجوع إلى الكتاب عند التحديث ، أو الرواية ، أو عند الاحتجاج ، والإفتاء ، فإنه أبعد للغلط والزلل ، والوهم .
وللأوائل في هذا الباب أخبار كثيرة ضمنها الخطيب كتابه «الجامع» (١٠/٢) ، وصدرها بقوله : « الاحتياط للمحدث والأولى به أن يروي من كتابه ، ليسلم من الوهم والغلط ، ويكون جديراً بالبعد من الزلل » .

وقد روى عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - قال :
ما رأيت أبي في حفظه حدث من غير كتاب ، إلا بأقل من مائة حديث . (١)
وأما الثبت في الفتيا ، فيكون بعدم التسرع فيها قبل استيفاء شروطها ، بل الثاني في سماع القضية ، والسؤال عن تفاصيل ما أجمل منها ، والثبت فيما يدور عليه حكمها من أدلة ، والنظر في الصحيح من هذه الأدلة ، واستقصاء الضعيف منها .
قال الإمام النووي - رحمه الله - في كتابه «المجموع» (٧٩/١) :

« يحرم التساهل في الفتوى ، ومن عرف به حرم استفتاؤه ، فمن التساهل : أن لا يثبت ، ويسرع بالفتوى قبل استيفاء حقها من النظر والفكر ، فإن تقدمت معرفته بالمنسئول عنه فلا بأس بالمبادرة ، وعلى هذا يُحمل ما نُقل عن الماضيين من مبادرة » .

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع» (١٣/١) بسند صحيح .

العلاج بأن تتصل بمن نُسب إليه الخطأ وتقول : نُقل عنك كذا وكذا
فهل هذا صحيح ؟ ثم ناقشه ، فقد يكون استنكارك ونفور نفسك منه أول
وهلة سمعته لأنك لا تدري ما سبب هذا المنقول ، ويقال : إذا علم
السبب بطل العجب . (١)

«الثبات والتثبيت» هذان شيئان متشابهان لفظاً ، ومختلفان معنى .

فالثبات : معناه الصبر والمصابرة ، وألا يميل ولا يتضجر وألا يأخذ
من كل كتاب نتفة ، أو من كل فن قطعة ثم يترك ، لأن هذا هو الذي
يضر الطالب ، يقطع عليه الأيام بلا فائدة إذا لم يثبت على شيء ، تجده
مرة في الأجرومية ، ومرة في متن قطر الندى ومرة في الألفية ، في
المصطلح مرة في النخبة ومرة في ألفية العراقي ، ويتخبط في الفقه مرة في
زاد المستقنع ومرة في عمدة الفقه ، مرة في المغني ، مرة في شرح المهذب
وهكذا ، هذا في الغالب أنه لا يحصل علماً ، ولو حصل علماً فإنما
يحصل مسائل لا أصول المسائل ، كالذي يلتقط الجراد واحدة بعد الأخرى ،
لكن التأصيل والرسوخ والثبات هذا هو المهم .

(١) ومن ذلك أيضاً : أن يكون الخلاف في المسألة معتبراً ، ويكون مذهب المفتي على
خلاف ما تراه من أهل الاجتهاد والعلم الآخرين ، فلا يجب حينئذ الإنكار عليه
مذهبه - والحال هذه - ما دام قوله قد اعتمد فيه على أدلة صحيحة ، إلا أنه خالف في
أوجه الدلالة منها ، وهو كثير بين أهل العلم ، ولا يُعرف لبعضهم على بعض إنكار .
وهو ولا شك بخلاف ما يقع اليوم من بعض صغار الطلاب من التشغيب على
كبار الأئمة والعلماء لمجرد مخالفتهم في فهم سقيم فهموه ، أو تعصب لعالم ، أو
تقليد لإمام ، لا يؤيده نص من كتاب ولا سنة .

اثبت بالنسبة للكتب التي تقرأ وتراجع ، واثبت بالنسبة للشيوخ أيضاً
الذين تتلقى عنهم لا تكن ذواقاً كل أسبوع عند شيخ ، كل شهر عند شيخ
قرر أولاً من ستتلقى العلم عنده ، ثم إذا قررت ذلك فاثبت ، فإن من
ثبت نبت ، ومن لم يثبت لم يثبت ، ولم يحصل على شيء . (١)



(١) من أهم عوائق طلب العلم : الفوضى في الطلب والتحصيل ، فمن ذلك :
ما ذكره الشيخ - رحمه الله - ، ومنها أيضاً أن يخوض الطالب في حفظ ودارسة
أكثر من مختصر من مختصرات العلوم الشرعية جامعاً بينها ، أو يخوض في دراسة
بعض المطولات ، وهو بعد حدث لم يتأهل لذلك ، أو أن يقرأ كتاب واحد على
أكثر من شيخ ، ولربما يختلف الشيخان في بعض المسائل ، أو في طرق الترجيح ،
فيضطرب الطالب ، ويُخفق في الفهم والمتابعة .

ومن ثم فلا بد لطالب العلم من تحديد الهدف في الطلب ، وتخير الكتاب
الأصلح له في الدراسة ، فيبتدأ به ، ويتخير لقراءته الشيخ الأعلم والأورع والأثقى
والأفضل قلباً وقالباً ، فكما قال إبراهيم النخعي - رحمه الله - :

كانوا إذا أتوا الرجل ليأخذوا عنه ، نظروا إلى سمته ، وإلى صلاته ، وإلى حاله ،
ثم يأخذون عنه . (١)

وقال ابن سيرين - رحمه الله - :

إن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم . (٢)

ثم هناك الثبات في الفتيا ، وهي تختص بمن ثبتت أهليته ، ورسخت في العلم
قدمه ، فمتى أفتى بفتوى ، وحكم بحكم اعتمد فيه على ما صح عنده من الأدلة ،
فيجب أن يثبت عليه ، ولا يعود عنه لعرض زائل ، ولا لغرض دنيوي ، أو لمخافة
ذي سلطان ، أو قهر قاهر .

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع» (٢٨/١) بسند رجاله ثقات .

(٢) أخرجه مسلم في «مقدمة الصحيح» (١٤/١) بسند صحيح .

الفصل الثاني كيفية الطلب والتلقي

١٦- كيفية الطلب ومراتبه :

«من لم يتقن الأصول ؛ حُرِم الوصول» و «من رام العلم جملة ؛ ذهب عنه جملة» ، وقيل أيضاً : «ازدحام العلم في السمع مضلة الفهم» .
وعليه ؛ فلا بد من التأصيل والتأسيس لكل فن تطلبه ، بضبط أصله ومختصره على شيخ متقن ، لا بالتحصيل الذاتي وحده ، وآخذًا الطلب بالتدرج .

قال الله تعالى : ﴿ وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَىٰ مَكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ

[الإسراء: ١٠٦] .

تَنْزِيلًا ﴿

وقال تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً

[الفرقان: ٣٢] .

كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا ﴿

وقال تعالى : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴿

[البقرة: ١٢١] .

الشرح : «كيفية الطلب» وهذه أيضاً مهمة ، ليني الإنسان طلبه على أصول ولا يتخبط خبط عشوائي ، يقول «من لم يتقن الأصول ، حرم الوصول» وقيل بعبارة أخرى : « من فاته الأصول حرم الوصول » ، لأن الأصول هي العلم ، والمسائل فروع كأصل الشجرة وأغصانها ، إذا لم تكن الأغصان على أصل جيد فإنها تدبل وتهلك .

ما هي الأصول ؟ هل هي الأدلة الصحيحة ؟ أم هي القواعد والضوابط ؟ أو هذا وهذا ؟

الثاني هو المراد ، تبني على الأصول من الكتاب والسنة وتبني على قواعد وضوابط مأخوذة بالتبع والاستقراء من الكتاب والسنة ترجع إليها أحكام الكتاب والسنة ، وهذه من أهم ما يكون لطالب العلم ، متى تجد المشقة تجد التيسير ، هذا أصل من الأصول مأخوذ من الكتاب والسنة .
من الكتاب قوله تعالى :

﴿ وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [الحج : ٧٨] .

ومن السنة : قول النبي ﷺ لعمران بن حصين :

«صل قائماً فإن لم تستطع فقاعداً فإن لم تستطع فعلى جنب» . (١)

وقال : «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم» . (٢)

هذا أصل لو جاءت ألف مسألة بصورة متنوعة لأمكنك أن تحكم على هذه المسائل بناء على هذا الأصل ، لكن لو لم يكن لديك هذا الأصل وتأتيك مسألتان أشكل عليك الأمر .

(١) أخرجه البخاري (٣٤٨/١) ، والأربعة من طريق : عبد الله بن بريدة ، عن عمران بن الحصين ، قال : كانت بي بواسير ، فسألت النبي ﷺ عن الصلاة ، فقال : فذكره .

(٢) أخرجه البخاري (٣٦١/٤) من طريق : مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة به .

وهو عند مسلم (٩٧٥/٢) ، والنسائي (١١٠/٥) من طريق : الربيع بن مسلم ، عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة ، وفي أوله زيادة .

كذلك أيضاً قال : «من رام العلم جملة ذهب عنه جملة» هذا أيضاً له وجه صحيح إذا أراد الإنسان أن يأخذ العلم جميعاً فإنه يفوته العلم جميعاً ، لأن هذا لا يمكن ، لا بد أن تأخذ العلم شيئاً فشيئاً^(١) ، كسلم تصعد عليه من الأرض إلى السطح ، ليس العلم مأكولاً كتبت فيه العلوم ، تأكل ثم تقول : انتهى ، هضمت هذا العلم ، . . لا ؛ العلم يحتاج مرونة وصبر وثبات وتدرج .

وقيل أيضاً : «ازدحام العلم في السمع مضلة الفهم» يعني كثرة استماع العلم توجب أن تضل في فهمك ، وهذا أيضاً ربما يكون صحيحاً ، فالإنسان إذا ملأ سمعه بما يسمع أو بصره بما يقرأ ربما ازدحمت العلوم عليه ثم تشبه عليه ثم يعجز عن التخلص منها .

قال : «وعليه ، فلا بد من التخصيص والتأسيس لكل فن تطلبه بضبط أصله ومختصره على شيخ متقن» ، لا بد من هذا ولو على شيخ أعلى منك بقليل ، لأن بعض الناس إذا رأى طالباً من الطلبة يتميز عنه بشيء من التميز جعله شيخاً وعنده شيوخ أعلم من هذا بكثير ، لكن يجعل هذا الصغير شيخه لأنه بذه بشيء من مسائل العلم ، وهذا غير صحيح ، بل اختر المشايخ ذوي الإتيقان ، وأيضاً نضيف إلى الإتيقان وصفاً

(١) لا بد من التدرج في طلب العلم ، فإنه من أسباب الانتفاع بالعلم ، وأما من يلج فيه بشدة وتسرع ودون روية ، فإنه يخرج منه بأسرع مما دخل فيه ، لا سيما إن كان همه في ذلك الدنيا أو الرياء أو المباهاة بالعلوم .

وأما الطالب الفطن فإنه يلج العلم بتدرج مع الهمة العالية في التحصيل والطلب والقراءة على الأشياء ، والانتفاع بعلومهم .

آخر وهو : الأمانة ، لأن الإتقان قوة ، والقوة لا بد فيها من أمانة .

﴿ إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرَ الْقَوِيَّ الْأَمِينُ ﴾ [القصص : ٢٦] .

ربما يكون العالم عنده اتقان وعنده سعة علم وعنده قدرة على التفريع وعلى التقسيم وعلى كل شيء ، لكن ليس عنده أمانة ، فربما أضلك من حيث لا تشعر . (١)

(١) ومن هذا الباب أيضاً أن يكون سلفي المنهج ، سني المعتقد ، سالماً من البدع والمحدثات ، خالياً من الأهواء المضلة ، حسن الطريقة .

والا كان من الأصاغر الذين نُهينا عن الأخذ عنهم ، كما قال ابن مسعود - رضي الله عنه - : لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن الأكابر ، وعن أمثائهم ، وعلمائهم ، فإذا أخذوا من صغارهم وشرارهم هلكوا . (١)

قال عبد الله بن المبارك - الإمام الرباني رحمه الله - : « يعني أهل البدع » .

وقد قال الحسن البصري وابن سيرين - رحمهما الله - :

لا تجالسوا أصحاب الأهواء ، ولا تجادلوهم ، ولا تسمعوا منهم . (٢)

وقد كان السلف لا يجلسون إلى من كان من أهل الأهواء والبدع ، وإن كانوا من أهل العلم والمعرفة ، إلا بشروط شديدة .

وفي « صحيح مسلم » (٤٤ / ١) من حديث يحيى بن يعمر أنه قال لعبد الله بن

عمر - رضي الله عنه - :

أبا عبد الرحمن ! إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤون القرآن ، ويتقفرون العلم ، وذكر من شأنهم ، وأنهم يزعمون أن لا قدر ، وأن الأمر أنف ، قال : فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أنني بريء منهم ، وأنهم براء مني ، والذي يحلف به عبد الله بن =

(١) أخرجه ابن المبارك في « الزهد » (٨١٥) ، وعبد الرزاق (٢٠٤٤٦ ، ٢٠٤٨٣) ، وابن عبد

البر في « الجامع » (١٥٨ / ١) بسند صحيح .

(٢) أخرجه الدارمي (٤٠١) بسند صحيح .

« لا بالتحصيل الذاتي وحده » : يعني لا تأخذ العلم بالتحصيل

الذاتي ، أن تقرأ الكتب فقط دون أن يكون لك شيخ معتمد .

ولهذا قيل : «من كان دليله كتابه كان خطؤه أكثر من صوابه» .

أما من أخذ عن عالم - عن شيخ - فإنه يستفيد فائدتين عظيمتين :

الفائدة الأولى : قصر المدة .

الفائدة الثانية : قلة التكلف .

وفيه فائدة ثالثة : هي أن ذلك أحرى بالصواب ، لأن هذا الشيخ

عالم متعلم مرجع ، فيعطيك الشيء ناضجًا ، وإن كان عنده شيء من

الأمانة فإنه يمرنه على المراجعة والمطالعة .

أما من اعتمد على الكتب، فإنه لا بد أن يكرس جهوده ليلاً ونهاراً ،

ثم إذا طالع الكتب التي يُقَارَن فيها بين أقوال العلماء، فسيقت أدلة هؤلاء ،

وأدلة هؤلاء ، من يدلّه على أن ذلك أصوب ؟ يبقى متحيراً .

ولهذا نرى أن ابن القيم - رحمه الله - عندما يناقش قولين لأهل

= عمر ، لو أن لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر .

فانظر إلى هذا القول البليغ من هذا الصحابي الجليل ، كيف أنه حذّر من هؤلاء

القوم المخالفين للاعتقاد السليم ، ولللسنة النبوية ، مع ما ذُكر لهم من العلم والتقدم

في المعرفة والطلب .

وكم من رجل شُهد له بالتقدم والعلم ، إلا أنه معاند لله تعالى ولرسوله ﷺ

مخالف لللسنة وللاعتقاد السليم ، متبع طريقة أهل الأهواء والبدع ، نعوذ بالله من

الضلال بعد الهدى .

ومن هذا الباب أيضاً من عُرف بالتساهل في الفتوى لأغراض الدنيا الزائلة ، وقد

تقدّم بيان ما فيه ، فمثله لا يؤتمن على التعليم ، ولا يؤمن من الجلوس إليه .

العلم سواء في «زاد المعاد» أو في «إعلام الموقعين» إذا ساق أدلة هذا القول
وعلله ، تقول : هذا هو القول الصواب ، ولا يجوز العدول عنه بأي
حال من الأحوال ، ثم ينقض ويأتي بالقول المناقض ويأتي بالأدلة وعلله ،
فتقول هذا هو القول الصواب .

«أخذاً الطلب بالتدرج» ثم استدل بالآيات .



فأمامك أمور لا بد من مراعاتها في كل فن تطلبه :

- ١ - حفظ مختصر فيه .
- ٢ - ضبطه على شيخ متقن .
- ٣ - عدم الاشتغال بالمطولات وتفاريق المصنفات قبل الضبط والإتقان لأصله .
- ٤ - لا تنتقل من مختصر إلى آخر بلا موجب، فهذا من باب الضجر .
- ٥ - اقتناص الفوائد والضوابط العلمية .
- ٦ - جمع النفس للطلب والترقي فيه ، والاهتمام والتحرُّق للتحصيل والبلوغ إلى ما فوقه حتى تفيض إلى المطولات بسابغة موثقة .

الشرح : «أولاً : حفظ مختصر فيه» : فمثلاً إذا كنت تطلب النحو فاحفظ مختصراً فيه ، فإن كنت مبتدئاً فلا أرى أحسن من «متن الأجرومية» لأنه واضح جامع وفيه بركة ثم «متن الألفية»^(١) ، ألفية ابن مالك ، لأنها خلاصة علم النحو كما قال هو نفسه :

أحصى من الكافية الخلاصة كما اقتضى فناً بلا خصاصة

في الفقه : احفظ «زاد المستقنع» لأن هذا الكتاب مخدوم في الشروح

(١) ومن أسهل الشروح على الأجرومية : «التحفة السنية» للعلامة محيي الدين عبد الحميد - رحمه الله - ، ثم ذلك الشرح الميسر السهل الممتنع للشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - ، وهو مسجل على أشرطة ، وقد طُبِع مؤخراً طبعة لا بأس بها ، ثم أصدرته دار البصيرة بالأسكندرية - مصر - مضمناً بعض التدريبات من «التحفة السنية» فكان أتم في النفع ، جزاهم الله خيراً .

والحواشي والتدريس، وإن كانت بعض المتون الأخرى أحسن منه من وجه،
إلا إنه أحسن منها من وجه آخر من حيث كثرة المسائل الموجودة فيه،
ومن حيث إنه مخدوم بالشروح والحواشي وغير ذلك. (١)

(١) ذكر الشيخ بكر - حفظه الله - ما هو معروف عندهم من متون الحنابلة،
لأنه المذهب المعمول به هناك - أقصد في المملكة السعودية - هو المذهب الحنبلي،
ولم يخض في مختصرات أو شروح المذاهب الأخرى منعاً لتشتيت الطالب من
جهة، ولربما - من جهة أخرى - لأنه أقرب المذاهب إلى الصواب في الترجيح
والاستدلال، لما علم عن الإمام أحمد - رحمه الله - من شدة التمسك بالكتاب
والسنة، ولأن أصوله التي بنى عليها مذهبه أقوى من أصول غيره، لا سيما في
مسألة الاحتجاج بآثار الصحابة، والنظر في الأحاديث المحتملة الضعفة،
والاحتجاج بها إذا لم يرد في الباب نص من كتاب أو سنة أو قول صحابي.

نعم وقع بعض التساهل عند كثير من متأخري الحنابلة، في الاحتجاج ببعض
الأخبار الضعيفة والواهية، أو ترجيح بعض الروايات الضعيفة عن الإمام أحمد في
بعض المسائل، إلا أن هذا لا ينقض ما ذكرناه آنفاً من قوة الحجج عندهم، ومثانة
الأصول التي بنوا عليها مذهبهم.

ومع ذلك، نقول: الواجب الأخذ بما وافق الدليل من الكتاب والسنة، وعدم
الركون إلى مذهب بعينه، عند من رُزق البصر والبصيرة والعلم النافع، والقدرة
على الاجتهاد والترجيح، فلإنما تعبدنا الله تعالى بالأدلة الشرعية الثابتة، ولكن
الاهتمام بدراسة ما يُسمى اليوم «بالفقه المقارن» يجب أن يكون على أساس
استعراض أدلة المذاهب جميعاً، والترجيح بينها تبعاً للدليل.

فإن ابتدأ الطالب دراسته في الفقه بقراءة كتاب مذهبي، فهذا لا بأس به،
ولكن على شيخ قادر على ذكر أدلة الأقوال، والترجيح بينها، وأن يكون ملتزماً
ببيان وجه الصواب في المسائل المختلف فيها وإن خالفت المذهب، كما كان يفعل =

في الحديث : متن «عمدة الأحكام» ، وإن ترقيت ف «بلوغ المرام» .
وإذا كنت تقول إما هذا أو هذا ف «بلوغ المرام» أحسن لأنه أكثر ،
ولأن الحافظ ابن حجر -رحمه الله - يبين درجة الحديث ، وهذا مفقود
بالنسبة لـ «عمدة الأحكام» ، وإن كان درجة الحديث فيها معروفة لأنه لم
يضع في هذا الكتاب إلا ما اتفق عليه الشيخان ، البخاري ومسلم . (١)

في التوحيد : من أحسن ما قرأنا «كتاب التوحيد» لشيخ الإسلام
محمد بن عبد الوهاب ، وقد يسر الله في الآونة الأخيرة من خرج أحاديثه
ويبين ما فيها من ضعف ، والحق أحق أن يتبع . (٢)

=الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - فإنه كان يرجح في بعض المسائل بخلاف ما
استقر عليه المذهب الحنبلي ، وهذا ظاهر جداً لمن طالع كتابه الممتع العظيم :
«الشرح الممتع» .

(١) وهذان المتنان من أنفع المتون لطالب العلم ، لا سيما من أراد التخصص في
علم الفقه ، وذلك لأنهما قد احتويا على أدلة الأحكام ، ولا بد لطالب الفقه من
معرفة واستظهار أدلة الأحكام ، لأن الفقه إنما يبنى على الأدلة الصحيحة الثابتة ،
نعم كتاب «بلوغ المرام» أنفع لأنه أوسع من عمدة الأحكام ، وهذه - ولا شك -
ميزة تميزه عن الآخر ، لا سيما وقد طُبِعَ محققاً اليوم طبعات مختلفة تسهل على
الطالب التفريق بين صحيح الأحاديث والأخبار التي فيه وبين ضعيفها ، إلا أن ذلك
لا يُنقص من قيمة الكتاب الأول «عمدة الأحكام» لأن واضعه من كبار الأئمة
والحفاظ الحنابلة ، فهو ولا شك قد احتوى على أدلة أقوال الحنابلة من السنة النبوية
الشريفة ، وطالب العلم إن كان عالي الهمة فله أن يجمع بين الاثنين ، وإلا اكتفى
بأحدهما على قدر ما يستطيع من الحفظ والاستظهار .

(٢) كتاب «التوحيد» لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - من
أجمع المتون في أبواب توحيد الألوهية ، وهو باب خطير زلقت فيه أقدام كثير من

في الأسماء والصفات : من أحسن ما قرأت «العقيدة الواسطية»

لشيخ الإسلام ابن تيمية ، فهي كتاب جامع مبارك مفيد . (١)

وهلم جرا . . خذ من كل فن تريد طلبه كتاباً مختصراً فيه واحفظه .

«ثانياً: ضبطه على شيخ متقن» ولو قال: ضبطه وشرحه لكان أولى،

لأن المقصود ضبطه وتحقيق ألفاظه ، وما كان زائداً أو ناقصاً ، وكذلك

الشرح ؛ استشرح هذا المتن على شيخ متقن ، وكما قلنا - فيما سبق - :

إنه يجب أن يُضاف إلى الإتقان صفة أخرى وهي : الأمانة .

«ثالثاً : عدم الاشتغال بالمطولات» وهذه مهمة جداً لطالب العلم ،

= العوام فضلاً عن المشتغلين بالعلم من المتأخرين، وقد انتقى شيخ الإسلام محمد بن

عبد الوهاب أبوابه ومسائله بعناية فائقة ، على ما وقع في عصره من المخالفات

الشرعية في هذا الباب التي قد تصل إلى حد الشرك بالله والعياذ بالله .

واهتم من بعده أئمة الدعوة في نجد والقصيم وغيرهما بوضع الشروح على هذا

المختصر الفريد في بابيه ، حتى أصبح مرجعاً لطلاب العلم في كل زمان ومكان ، لا

يستغني عنه أحد من طلاب العلم وعلمائه على حدٍّ سواء .

وقد أشار الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - إلى مسألة تحقيق ما ورد في الكتاب

من أخبار ، فلربما وقع في الكتاب بعض الأخبار الضعيفة ، فهذا لا يُنزل من قيمة

الكتاب ألبتة ، ولكن في الصحيح غنية عن الضعيف ، والحق أحق أن يُتبع .

(١) هو متن لطيف انتقى بعناية ، واهتم بشرحه جماعة من أهل العلم ، لا

سيما من المعاصرين ، منهم الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله - ، وللشيخ ابن

عثيمين - رحمه الله - شرح يقع في مجلدة ، أبان فيه الشيخ عن درر هذا المتن

العظيم ، وأظهر كنوزه بعباراته الصافية السهلة ، مدعمًا شرحه بالأدلة من الكتاب

الكريم ، وما ثبت في السنة الشريفة، وهو كتاب مبارك، متداول بين طلاب العلم .

أن يتقن المختصرات أولاً حتى ترسخ المختصرات بذهنه، ثم بعد ذلك يفيض إلى المطولات ، لكن بعض الطلبة قد يُغرب ، فيطالع المطولات ثم إذا جلس مجلساً قال : قال صاحب «المغني» ، قال صاحب «المجموع» ، قال صاحب «الإنصاف» ، قال صاحب «الحاوي» ، يظهر أنه واسع الاطلاع وهذا خطأ ، نحن نقول : ابدأ بالمختصرات أولاً حتى ترسخ العلوم في ذهنك ، ثم إذا منَّ الله عليك فاشتغل بالمطولات .

«رابعاً : لا تنتقل من مختصر إلى آخر بلا موجب فهذا من باب الضجر» التنقل من مختصر إلى آخر ، أو كتاب فوق المختصر إلى آخر هذه آفة عظيمة ، تقطع على الطالب طلبه وتُضَيِّع على الطالب أوقاته ، كل يوم له كتاب ، بل كل ساعة له كتاب ، وهذا خطأ ، إذا عزمتم أن يكون قرارك الكتاب الفلاني فاستمر ، لا تقل : أقرأ فصلاً في هذا الكتاب ، ثم تقول : أنتقل إلى آخر ، فإن هذا مضيعة الوقت . (١)

(١) ولأجل هذه الآفة تجد كثيراً من طلاب الفقه لا يباحون كتاب «الطهارة» ، وكثيراً من طلاب الحديث لا يباحون حدَّ «الصحيح» أو «الحسن» ، وذلك لكثرة تنقلهم من مصنف إلى آخر ، دون إتمام لأحدهم ، فالواجب التدرج في الطلب ، والثبات ، وترك التنقل دون داع .

ولعل من أهم أسباب انتشار هذه الآفة بين الطلاب : عدم الالتزام بالقراءة على شيخ بعينه ، أو الاستغناء بقراءة الكتاب عن القراءة على الشيخ ، ولربما كانت دنو الهمة سبباً قوياً لوقوع ذلك ، فالطالب لربما يبدأ القراءة لكتاب ، ثم يصيبه الملل ، فينتقل لآخر ، وهكذا .

ولذلك كان تقديم النظر في المختصرات أنفع من الخوض في المطولات ، فإن الطالب إذا أنهى مختصراً في علم من العلوم على شيخ متقن ، فكأنما جمع مسائل =

أما إذا كان هناك موجب ، كأن لم تجد أحداً يدرسك في هذا المختصر ورأيت شيخاً موثقاً بإتقانه وأمانته يدرس مختصراً آخر فهذا موجب ، لا حرج عليك أن تنتقل من هذا إلى هذا . (١)

«خامساً : اقتناص الفوائد والضوابط العلمية» : وهذا أيضاً من أهم ما يكون ، الفوائد التي لا تكاد تطرق على الذهن أو التي يندرُ ذكرها والتعرض لها أو التي تكون مستجدة تحتاج إلى بيان حكم فيها ، هذه اقتنصها قيدها ، لا تقل : هذا أمر معلوم عندي ولا حاجة إلى أن أقيدها ، إن شاء الله أنا لا أنساها ، فإنك سرعان ما تنساها . (٢)

= ذلك العلم على وجه الاختصار غير المخل ، ثم هو بذلك يزداد همة وجداً لشعوره بالانتهاء من مصنف في أحد العلوم ، وإن كان صغيراً أو مختصراً ، وغالباً ما يدفعه ذلك إلى الاستزادة شيئاً فشيئاً - بحسب توجيه الشيخ الذي يقرأ عليه - حتى يلج المطولات ويخوض فيها ، وينهيها سرداً ودراسة .

(١) أي إن الأمر في ذلك دائر بحسب المصالح والمفاسد من الانتقال وعدمه ، ولكن يجب أن يكون خالياً من أسباب الملل التي توجب اعتقاد الخطأ وعدم المهارة في المشايخ ، وهو من أعظم ظنون سوء والعياذ بالله .

(٢) وللعلماء في ذلك طرق كثيرة ، منها جمع هذه الفوائد والشوارد في فهرست كبير مرتب على حروف المعجم ، أو جمعها في قصاصات ورقية أو بطاقات ، بحيث يسجل فيها الفائدة وموضعها من المصنفات ، بحيث يسهل الرجوع إليها متى شاء ، فإن تقييد العلم والفوائد والشرائد بالكتابة من أهم ما يجب أن يعتني به الطالب ، والباحث ، والمؤلف ، فإن النسيان آفة الحفظ ، ولا يأمن المرء من نفسه أن ينسى ما قرأ ، وانظر ما علقناه في هذا الباب في كتابنا «الدربة على الملكة» (ص: ٥٩-٦٢) .

أما الضوابط : فنهايك بها، فأيضاً احرص على الاهتمام بالضوابط ،
ومن الضوابط ما يذكره الفقهاء تعليلاً للأحكام ، فإن كل التعليقات
للأحكام الفقهية تعتبر ضوابط ، لأنها تنبني عليها الأحكام ، فهذه أيضاً
احتفظ بها ، لأن كل علة يبنى عليها مسائل كثيرة ، إذ إن العلة ضابط
يدخل تحته جزئيات كثيرة .

مثلاً : إذ قال : إذا شك في طهارة الماء أو نجاسته ، فإنه يبنى على
اليقين ، هذا على كل حال تعتبر حكماً وتعتبر ضابطاً أيضاً يُعلل ، لأن
الأصل بقاء ما كان على ما كان ، فإذا شك في نجاسة طاهر فهو طاهر ،
أو في طهارة نجس فهو نجس لأن الأصل بقاء ما كان على ما كان .
ولهذا لو أن الإنسان كلما مرَّ عليه مثل هذه التعليقات ضبطها
وحررها ثم حاول في المستقبل أن يبنى عليها مسائل جزئية لكان في هذا
فائدة كبيرة له ولغيره . (١)



(١) وعلى هذا الأصل يبنى أهل العلم قولهم في : الشك في وقوع الطلاق ،
أنه لا يقع ، بخلاف من خالف في هذا ، وهو الإمام مالك - رحمه الله - ، فإنه
يرى وقوع الطلاق ، ويوقعه الشافعي تورعاً واحتياطاً ، وقد رده ابن القاسم وابن
عبد البر - رحمه الله - على مالك . (١)
ومثال آخر : الأصل في العبادات التحريم ، وفي العادات الإباحة ، وهو ضابط
مهم لما يكون من السنن ، ولما يكون من البدع .

(١) وانظر تفصيل ذلك في كتابي «الجامع في أحكام الطلاق» (ص: ١٦٢).

«سادساً : جمع النفس للطلب والترقي ، والاهتمام والتحرق

للتحصيل والبلوغ إلى ما فوقه حتى تفيض إلى المطولات بسابطة موثقة».

الشرح : هذا أيضاً مهم ، أن الإنسان يجمع نفسه للطلب فلا يشتتها يميناً ويساراً يوماً يطلب العلم ، يوماً يفكر أن يفتح مكتبة ، يوم ثانٍ يقول : لا أروح إلى مبيع الخضار ، هذا ما هو صحيح .

جمع النفس على الطلب مادمت مقتنعاً بأن هذا منهجك وسبيلك

فاجمع نفسك عليك ^(١) ، وأيضاً اجمع نفسك على الترقى فيه ، لا تبقى

(١) والمقصود من ذلك : أن على طالب العلم أن يحدد هدفه ، وأن يجعل

الطلب والتحصيل همه الأول والأخير ، وطموحه الذي يعيش لأجله ، وعليه يموت ،

وأن لا يشوب ذلك بشيء من أمور الدنيا لغير ضرورة ملحة ، أو حاجة شرعية

تدعوه إلى ذلك ، بل يجب أن يختلط حب العلم بدمه ولحمه ، كما كان حال شيخ

الخطيب البغدادي : أبي بكر البرقاني - رحمهما الله تعالى - ، فتتولد الهمة في

نفسه لطلب العلم دون تضييع فضول الأوقات بغير جدوى .

وقد ذكر الحافظ الخطيب البغدادي - رحمه الله - في ترجمة شيخه أبي بكر

البرقاني من «تاريخ بغداد» (٣٧٥/٤) أنه : « كان حريصاً على العلم ، منصرف

الهمة إليه ، قال : وسمعت يوماً قال لرجل من الفقهاء - معروف بالصلاح - وقد

حضر عنده : ادع الله أن ينزع شهوة الحديث من قلبي ، فإن حبه قد غلب عليّ ،

فليس لي اهتمام بالليل والنهار إلا به ، أو نحو هذا القول ، قال : وكنت كثيراً

أذاكره بالأحاديث ، فيكتبها عني ، ويضمنها جموعه » .

ومع ما ذكرناه من أهمية جمع النفس وإعلاء الهمة والتحلي بالجد في الطلب ،

وقطع النفس عن شواغل الدنيا ، والتخلي للطلب ، إلا أنه لا يجوز للطالب بأي

حال من الأحوال أن يضيع من يعول من الزوجة أو الولد أو الأم أو الأخوة الصغار ،

ونحوهم ، فإن في ذلك مخالفة لقول النبي ﷺ :

ساکتاً فکر فیما وصل إلیه علمک من المسائل والدلائل حتی تترقی شیئاً
فشیئاً ، واستعن بمن تثق به من زملائک وإخوانک ، ولا تستح أن تقول یا
فلان ساعدنی علی تحقیق هذه المسألة بمراجعة الكتب الفلانية ، الحياء لا
ینال العلم به أحد .

قوله : «التحرق للتحصيل...» معناه أن الإنسان يكون معه شغف
كبير تحترق نفسه لينال فوق المنزلة التي هو فيها حتى تفيض إلى المطولات
بسابلة موثقة .



= « كفى بالمرء إثماً أن يحبس عن من يملك قوته » . (1)

قال الحافظ الخطيب - رحمه الله - في «الجامع» (٩٧/١) استدلالاً بهذا الخبر :
« إذا كان للطالب عيال لا كاسب لهم غيره ، فيكره له أن ينقطع عن معيشته ،
ويشتغل بالحديث عن الاحتراف لهم » .

قلت : ولكن إن اهتدى بهدي النبي ﷺ تمكن من الجمع بين الطلب وبين الإعالة
للزوجة والأولاد ، وذلك : أن النبي ﷺ كان يبيع نخل بني النضير ، ويحبس لأهله
قوت سنتهم . (2)

فإن استطاع الطالب أن يحترف لنفسه حرفة لا تعارض بينها وبين الطلب فهو
جيد ، وإلا فليعمل وليدخر بقدر ما يكفيه وأهله لفترة كافية يستطيع فيها الطالب
قراءة قدر جيد على أهل العلم والمشايخ ، وهكذا ، وإلا فإن بعض أهل العلم
استحب للطالب في مبتدأ طلبه العزوبة ، لئلا يشغل بالاحتراف عن الطلب . =

(1) أخرجه مسلم (٦٩٢/٢) من حديث خيشمة بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو
- رضي الله عنهما - به .

(2) أخرجه البخاري (٢٨٦-٢٨٧/٣) ، ومسلم (١٣٧٦/٣) من طريق : معمر ، عن
الزهري ، عن مالك بن أوس ، عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - به .

وكان من رأي ابن المالكي : أن لا يخلط الطالب في التعليم بين علمين ، وأن يقدم تعليم العربية والشعر والحساب ، ثم ينتقل منه إلى القرآن ، لكن تعقبه ابن خلدون بأن العوائد لا تساعد على هذا ، وأن المُقَدِّم هو دراسة القرآن الكريم وحفظه ؛ لأن الولد مادام في الحجر ؛ ينقاد للحكم ، فإذا تجاوز البلوغ ؛ صعب جبره ، أما الخلط في التعليم بين علمين فأكثر ؛ فهذا يختلف باختلاف المتعلمين في الفهم والنشاط ، وكان من أهل العلم من يُدرِّس الفقه الحنبلي في «زاد المستقنع» للمبتدئين، و«المقنع» لمن بعدهم للخلاف المذهبي ، ثم «المغني» للخلاف العالي ، ولا يسمح للطبقة الأولى أن تجلس في درس الثانية ... وهكذا ؛ دفعاً للتشويش .

الشرح : قوله : «يقدم تعليم العربية» وذلك لأنه لا يمكن أن يعرف القرآن إلا إذا تعلّم العربية ، ولكن من كان عربيًا فليس من المسلم بأن نقول : تعلّم العربية بمعنى توسع فيها . (١)

= قال الخطيب في «الجامع» (١٠١/١) :

« المستحب لطالب الحديث أن يكون عزيزًا ما أمكنه ذلك ، لئلا يقتطعه الاشتغال بحقوق الزوجة والاهتمام بالمعيشة عن الطلب . »

(١) لا بد من تقديم الأولى فالأولى من العلوم الممهدة لدراسة الشريعة ، مما لا يستغني عنها طالب العلم أثناء دراسته ، والبدا باللغة العربية مهم ولا شك وإن كان الطالب عربيًا ، لانتشار العجمة واللحن بين عوام العرب اليوم ، ولجهلهم بأبسط قواعد اللغة والنحو والصرف ، وهذه علوم لا بد من تعلمها قبل الخوض في علوم الشريعة .

«والشعر والحساب»: كيف نقدّم الشعر والحساب على القرآن؟!؟

هذا ليس بمسلّم .

= وفي ذلك يقول الشيخ الألباني - رحمه الله - : (1)

« تعلم اللغة العربية هو أمر واجب ، لما هو مقرر عند العلماء ، أن ما لا يقوم الواجب إلا به فهو واجب ، ولا يُمكن لطالب العلم أن يفهم القرآن والسنة إلا بواسطة اللغة العربية ، أما أن يتحدث بها فهو من الأمور المستحبة لعدم وجود الدليل الشرعي الموجب لذلك » .

قلت : وقد عيب جماعة من الحفاظ والأئمة باللحن في الكلام ، منهم أبو أحمد ابن عدي ، وأبو حفص بن شاهين - رحمهما الله تعالى - فلا شك أنها منقصة في حق من تقع له من العلماء .

ولكن التوسع في طلب هذه العلوم بما يخرج به عن حدِّ الاعتدال والحاجة إليه في طلب علوم الشرع مما ذمه الأئمة ومنعوا منه ، كما بيّنه الحافظ ابن رجب - رحمه الله - في كتابه النافع : «فضل علم السلف على الخلف» .

وأما تقديم حفظ القرآن قبل الاشتغال بالعلوم الأخرى فهو قول كثير من المتقدمين وقد روى الخطيب عنهم في ذلك بعض الأخبار في كتابه «الجامع» (١٠٦/١) ، وقال : « ينبغي للطالب أن يبدأ بحفظ كتاب الله عز وجل ، إذ كان أجلّ العلوم ، وأولها بالسبق والتقديم » .

والذي يظهر لي - والله أعلم - أن ذلك بحسب قدرة الطالب ، وميوله ، وبحسب ما يطلبه من العلوم من جهة التكليف ، هل هو من فروض الكفاية أو فروض العين ، بل حفظ القرآن نفسه من فروض الكفاية ، كما ذكر الشيخ الألباني

(1) « الفتاوى الإماراتية » (٥٢) .

قوله: «لا يجمع بين علمين»: الناس يختلفون في الفهم والاستعداد ،
فقد يكون سهلاً على المرء أن يجمع بين علمين ، وقد يكون من الصعب
أن يجمع بين علمين وكل إنسان طيب نفسه ، فإذا رأى من نفسه قدرة
وقوة فلا بأس أن يجمع بين علمين ولكن ليحذر النشاط أو نشاط البدء ،
فإن نشاط البدء بمنزلة السفر ، لأن بعض الناس أول ما يبدأ يرى نفسه
نشطاً فيريد أن يلتهم العلوم جميعاً ، فإذا به ينكص على الوراء لأنه كبر
اللقمة ومن كبر اللقمة فلا بد أن يغص ، حتى إذا رأيت من نفسك قدرة
فلا تكلفها ما لا تطيق ، اتزن حتى تستمر . (١)

- رحمه الله - ، حيث قال : (١)

« حفظ القرآن الكريم من الأمور الكفائية التي إذا قام بها البعض سقط عن الباقيين
فلا يجب على كل فرد مسلم حفظ القرآن ، لعدم ورود الدليل على ذلك » .
ولكن مع هذا فإن له أهمية بالغة لطالب العلم ، لا سيما للمتفقه ، فهو منبع
الأدلة التي يستدل بها في أحكامه وفتاويه ، فالحاجة إلى حفظه واستظهاره ماسة ،
وقد تختلف أهمية حفظه كاملاً من طالب علم إلى طالب علم آخر ، وأما الفضل
والثواب ، فإنه من أجل الطاعات ، ومن أعظم القربات لا فرق في ذلك بين متعلم
وجاهل ، أو أمي وقاريء ، أو فقيه ومحدث .
فمن أسعفته حافظته وهمته على حفظه قبل الخوض في طلب علوم الشريعة ،
فحسن جيد ، ومن لم تسعفه حافظته وهمته في ذلك ، فلا يجعله عائقاً عن طلب
علوم الشريعة وتحصيلها .

(١) وليس أدلُّ على ذلك من الدراسة النظامية ، فإنها تحتوي على دروس لعلوم
شتى ، ولكنها تُدار بطريقة مدروسة ، ومنهجية تعليمية تعتمد على تجربة الشيخ في =

(١) « الفتاوى الإماراتية » (٥٣) .

قوله: «وكان من أهل العلم...»: صحيح من أهل العلم من يفعل ذلك، إذا كان يُدرّس في الفقه الحنبلي يدرّس «زاد المستقنع»، لأن «زاد المستقنع» اختصار «المقنع»، ثم ينتقل إلى تدريس «المقنع»، لأن «المقنع» فيه ذكر الروايتين والوجهين والقولين في المذهب بدون تعليل ولا دليل.

وبعضهم ينتقل من بعد «المقنع» إلى «الكافي» قبل «المغني»، لأن «الكافي» يذكر فيه الخلاف المذهبي مع الأدلة، وبهذا يمتاز على «المقنع»، فهو يذكر الخلاف والأدلة سواء كانت الأدلة سمعية من الكتاب أو السنة أو الإجماع أو القياس الصحيح، أو عقلية، ثم بعد ذلك «المغني»، لأن الخلاف في «المغني» ليس مع أصحاب الإمام أحمد، بل مع أصحاب المذاهب، فيرتقى من هذا إلى هذا.

الموفق رحمه الله سلك هذا التدرج، لكن له كتاب قبل «المقنع»، سلم للمقنع وهو «عمدة الفقه» كتاب مختصر أقل بكثير من «زاد المستقنع» من حيث المسائل، لكنها تشتمل على بعض الدلائل، يعني ليست جافة كـ «زاد المستقنع»، لكن فيها أدلة.

فالحاصل: أنه ينبغي للمعلّم أن يرتقي بالطلبة درجة درجة حتى يتقنوا ما تعلموه.

قال: «ولا يسمح للطبقة الأولى أن تجلس في دروس الطبقة الثانية وهكذا دفعاً للتشويش»، لكن في النقطة الأخيرة لا أستطيع، ولهذا = التعليم، وخطته في الانتقال بالمعلم من رتبة إلى أخرى ضمن جدول زمني مدروس، فإذا تهيأت هذه الأسباب كانت سبباً في حسن تحصيل الطالب لعلوم شتى والجمع بينها في آن واحد.

أجمع بين الصغير والكبير فيما ندرّسه من الكتب ونقول هذا الصغير الآن يذهب ، ثم يبدأ يمشي شيئاً فشيئاً حتى تقله رجلاه ، وسبب ذلك أن الطلاب عندنا يتواردون شيئاً فشيئاً ولو راعينا الوافدين لأهملنا حق السابقين .

لو قلنا مثلاً : لو جاء أناس جُدد مثلاً من «زاد المستقنع» إلى باب الطهارة ووصلنا مثلاً إلى كتاب الصلاة ، جاء العام الثاني وقد ماذا نفعل؟ رجعنا لباب الطهارة ، كان هذا ظلم للسابقين ، ومعناه سنبقى دائماً أبدأ من أول الكتاب هذا ما يستقيم .



واعلم أن ذكر المختصرات فالمطولات التي يؤسس عليها الطلب والتلقي لدى المشايخ تختلف غالباً من قطر إلى قطر باختلاف المذاهب ، وما نشأ عليه علماء ذلك القطر من اتقان هذا المختصر والتمرس فيه دون غيره ، والحال هنا تختلف من طالب إلى آخر .

الشرح : هذه الفقرة معناها صحيح .

مثلاً : قد يكون الإنسان في بلد يتحلون مذهب الشافعي ، ستجد العلماء يبنون أصول التدريس على كتب المذهب الشافعي ، في بلد ينتهج فيه أهله مذهب الإمام أحمد تجد العلماء يدرسون كتب مذهب الإمام أحمد . . وهلمَّ جره . (١)



(١) ومنهم من لا يلتزم بمذهب معين ، كأهل الحديث ، فغالباً ما يقررون كتب الفقه التي اعتمدت على ذكر الأدلة ، والتي تذكر جميع الأقوال - أو غالبها - وترجح بينها ، وهو ما يُسمى بـ «الفقه المقارن» ، وربما يكون منهجاً للطلاب المبتدئ أو الناشيء الجديد في طلب العالم .

ومن هؤلاء - مثلاً - الشيخ الإمام العلامة محدث الشام محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - ، فإنما يُشير على طالب العلم بدراسة كتب الفقه المقارن ، لما فيها من الترجيح بحسب الأدلة الشرعية .

وقد سُئلَ الشيخ - رحمه الله - : ما هي الكتب التي تنصح بها شاباً ناشئاً في حياته العلمية ؟ فأجاب - رحمه الله - : (١)

« نصح له أن يقرأ - إن كان مبتدئاً - من كتب الفقه : «فقه السنة» للسيد سابق مع الاستعانة عليه ببعض المراجع ، مثل : «سبل السلام» ، وإن نظر في «تمام المنّة» =

(١) نقلاً عن «مجلة الأصالة» العدد الخامس (ص: ٥٩).

والحال هنا تختلف من طالب إلى آخر باختلاف القرائح والفهوم ،
وقوة الاستعداد وضعفه ، وبرودة الذهن وتوقده .

الشرح : نعم ، وهناك أيضاً أسباب أخرى ، وهي : قوة الاستعداد
للعلم وتلقيه ، وضعف ذلك ، وكذلك كثرة المشاغل وقتلتها ، المهم أن
الاختلاف وارد في كل شيء ، لكن ما ذكره أولاً مبني على الغالب .



= فيكون هذا أقوى له . وأنصح له ب : «الروضة النديّة» .
أما في التفسير : فعليه أن يعتاد القراءة من كتاب « تفسير القرآن العظيم » لابن
كثير ، وإن كان مطولاً بعض الشيء ، فإنه أصح كتب التفسير اليوم .
ثم من حيث المواعظ والرقائق : فعليه بكتاب : «رياض الصالحين» للإمام
النووي .

ثم أنصح فيما يتعلق بكتب العقيدة ب : كتاب « شرح العقيدة الطحاوية » لابن
أبي العز الحنفي ، ويستعين عليها - أيضاً - بتعليقي وشرحي عليها .
ثم يجعل بصورة عامة ديدنه دراسة كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن قيم
الجوزية - رحمهما الله - الذي اعتقد أنهما من نوادر علماء المسلمين الذين سلكوا
منهج السلف الصالح في فقههم مع التقوى والصلاح - ولا نزكي على الله أحداً- .

وقد كان الطلب في قُطرنا بعد مرحلة الكتابيب والأخذ بحفظ القرآن الكريم يمر بمراحل ثلاث لدى المشايخ في دروس المساجد : للمبتدئين ، ثم المتوسطين ، ثم المتمكنين .

ففي التوحيد : «ثلاثة الأصول وأدلتها» ، و «القواعد الأربع» ، ثم «كشف الشبهات» ، ثم «كتاب التوحيد» ، أربعتها للشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى ، هذا في توحيد العبادة .

وفي توحيد الأسماء والصفات : «العقيدة الواسطية» ثم «الحموية» ، و«التدمرية» ، ثلاثتها لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - و«الطحاوية» مع «شرحها» ، وفي النحو : «الأجرمية» ، ثم «ملحة الإعراب» للحريري ، ثم «قطر الندى» لابن هشام ، و«ألفية ابن مالك» مع «شرحها» لابن عقيل .

وفي الحديث : «الأربعين» للنووي ، ثم «عمدة الأحكام» للمقدسي ، ثم «بلوغ المرام» لابن حجر ، و«المنتقى» للمجد ابن تيمية ، - رحمهم الله تعالى - فالدخول في قراءة الأمهات الست وغيرها .

الشرح : يقول - رحمه الله وأطال في طاعته - : « ففي التوحيد : ثلاثة الأصول وأدلتها ... هذا في توحيد العبادة » : يعني يبدأ بالأصغر فالأصغر .

«ثلاثة الأصول» : تدور حول : من ربك وما دينك ومن نبيك ؟

«القواعد الأربع» : تدور على قوله تعالى : ﴿ وَالْعَصْرُ (١) إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴾ .. الآية .

[العصر : ١-٢] .

«كشف الشبهات»: شبهات بعض أهل الشرك التي أوردها وأجاب

عنها الشيخ رحمه الله بما تيسر .

وفي توحيد الأسماء والصفات «العقيدة الواسطية» التي ألفها شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - وهي من أخصب كتب العقيدة وأحسن كتب العقيدة ، وسُميت بالواسطية نسبة إلى واسط ، لأن بعض قضاتها قدم إلى الشيخ رحمه الله وطلب منه أن يكتب ملخص في عقيدة السلف ، فكتب هذه العقيدة المباركة .

قال : ثم «الحموية» و«التدمرية»، وهما رسالتان أوسع من العقيدة الواسطية ، لكنها أجمع منهما ، لأنه ذكر فيها الأسماء والصفات والكلام على الإيمان واليوم الآخر وطريقة أهل السنة والجماعة ومنهجهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهي أجمع من التدمرية والحموية ، لكن التدمرية والحموية تمتازان بأنهما أوسع منها في باب الصفات .

يقول : «فالطحاوية مع شرحها» وهي معروفة وصارت شائعة بين الناس الآن حيث قررت في الجامعة الإسلامية .

قال : «وفي النحو «الآجرومية»»: كتاب صغير في النحو ، لكنه مبارك جامع مقسم سهل ، وأنا أنصح به كل مبتدئٍ بالنحو أن يقرأه ، وكذلك «ملحة الإعراب للحريري ، ثم قطر الندى لابن هشام وألفية ابن مالك مع شرحها لابن عقيل» . . هكذا قال الشيخ بكر ، لكنني أقول : «الآجرومية» ثم «الألفية» ، أما أن نحشوا أذهاننا بكتب تُعتبر كالترار لأولها، فلا حاجة .

«ملحة الإعراب» هذه نُظِمَ فيها بيت مشهور بين الناس وهو :

إن تجد عيباً فسد الخلل جلا من لا عيب فيه وعلا

كثير من الكُتَّاب الذين يكتبون الكتب العلمية إذا انتهى من كتابه قال: «إن تجد عيباً . . .» ، أنا أختار «الأجرومية» ثم «ألفية ابن مالك» ، احفظها ثم استشرحها من رجل عالم بالنحو وفيها الخير الكثير .

«وفي الحديث: «الأربعين»» للنووي ، هذا كتاب طيب ، فيه آداب ومنهج جيد وقواعد مفيدة جداً ، فيه حديث واحد بيني المرء حياته عليه :
«من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه» . (١)

هذه القاعدة إذا جعلتها هي الطريق التي تمشي عليها وتسير لكانت كافية .

(١) الحديث أخرجه الترمذي (٢٣١٧) ، وابن ماجة (٣٩٧٦) ، وابن حبان (موارد: ٢٢٩) من طريق: قرة ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة مرفوعاً به .

قال الترمذي : « هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه » .

قلت : وقد اختلف فيه على الزهري ، فرواه عنه الإمام مالك في «الموطأ» (١٨٨٣) عن علي بن الحسين ، عن النبي ﷺ به معضلاً .

ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٣١٨) ، وقال : « وهكذا روى غير واحد من أصحاب الزهري ، عن الزهري ، عن علي بن الحسين ، عن النبي ﷺ ، نحو حديث مالك مرسلًا ، وهذا عندنا أصح من حديث أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، وعلي بن حسين لم يُدرِك علي بن أبي طالب » .

وفي النطق : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت» . (١)

فهى من أحسن ما أُلّف ، ثم «عمدة الأحكام» للمقدسي ، ثم «بلوغ المرام» .

وأرى أن يقتصر على «بلوغ المرام» لأن «عمدة الأحكام» داخلة في «بلوغ المرام» ، أكثر أحاديثها موجودة في «بلوغ المرام» ، و«بلوغ المرام» أوسع منها وأشدّ تحريراً لكن :

إذا لم تستطع شيئاً فدعه وجاوزه إلى ما تستطيع

إذا قال : أنا ما أستطيع أن أحفظ «بلوغ المرام» لا سيما أنه يجيء صححه فلان وضعفه فلان وهذه الحيرة .

قلنا له : إذا لم تستطع شيئاً فدعه ، عندك «عمدة الأحكام» أي ساعة تريد أن تستدل خذ حديثاً منها ، ولا حاجة أن تبحث عن صحته ، لأنها أحاديث منتخبة من البخاري ومسلم و«المتقى» للمجد ابن تيمية ، «المتقى» أكبر من «بلوغ المرام» لكنه أضعف من حيث بيان مرتبة الحديث .

قال : «فالدخول في الأمهات الست وغيرها» : ماهي الأمهات الست ؟

البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه .

وسُمّيت «أمهات» لأنها مرجع الأحاديث .

فإذا قال بعض العلماء : إذا رأيت حديثاً في غير الأمهات فلا تحكم

(١) تقدّم تخريجه .

عليه حتى تُحرَّره تخريجاً ، لأن هذه الأمهات التي اشتهرت بين المسلمين وأخذوها وتلقوها بالقبول كان فيها ضعيف وربما موضوع أيضاً لكن اشتهرت واعتُبرت بين المسلمين . (١)



(١) بالنسبة للسنن الأربعة : نعم يقع فيها الضعيف والموضوع ، وأما «الصححين» البخاري ومسلم ، فمادتهما الصحيح ، وليس فيهما بحمد الله شيء موضوع ، ولكن انتقد بعض الأئمة والنقاد بعض الأحرف اليسيرة في «الصححين» من جهة الضعف والإعلال ، وهو دائر بين اختلاف الجهابذة بين القبول والرد ، ولكن والله الحمد والمنة فالأمة قد تلقت هذين الكتابين بالقبول إلا ما انتقد عليهما ، وكل عمل واجتهاد فله نصيب من الخطأ لا محالة ، رحم الله الجميع .

وفي المصطلح : « نخبة الفكر » لابن حجر ، ثم « ألفية العراقي »

رحمه الله تعالى .

الشرح : نخبة الفكر أظنها ثلاث صفحات تقريباً ، ولكنها نخبة .

يعني الإنسان إذا فهمها تماماً وأتقنها ، تُغني عن كتب كثيرة في المصطلح لأنها مضبوطة تماماً ، ولها طريقة غريبة في تأليفها وهي السرعة والتقسيم ، أكثر المؤلفات يأتي الكلام مرسلأ يعني سلسلاً .

لكن هو - رحمه الله - اخترع هذه الطريقة : الخبر إما يكون له طرق محصورة بعدد أو غير محصورة ، والمحصورة بعدد كذا وكذا ، ثم يذكر فتجد أن الإنسان إذا قرأها يجد نشاطاً لأنها مبنية على إثارة العقل ، وأنا أشير عليكم أيها الطلبة أن تحفظوها لأنها خلاصة وزبدة . . نعم . (١)

ثم «ألفية العراقي» مطوّلة ، لكنني أرى أن الإنسان يقتصر على فهمها وإنه لا حاجة إلى حفظها، لأنه قد يكون هناك متون أهم منها . (٢)



(١) وعليها شرح متوسط للحافظ ابن حجر نفسه ، أسماه : «نزهة النظر» ، وهو شرح مهم ، لا يستغني عنه طالب العلم ، ولكن فيه كثير من المسائل التي تحتاج إلى بسط الكلام عليها والتفصيل فيها ، ولذا فإني أرى أن هذا الشرح لا يتناسب مع الطالب المبتديء ، بل يجب أن يخوض في شيء أسهل وأيسر منه ، ويمكن أن يبدأ برسالة «الموقظة» للذهبي ، وهي تلخيص لكتاب «الاقتراح» لشيخه ابن دقيق العيد - رحمهما الله تعالى - ، وقد جمعت بينهما في كتاب لطيف ، وهو مطبوع متداول .

(٢) بل يجب على الطالب أولاً أن ينظر لزاماً في «مقدمة الحديث» لابن =

وفي الفقه مثلاً : «آداب المشي إلى الصلاة» للشيخ محمد بن عبد الوهاب ، ثم «زاد المستقنع» للحجاوي - رحمه الله تعالى - أو «عمدة الفقه» ، ثم «المقنع» للخلاف المذهبي ، و «المغني» للخلاف العالي ، ثلاثتها لابن قدامة رحمه الله تعالى .

الشرح : يعني بذلك : «عمدة الفقه» ، «المقنع» ، «المغني» .
لكن غيره ذكر أربعة وهي : «العمدة» ، ثم «المقنع» ، ثم «الكافي» ، ثم «المغني» .

كفى الناس بالكافي واقنع طالباً بمقنع فقه عن كتاب مطول
وأغني بمغنى الفقه من كان باحثاً وعمدته من يعتمدها يحصل



=الصلاح ، لأن فيها بسط للحدود والقوانين ، مع السهولة في العرض ، والتحرير ، مع النظر في «نكت» ابن حجر على المقدمة ، وإن أضاف لها «نكت» الزركشي فحسن ، وليقدم على «ألفية العراقي» «ألفية السيوطي» فإنها أسهل في الألفاظ من جهة الحفظ ، وأبسط من جهة العرض ، وللسيوطي عليها شرح غير مكتمل ، وهو : «البحر الذي ذخر بشرح ألفية الأثر» ، وأما «ألفية العراقي» ، فدونك شرح السخاوي عليها ، إلا أنه يتناسب مع المتخصص في الحديث أكثر من غيره .

وفي أصول الفقه : «الورقات» للجويني - رحمه الله تعالى - ثم
«روضة الناظر» لابن قدامة - رحمه الله تعالى - .

الشرح : قفزة جيدة ، «الورقات» من ورقة صغيرة إلى «روضة
الناظر» ، الفرق بينهما كبير لكن هناك كتب مختصرة جيدة في أصول
الفقه يمكن أن يعتمد عليها ، وربما تُغنيه أيضاً عن «روضة الناظر» .
وأصول الفقه : هي عبارة عن قواعد وضوابط يتوصل الإنسان بها
إلى معرفة استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية .



وفي الفرائض : «الرحبية» ثم مع شروحيها ، و«الفوائد الجليلة» .

أما «الرحبية» فهي للرحبي ، وشروحيها فهي متعددة .
وأما «الفوائد الجليلة» فهي للشيخ عبد العزيز بن باز .
لكن أرى أن «البرهانية» أحسن من الرحبية ، «البرهانية» أجمع من
«الرحبية» من وجه ، وأوسع معلومات من وجه آخر ، ففي مقدمتها ذكر
الحقوق المترتبة في التركة أو المرتبة في التركة المتعلقة بالإنسان ، ذكرها ولم
تُذكر في «الرحبية» ، وهي أخصب من «الرحبية» وأجمع ، أتى بالثلثين ،
الرحبي ذكر أربعة أبيات ، والبرهاني ذكر بيت واحد فقال :

والثلثان لاثنتين استوتا فصار ثمن له النصف أكبر

ولها شرح لابن سلوم مطول ومختصر مفيد جداً ، ولذلك فأنا أرى

أن «البرهانية» أحسن من «الرحبية» للوجوه التي ذكرتها .



وفي التفسير : «تفسير ابن كثير» - رحمه الله تعالى - .

الشرح : وهو جيد بالنسبة للتفسير والأثر ، لكنه قليل الفائدة بالنسبة لأوجه الإعراب والبلاغة ، وخير ما قرأت من أوجه الإعراب والبلاغة «الكشاف» للزمخشري ، وكل من بعده فهم عيال عليه ، أحياناً تجد عبارات الزمخشري منقولة نقلاً ، لكن تفسير الزمخشري فيه بلايا من جهة العقيدة لأنه معتزلي . (١)



وفي أصول التفسير : «المقدمة» لشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله

تعالى - .

الشرح : معروف «المقدمة في التفسير» ، وهي كتاب مختصر جيد

مفيد .



(١) لكل تفسير من التفاسير الموجودة اليوم بين أيدي طلاب العلم ميزة يتميز بها عن باقي التفاسير ، فمثلاً تفسير ابن كثير تفسير سلفي محض ، لم يخض فيه صاحبه في التأويل في آيات الصفات ، وإنما سار فيها على الإثبات على مذهب السلف ، وكذلك أثبت ما تضمنه القرآن الكريم من مسائل غيبية واعتقادية على طريقة السلف وأهل السنة والجماعة ، وهو كتاب تفسير اعتمد على النقل والأخبار سواءً كانت آحاد أو متواتر ، والنفس السلفي فيه بين واضح ، وكأنما أراد ابن كثير أن يسير على طريقة ابن جرير الطبري في «تفسيره» ، من تفسير القرآن بالقرآن وبدلالة الأحاديث والآثار ، بخلاف تلك التفاسير التي اعتمدت على العقل عند المعتزلة ، أو الذوق عند بعض أهل التصوف ، إلا أنه اختص تفسيره بحذف الأسانيد ، وإن كان يهتم في كثير من الأحاديث بإيراد طرقها ، وذكر من خرجها من أهل العلم ، وفي =

.....
= أي المصنفات خرجوها ، فهذا تفسير قد جمع بين فوائد شتى ، ومنافع عدة ، فلا عجب أن يجتمع - اليوم - طلاب العلم خصوصاً وعوام المسلمين عموماً على قراءة هذا التفسير ودراسته والرجوع إليه .

وأما «تفسير ابن جرير» - رحمه الله - فهو موسوعة من الموسوعات ، وأم من الأمهات ، جمع فيه مؤلفه مادة علمية لا يقدر على مثلها اليوم إلا المجامع العلمية ، والعلماء الجهابذة مجتمعين ، وهو من أشهر التفاسير السلفية ، سار فيه مؤلفه أيضاً على طريقة أهل السنة والجماعة ، إلا أنه سار في تصنيفه على طريقة المحدثين من إيراد الطرق ، ورواية الأخبار المفسرة للآيات بأسانيده ، وغالباً ما يذكر الخلاف في تفسير الآية ، ثم يذكر ترجيحه لأحد الأقوال ، ودليل الترجيح ، وهذا لا تجده في كثير من التفاسير ، مع اشتماله على أوجه الإعراب ، وما تتضمنه النصوص من البلاغة ، إلا أن كبر حجمه صرف كثيراً من طلاب العلم من أصحاب الهمم الضعيفة عن النظر فيه ودراسته دراسة متأنية .

وهناك تفاسير المحدثين ، ك : «تفسير عبد الرزاق الصنعاني» ، وك : «تفسير ابن أبي حاتم» - رحمهما الله تعالى - ، وقد سارا في هذا المضمار على ذكر الآية ، وذكر ما يدل على تفسيرها من الأخبار المسندة ، دون التعرض لشيء من الترجيح أو اللغويات ، وإنما هي مصنفات حديثة بحثة ، وهي مفيدة للمتخصصين دون عموم الطلاب ، والله أعلم .

وتبقى التفاسير الأخرى ك : «تفسير البغوي» ، و«تفسير الزمخشري» ، و«تفسير ابن عطية» المعروف ب : «المحرر الوجيز» ، فهذه قد تكلم شيخ الإسلام على بعضها في مقدمته في التفسير بما يُعني ويُشفي .

وأما التفاسير المعاصرة : فمن أنفعها : «تفسير الشيخ السعدي» المسمى ب : «تيسير الكريم الرحمن» ، و«تفسير الشيخ أبي بكر الجزائري» المسمى ب : «أيسر التفاسير» ، وكلاهما من أبسط وأنفع التفاسير العصرية لطالب العلم المبتدئ ، أو =

وفي السيرة النبوية : «مختصرها» للشيخ محمد بن عبد الوهاب ،
و«أصلها» لابن هشام، و«زاد المعاد» لابن القيم - رحمه الله تعالى - .

الشرح : أما «السيرة النبوية» المختصر والأصل مجرد تاريخ ، أما
«زاد المعاد» فإنه تاريخ وفقه للسيرة ، وقد يكون في التوحيد ، وقد يكون
في الأمور العملية . (١)



= الناشر الجديد ، أو العامي المثقف ، ثم تليها تلك الأجزاء المفردة في تفاسير
بعض السور على هيئة سؤال وجواب لأخينا الشيخ الفاضل مصطفى العدوي -
حفظه الله - ، وقد صدر منها : «الفاتحة» ، و«سورة البقرة» ، و«سورة آل عمران» ،
و«سورة النور» ، و«سورة القصص» ، و«سورة الحجرات» ، زاده الله توفيقاً .

(١) أما «السيرة النبوية» لابن هشام ، فهي كما قال الشيخ - رحمه الله - تاريخ
محض ، وأحداث ما قبل البعثة ، أيام جاهلية العرب ، وما بعد البعثة ، وصدراً
من الخلافة ، وقد اعتمد فيها ابن هشام على ما لا يستغني عنه مؤرخ ، أقصد :
«سيرة محمد بن إسحاق» ، و«مغازي شيخه الواقدي» ، وفي مغازي الواقدي ، ما
لا يوثق فيه أصلاً ، لأنه متهم كما هو مستقر عند أهل الجرح والتعديل ، ولكن قد
خاض بعض أهل العلم والمهتمين بالتاريخ في هذا العصر في تنقية السيرة من
الضعيف والدخيل ، فكان مجيليد الشيخ الألباني - رحمه الله - في ذلك المسمى ب :
«صحيح السيرة النبوية» ، وكتاب «صحيح السيرة النبوية» للطرهوني ، ولي في هذا
الباب تجربة جديدة ، وهي : صياغة ما صحَّ من السيرة النبوية ، بأسلوب قصصي
مبسط ، يتخلله عرض جملة من الأحكام الشرعية والفقهية ، ومسائل عقدية مهمة ،
إذ المعني بها عوام المسلمين ، وقد ذيلته بفوائد تفيد طلاب العلم في تحقيق بعض
الحوادث ، ويصدر تبعاً إن شاء الله ، يسرَّ الله إتمامه .

وفي «لسان العرب»: العناية بأشعارها ، ك «المعلقات السبع»
والقراءة في «القاموس» للفيروز آبادي - رحمه الله تعالى - .

الشرح : المعلقات السبع قصائد من أجمع القصائد ، وأحسنها وأروعها ، اختارتها قريش لكي تُعلّق في الكعبة ولهذا تسمى المعلّقات .
ولما ذكر ابن كثير رحمه الله «اللامية» لأبي طالب قال : هذه «اللامية» يحق أن تكون مع المعلقات لأنها أقوى منها وأعظم ، وفيها يقول أبو طالب :

لقد علموا أن ابننا لا مكذب لدينا ولا يعنى بقول الأباطل

يعني : الرسول ﷺ ، وهذه الشهادة للرسول ﷺ بأنه صادق ،
ولكن هذه الشهادة من أبي طالب لن تستلزم القبول والإذعان ، ولذلك لم
تنفع وخُذل عند موته ، فكان النبي ﷺ يقول له : «قل لا إله إلا الله»
ولكن لم يقلها ^(١) ، نسأل الله العافية .

ويقول : «القراءة في القاموس» لكن هل تقرأ في القاموس أم
تراجع القاموس ؟ الثاني ، لأنك مهما قرأت لا تستفيد الفائدة المرجوة .



(١) يشير بذلك إلى ما أخرجه مسلم في «صحيحه» (٦١/١) من حديث سعيد
ابن المسيب ، عن أبيه ، قال : لما حضرت أبا طالب الوفاة ، جاءه رسول الله ﷺ ،
فوجد عنده أبا جهل ، وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة ، فقال رسول الله ﷺ : « يا
عم ! قل لا إله إلا الله ، كلمة أشهد لك بها عند الله » ، فقال أبو جهل وعبد الله بن
أبي أمية : يا أبا طالب ! أترغب عن ملة عبد المطلب ؟ فلم يزل رسول الله ﷺ
يعرضها عليه ، ويعيد له تلك المقالة ، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم : هو
على ملة عبد المطلب ، وأبى أن يقول : لا إله إلا الله . . . الحديث .

... وهكذا من مراحل الطلب في الفنون ، وكانوا مع ذلك يأخذون
بجرد المطولات ، مثل «تاريخ ابن جرير» ، وابن كثير ، وتفسيريهما ،
ويركزون على كتب شيخ الإسلام ابن تيمية ، وتلميذه ابن القيم رحمهما
الله تعالى ، وكتب أئمة الدعوة وفتاويهم ، لا سيما محرراتهم في الاعتقاد .

الشرح : يتحدث الشيخ بكر عن طلب العلم في قطره - ليس عن
الطلب عمومًا - ولهذه الكتب التي يعينها هي في قُطرنا ، وقد يكون ما
يساويها ويشابهها في الأقطار الأخرى على هذا النمط ، أما قوله :
«يركزون على كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله
تعالى» فهذا صحيح ، وغالب المتأخرين يركزون عليهما ، وكان شيخنا
عبد الرحمن السعدي - رحمه الله - يحثنا على قراءتهما ، أي قراءة كتب
شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم لأن فيهما من التحقيق والتحرير
والتعميد ما لا يوجد في غيرهما ، ونشعر أن كلامهما ينبع من القلب ،
ولهذا يؤثّر في زيادة الإيمان ، وأما تمثيله أيضًا لتاريخ ابن جرير وابن كثير ،
فهذا أيضًا عند المراجعة فلا بأس ، وأما أن يجعله الإنسان قراءة يقرؤها
فهذا طويل ، وربما يقطع عليه وقتًا كثيرًا .

وقوله : «كتب أئمة الدعوة» : المراد بها أئمة الدعوة : شيخ الإسلام
محمد بن عبد الوهاب وأحفاده ومن تتلمذ عليه .



وهكذا كانت الأوقات عامرة في الطلب ، ومجالس العلم ، فبعد صلاة الفجر إلى ارتفاع الضحى ، ثم تكون القيلولة قبيل صلاة الظهر ، وفي أعقاب جميع الصلوات الخمس تُعقد الدروس، وكانوا في أدب جم ، وتقدير بعزة نفس من الطرفين على منهج السلف الصالح رحمهم الله تعالى، ولذا أدركوا وصار منهم في عداد الأئمة في العلم جمع غفير ، والحمد لله رب العالمين ، فهل من عودة إلى أصالة الطلب في دراسة المختصرات المعتمدة ، لا على المذكرات ، وفي حفظها لا الاعتماد على الفهم فحسب ، حتى ضاع الطلاب فلا حفظ ولا فهم .

الشرح : قوله - وفقه الله - «الاعتماد على هذه المتون الأصلية لا على هذه المذكرات» هذا صحيح ، لأن المذكرات قد يكون واضعها ممن لا يعرف من هذا إلا معرفة سطحية ، فتجده يلتم كلمات من هذا وكلمات من هذا ، ولا يكون كلامًا محررًا متناسقًا ، لكن هذه الكتب الأصلية القديمة محررة ومتناسقة ، ومخدومة ، وكذلك أيضًا الحفظ ، أي علم بلا حفظ يزول سريعًا ، وكان زمان يعييون علينا ، يقولون : لا تتعب نفسك في حفظ المتن ، عليك بالفهم ، الفهم الفهم ، لكن وجدنا أننا ضائعون إذا لم يكن عندنا حفظ ، وما نفعنا الله إلا بما حفظنا من المتون ولولا أن الله نفعنا بذلك لضاع علينا علم عظيم .

فلا نعتر بمن يقول : الفهم ، ولهذا هؤلاء الدعاة القائلون بالفهم لو سألتهم أو ناقشتهم لوجدتهم ضحلاء ، ليس عندهم علم .

﴿ كَسْرَابٍ بَقِيْعَةٍ يَحْسِبُهُ الظَّمَانُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا ﴾

[النور : ٢٣٩].



وفي خلو التلقين من الزغل والشوائب والكدر ، سير على منهاج

السلف ؟ والله المستعان .

الشرح : ينبغي للعالم والمتعلم أن يكون التعليم والتعلم منهما خالياً من هذه العيوب ، بل ينبغي أن يكون صافياً بحيث يكون المعلم يريد بذلك إيصاله إلى الطلاب دون الاستعلاء عليهم ، أو إظهار علمه عليهم ، أو ما أشبه ذلك ^(١) ، ويكون التلميذ كذلك واثقاً مطمئناً إلى ما يقول معلمه ^(٢) ، لأنه إذا كان يتعلم منه ، يقول : إني أتعلم الآن ، ولكن إذا خرجت أبحث عن عالم آخر ، فكأنه لم يأخذ عن هذا العالم أخذ واثق

(١) بل على الشيخ أن يُعامل الطالب - كما قال ابن جماعة رحمه الله - : « بما يُعامل به أعز أولاده من الحنو والشفقة عليه ، والإحسان إليه ، والصبر على جفاء ربما وقع منه ، ونقص لا يكاد يخلو الإنسان عنه وسوء أدب في بعض الأحيان ، ويسقط عذره بحسب الإمكان » ، و : « أن يحرص على تعليمه وتفهمه ببذل جهده ، وتقريب المعنى له من غير إكثار لا يحتمله ذهنه ، أو بسط لا يضبطه حفظه ، ويوضح لمتوقف الذهن العبارة ، ويحتسب إعادة الشرح له وتكراره » ، و : « أن يتواضع مع الطالب وكل مسترشد سائل بما يجب عليه من حقوق الله تعالى وحقوقه ، ويخفض له جناحه ، ويلين له جانبه » . (١)

(٢) وفي ذلك يقول ابن جماعة - رحمه الله - :

« أن ينظره بعين الإجلال ، ويعتقد فيه درجة الكمال ، فإن ذلك أقرب إلى نفعه به ، وكان بعض السلف إذا ذهب إلى شيخه تصدَّق بشيء ، وقال : اللهم استر

عيب شيخي عني ، ولا تُذهب بركة علمه مني » . (٢)

(١) «تذكرة السامع والمتكلم» : (ص: ١٤٠ و ١٤٢ و ١٥٩) .

(١) «تذكرة السامع والمتكلم» : (ص: ١٨٩) .

أو مستذكر ، وهذا يضيعه بلاشك ، لكنه إذا أخذ عن العالم أخذ مستفيد
واثق ، بعد ذلك إذا كبر ترعرع في العلم وصار عنده ملكة ، فلا مانع أن
يخالف شيخه فيما يرى أن الصواب في خلافه لكن مادام في زمن الطلب
فليتكى على من يتعلم على يديه ، وليأخذ كلامه بثقة واطمئنان حتى
يرسخ ، أما أن يأخذ ويقول : إذا خرجت أبحث مع ناس أو مع طلاب
علم .. هذا ما يصلح أبداً ولا يستقيم للطلاب طلباً على هذا الوجه .



وقال الحافظ عثمان بن خرزاد (م سنة ٢٨٢ هـ) رحمه الله تعالى :
«يحتاج صاحب الحديث إلى خمس ، فإن عدمت واحدة ، فهي نقص ،
يحتاج إلى عقل جيد ودين ، وضبط ، وحذاقة بالصناعة ، مع أمانة تعرف
منه» .

قلت - أي الذهبي - : «الأمانة جزء من الدين ، والضبط داخل في
الحذق ، فالذي يحتاج إليه الحافظ أن يكون : تقياً ، ذكياً ، نحوياً ، لغوياً ،
زكياً ، حياً ، سلفياً ، يكفيه أن يكتب بيديه مئتي مجلد ، ويحصل من
الدواوين المعتبرة خمس مئة مجلد ، وأن لا يفتر من طلب العلم إلى
الممات ، بنية خالصة ، وتواضع وإلا فلا يتعن» .

الشرح : شروط ثقيلة من الذهبي - رحمه الله - أقول : لو بقينا
على كلام الحافظ عثمان بن خرزاد لكان أحسن ، يعني أهون علينا .
الأمانة جزء من الدين فتدخل في قوله : «ودين» والضبط يدخل في
الحفظ ، لأن حذق الشيء - بمعنى فهمه وإدراكه جيداً - ثم يبقى من الخمس
ثلاث ، لكن دخل علينا أكثر من الثلاث : يحتاج أن يكون تقياً ، وهذا
صحيح ، والتقوى رأس كل عبادة ، وهي الأصل .
والتقوى : هي فعل أوامر الله واجتناب نواهيه ، لأنه بذلك تكون
الوقاية من عذاب الله .

«ذكياً» يعني ليس غيبياً ، بأن يكون عنده فطنة ، وكم من إنسان
حافظ وليس بذكي وكان رجل ممن سبق حافظاً جيداً ، سريع الحفظ ،

قليل النسيان ، حافظ الفروع لابن مفلح ثلاث مجلدات كبار ، وهو حاوي لمسائل الوفاق والخلاف ، وكان يحفظه كما يحفظ الفاتحة ، لكن لا يفهم منه شيئاً ، لأنه غير ذكي ، فكانوا يلقبونه بحمار الفروع ، كقوله تعالى : ﴿ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ﴾ [الجمعة : ٥] لكن لا يتفهم بها .

«نحويًا ، لغويًا» : النحو : هو الذي يُعنى بالإعراب والبناء ،

وهذا يختص بأواخر الكلمات ، اللغوي يدخل فيه من علم الصرف وعلم فقه اللغة ، وعلى هذا لا بد من مراجعة كتب النحو وكتب الصرف وكتب اللغة كالقاموس ولسان العرب وغير ذلك .

«زكياً» : الزكي والتقي معناهما متقارب ، فإن ذُكرا فينبغي أن يُحمل التقي على من ترك المحرمات ، والزكي على من قام بالمأمورات ، ويعجبني أن أذكر لكم كلمة قالها شيخ الإسلام - رحمه الله - في أهل الكلام قال : « إنهم أتوا فهوماً وما أتوا علوماً » : يعني عندهم فهم لكن ما عندهم علم ، «وأوتوا ذكاءً وما أوتوا زكاءً» : أذكيا لكن ليسوا أذكيا .

«حيياً» لكن بشرط لا يمنع حياؤه من طلب العلم ، ولهذا قال

بعضهم : لا ينال العلم حيي ولا مستكبر .

يكون حيياً ، ولكن لا يمنع ذلك من طلب الحق . (١)

(١) وقد أخرج مسلم (١/٢٦١) ، وابن ماجة (٦٤٢) من طريق :

إبراهيم بن المهاجر ، عن صفية بنت شيبة بن عثمان ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ ، لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ .

وأصل الحديث عند البخاري والنسائي ، وإن كان هذا في حق النساء ، فهو في حق طلاب العلم من الرجال أولى ، والله أعلم .

أم سلمة قالت : يا رسول الله ﷺ إن الله لا يستحي من الحق : هل
على المرأة الغُسل إذا احتلمت ؟ قال : «نعم إذا هي رأت الماء» . (١)

«سلفياً» (٢) : يعني يأخذ بطريق السلف في العقيدة والآداب

(١) أخرجه البخاري (٦١/١) ، ومسلم (٢٥١/١) ، والترمذي (١٢٢) ،
والنسائي (١١٤/١) ، وابن ماجه (٦٠٠) من طريق : عروة بن الزبير ، عن زينب
بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة به .

(٢) قال ابن جماعة - رحمه الله - في «التذكرة» (ص: ١٨٦) :

« ينبغي للطالب أن يُقدِّم النظر ، ويستخير الله فيمن يأخذ العلم عنه ، ويكتسب
حسن الأخلاق ، والآداب منه ، وليكن إن أمكن ، ممن كملت أهليته وتحققت شفقته ،
وظهرت مروءته وعُرفت عفته واشتهرت صيانتته ، وكان أحسن تعليماً وأجود تفهيماً ،
ولا يرغب الطالب في زيادة العلم مع نقص في ورع أو دين أو عدم خلقٍ جميلٍ .
فمن بعض السلف : «هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم» .

وليحذر من التقيد بالمشهورين ، وترك الأخذ من الخاملين فقد عدَّ الغزالي وغيره
ذلك من الكبر على العلم وجعله عين الحماقة ؛ لأن الحكمة ضالة المؤمن يَلتقطها
حيث وجدها ، ويغتنمها حيث ظفر بها ، ويتقلد المنة لمن ساقها إليه ؛ فإنه يهرب من
مخافة الجهل كما يهرب من الأسد ، والهارب من الأسد لا يأنف من دلالة من يده
على الخلاص كائنًا من كان .

فإذا كان الخامل ممن تُرجى بركته كان النفع به أعم ، والتحصيل من جهته أتم .

وإذا سبَّرت أحوال السلف والخلف لم تجد النفع يحصل غالباً والفلاح يدرك طالباً
إلا إذا كان للشيخ من التقوى نصيبٌ وافرٌ وعلى شفقته ونصحه للطلبة دليل ظاهر» .
قلت : واختيار الشيخ السلفي المنهج ، الحسن الطريقة ، المتبع للسنة هي من أهم
ما يجب على الطالب أن يوليه عنايته ، فإن السلف قد حذَّروا أشد التحذير من =

والعمل والمنهج وفي كل شيء ، لأن السلف هم صدر هذه الأمة الذين
قال فيهم رسول الله ﷺ :

= الجلوس إلى أهل الأهواء والبدع ، وأخذ العلم عنهم ، والركون إليهم ، ولهم
في ذلك كلمات جامعة مانعة .

قال الحسن البصري ومحمد بن سيرين - رحمه الله - :

« لا تجالسوا أهل الأهواء ، ولا تجادلوهم ، ولا تسمعوا منهم » . (1)

وقال أبو قلابة - رحمه الله - :

« لا تجالسوا أهل الأهواء ، ولا تجادلوهم ، فإني لا آمن من أن يغمسوكم في

ضلاتهم ، أو يلبسوا عليكم ما تعرفون » . (2)

وقال ابن سيرين - رحمه الله - :

« إن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم » . (3)

وعن أسماء بن عبيد ، قال : دخل رجلان على محمد بن سيرين من أهل

الأهواء ، فقالا : يا أبا بكر ! نحدثك بحديث ؟ قال : لا ، قالا : فنقرأ عليك آية

من كتاب الله عز وجل ؟ قال : لا ، لتقومن عني أو لأقومنه . (4)

وقال - رحمه الله - : (5)

« لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة ، قالوا : سَمُوا لنا رجالكم ،

فإنظر إلى أهل السنة ، فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدع ، فلا يؤخذ حديثهم » .

(1) أخرجه الدارمي (٤٠١) ، واللالكائي (٢٤٠) ، وابن بطة (٤٥٨) بسند صحيح .

(2) أخرجه الدارمي (٣٩١) ، والآجري في «الشریعة» (١٨٨/١) ، واللالكائي

(٢٤٣ و٢٤٤) بسند صحيح .

(3) أخرجه مسلم في «مقدمة الصحيح» (٢٠/١) بسند صحيح .

(4) أخرجه الدارمي (٣٩٧) ، والآجري في «الشریعة» (١٩١/١) بسند حسن .

(5) أخرجه مسلم في «مقدمة الصحيح» (٢٠/١) بسند حسن .

« خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم » . (١)

«يكفيه أن يكتب بيديه مئتي مجلد»: ونعزي أنفسنا أن المجلدات عندهم قليلة قد يكون ٥٠ صفحة ، وقد يكون مجلد ، فإن كان هذا هو المراد فلعل الله يعيننا عليه ، وإن كان مراده المجلد ٦٠٠ صفحة ، فالواحد منا لو يبقى ليل نهار ما أظنه يكتب مائة مجلد .

مثلا مجلد × ٦٠٠ = ١٢٠ ألف !! .

«ويُحصَل من الدواوين المعتبرة خمس مئة مجلد» : أين من يقدر على تحصيل خمس مئة مجلد؟! على كل حال هم يقولون على قدر استطاعتهم ، ونحن نقول الله المستعان !!

«وأن لا يفتر من طلب العلم إلى الممات» : هذا صحيح فإن طالب

العلم يجب أن لا يفتر، لأنه إذا عود نفسه الفتور والكسل اعتاد ذلك . (٢)

(١) أخرجه أحمد (١/٣٧٨ و٤٤٢) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٦٦) ، والبخاري (٤/١١٨) ، والترمذي (٣٨٥٩) من طريق : الأعمش ، عن إبراهيم النخعي ، عن عبدة ، عن عبد الله بن مسعود به .

وهو عند مسلم (١٩٦٣) من طريق : ابن عون ، عن إبراهيم . . به .

(٢) على طالب العلم أن يكتب العلم ويطلبه ويسعى في تحصيله مادام يُحسن أن يعيش ، فإنه لا يدري هل كتب ما ينفعه ، وهل انتفع بما تعلم، أم لا ، كما روي عن ابن المبارك - رحمه الله - أنه سُئل : إلى متى تكتب الحديث ؟ قال : لعل الكلمة التي أنتفع بها لم أسمعها بعد .

وسئل الإمام أحمد - رحمه الله - : إلى متى يكتب الرجل الحديث ؟ قال :

حتى يموت ، وقال : أنا أطلب العلم إلى أن أدخل القبر . (١)

(١) هذه الآثار مخرجة في « شرف أصحاب الحديث » للخطيب البغدادي (١٣٤-١٣٦) ولكن في أسانيدنا ضعف .

ومن طلب العلا سهر الليالي ، ويُقال : أعط العلم كلك يعطيك بعضه ،
وأعطه بعضك يفتك كله ، العلم يحتاج إلى تعب وعناء ، لكنني أقول
= والعالم والمتعلم سواء في ضرورة التحلي بالهمة العالية، كان ذلك في الطلب
والتحصيل ، أو في التعليم والتدريس، وقلَّ ما كان الأئمة المبرِّزون يضيعون شيئاً من
أوقاتهم دون جدوى من تعلم أو تعليم ، أو ذكر أو عبادة ، أو تهجد ، أو تسبيح .
وليس أدل على ذلك مما ذكره الحافظ الذهبي - رحمه الله - في ترجمة أبي نعيم
الأصبهاني من « تذكرة الحفاظ » (٣/ ١٠٩٤) قال :

« قال أحمد بن محمد بن مردويه : كان أبو نعيم في وقته مرحولاً إليه ، لم
يكن في أفق من الآفاق أحد أحفظ منه ، ولا أسند منه ، كان حفاظ الدنيا قد
اجتمعوا عنده ، وكل يوم نوبة واحد منهم يقرأ ما يريده إلى قريب الظهر ، فإذا قام
إلى داره ، ربما كان يُقرأ عليه في الطريق جزءاً ، وكان لا يضجر ، لم يكن له غذاء
سوى التسميع والتصنيف » .

وذكر في كتابه المتقدم عن الحافظ أبي القاسم ابن عساكر - رحمه الله -
(٤/ ١٣٣١) ، ما حكاه ابنه بهاء الدين عنه ، قال :

« كان أبي - رحمه الله - مواظباً على الجماعة والتلاوة ، يختم كل جمعة ،
ويختم في رمضان كل يوم ، ويعتكف في المنارة الشرقية - من جامع دمشق - وكان
كثير النوافل والأذكار ، يحيي ليلة النصف من شعبان ، والعديد بالصلاة والذكر ،
وكان يحاسب نفسه على لحظة تذهب ، لم يشتغل منذ أربعين سنة - أي منذ أذن له
شيوخه بالرواية والتحديث - إلا بالجمع ، والتسميع ، حتى في نزهته وخلواته » .

وكان الإمام النووي - رحمه الله - كما في « البداية والنهاية » لابن كثير
(١٣/ ٢٧٨) يجمع في اليوم الواحد اثني عشر درساً على أهل العلم وعلمائه في
فنون شتى ، وهذا يدل على الهمة العالية ، ونبذ الفتور والدعة .

ومن السلف جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - ، وقد خرج مسيرة شهر في =

لكم : إن الإنسان إذا ترعرع في العلم ، سهل عليه أن يعرف أشياء قد لا تكون في بطون الكتب ، لا سيما مع النية الخالصة ، وإرادة الحق والحكم بشرع الله ، فإن الله تعالى يهبه علماً لا يطرأ على باله ولا يجده في بطون الكتب ، وكثيراً ما يبحث مسألة من المسائل في الكتب في مظانها ثم لا يجدها ، ثم إذا فكرنا في آية من آيات الله أو في حديث من سنة رسول الله ﷺ وجدنا الحل ، لأن بركة القرآن والسنة لا يضاهيها أي بركة .

= حديث يسمعه من عبد الله بن أنيس ، وكلاهما من أصحاب الرسول ﷺ ، رضي الله عنهما .

ومن المعاصرين محدث الدنيا الإمام العلامة الشيخ الألباني - رحمه الله - ، فقد كان - رحمه الله - ينفق جل أوقاته في المكتبة الظاهرية طلباً للعلم ، فيغلق دكانه ، ويبقى فيها اثنتي عشرة ساعة ، لا يفتر عن المطالعة ، والتعليق ، والتحقيق ، إلا أثناء فترات الصلاة ، حتى طعامه لا يتناوله إلا في المكتبة ، وكان - رحمه الله - أول من يدخل إلى المكتبة ، وآخر من يخرج منها .

فالهمة في طلب العلم من أهم ما يتعاهده الطالب من نفسه ، فعليه أن يسعى إلى تهئية أسباب علوها ، وتجنب أسباب دنوها وضعفها .

ومن أهم أسباب إعلاء الهمم : تنظيم الأوقات ، والمحافظة عليها ، وترك فضول الخلطة والنوم وما لا يتأتى من ورائه النفع ، وترك الانهماك في تحصيل الرزق على وجه التوسع ، وترك التوسع في التمتع بالمباحات ، أو الاستجابة الدائمة للصوراف الأسرية ، مما يسع الغير من أفراد الأسرة القيام به ، أو ما لا يتأتى من قضاائه مصلحة .

وقد ذكرنا هذه الأسباب بشيء من التفصيل - غير الممل - في كتابنا : « الطريق إلى العلم » (ص: ٧٩) ، فراجع ، فإنه فيه زيادة علم ، والله الموفق .

يقول : «بنية خالصة وتواضع» نعم ، هذا من أهم ما يكون .
 التواضع -أسأل الله أن يرزقني وإياكم التواضع للحق وللخلق- من
 أهم شيء لطالب العلم التواضع، لأن التواضع من الأخلاق العظيمة التي
 قال الله فيها لرسول الله ﷺ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خَلْقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم :٤].
 فأعظم الناس تواضعاً رسول الله ﷺ . (١)

قال : « وإلا فلا يتعن » : فلا يتعب نفسه إذا لم يتصف بهذا ،
 ولكن نقول عفا الله عنك يا ذهبي ارجع إلى قول الله تعالى :
 ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن :١٦].

ولنعامل الناس بما يمكن أن يقوموا به وإلا فلا ننفر الناس .
 لو قلنا للطالب يكفيك أن تكتب متي مجلد ، وكفيك أن يكون
 عندك من الدواوين خمس مئة مجلد ، والأكمل ألف مجلد ، لو قلنا
 للطالب هكذا ، لثقل عليه الطلب ، لكن نقول : يكفيك أن تكتب بيدك
 ما تقدر عليه بشرط أن يكون عندك حرص ونشاط في طلب العلم .



(١) التواضع من أهم ما يجب أن يتحلى به طالب العلم من أخلاق ، فيجب
 عليه أن ينبذ الكبر ، وأن لا يترفع على الناس بعلمه ، وأن لا يختال عليهم بما آتاه
 الله تعالى ، وبما فضله به عليهم ، وإنما هو كالغيث ، إذا أصاب الناس انتفعوا به .
 وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾
 [القمان :١٨].

وقال ﷺ : « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر » . (١).
 وقال الفضيل بن عياض - رحمه الله - : إن الله عز وجل يحب العالم المتواضع ،
 ويبغض العالم الجبار ، ومن تواضع لله ورثه الله الحكمة . (٢)

(١) أخرجه مسلم (٩٣/١) ، والترمذي (١٩٩٩) من حديث ابن مسعود .
 (٢) أخرجه الآجري في «أخلاق العلماء» (٧٩) بسند حسن .

١٧- تلقي العلم عن الأسيخ :

الأصل في الطلب أن يكون بطريق التلقين والتلقي عن الأساتيد ،
والمثافنة للأسيخ، والأخذ من أفواه الرجال لا من الصحف وبتون الكتب ،
والأول من باب أخذ النسيب عن النسيب الناطق ، وهو المعلم ، أما الثاني
عن الكتاب ، فهو جماد ، فأني له اتصال النسب ؟

الشرح : هذا أيضاً مما ينبغي على طالب العلم مراعاته ، أن يتلقى

العلم عن الأسيخ لأنه يستفيد بذلك فائدتين ، بل أكثر :

الفائدة الأولى : اختصار الطريق ، بدل ما يذهب يُقَلَّب في بطون

الكتب وينظر ما هو القول الراجح ، وما سبب رجحانه ؟ وما هو القول

الضعيف ؟ وما هو سبب ضعفه ؟ هذه لقمة سائغة . . . المعلم يقول :

اختلف العلماء في كذا على قولين أو ثلاثة أو أكثر ، والراجح كذا ،

والدليل كذا ، وهذا لا شك أنه نافع لطالب العلم .

الفائدة الثانية : السرعة ، يعني سرعة الإدراك ، لأن الإنسان إذا كان

يقراً على عالم فإنه يدرك بسرعة أكثر ممن ذهب يقرأ في الكتب ، لأنه إذا

ذهب يقرأ يردد العبارة أربع أو خمس مرات ، وربما فهم أيضاً على وجه

خطأ غير صحيح .

الفائدة الثالثة : الرابطة بين طالب العلم ومعلمه ، فيكون ارتباط بين

أهل العلم من الصغر إلى الكبر .

فهذه من فوائد تلقي العلم على الأسيخ ، لكن سبق أن قلنا أنه من

الواجب أن يختار الإنسان من العلماء من هو كفاء أمين قوي ، يعني

عنده علم وإدراك ، ليس علمه سطحياً ، وعنده أمانة ، وكذلك أيضاً إذا كان عنده عبادة فإن الطالب يقتدي بمعلمه .



وقد قيل : «من دخل في العلم وحده ، خرج وحده» أي : من دخل في طلب العلم بلا شيخ ، خرج منه بلا علم ، إذ العلم صنعة ، وكل صنعة تحتاج إلى صانع ، فلا بد إذا لتعلمها من معلمها الحاذق .

الشرح : هذا أيضاً صحيح ، وقد قيل : أنه من كان دليله كتابه خطؤه أكثر من صوابه ، هذا هو الغالب بلا شك ، لكن قد يندر من الناس من يُكرِّس جهوده تكريساً صحيحاً ولا سيما إن لم يكن عنده من يتلقى العلم عنده ، فيعتمد اعتماداً كاملاً على الله عز وجل ويدأب ليل نهار يحصل من العلم ما يحصل إن لم يكن له شيخ . (١)



(١) لأن الله تعالى يقول : ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] .

فمن لم يُوفق إلى الشيخ الذي يدرس عليه، ويتعلم منه، فليجتهد اجتهاداً صحيحاً في طلب العلم، وفي النظر في مصنفات أهل العلم على التدرج والترتيب الذي تقدم ذكره، ثم إنه -ولله الحمد والمِنَّة- قد شاعت في هذا العصر محاضرات المشايخ الأجلة في فنون العلم شتى من شرح مختصر لطيف، أو مطول منيف على أشرطة، فالاسترشاد بهذه الأشرطة مما ينفع ولاشك، ولكن لايجعل طالب العلم هذه الأشرطة وتوفر المصنفات سبباً لهجر مجالس العلماء إن توفرت ، ولا يجعل شرط الطلب =

وهذا يكادُ يكونُ محلَّ إجماع كلمة من أهل العلم ، إلا من شذَّ مثل :
علي بن رضوان المصري الطبيب (م سنة ٤٥٣ هـ) ، وقد ردَّ عليه علماء
عصره ومن بعدهم ، قال الحافظ الذهبي - رحمه الله تعالى - في ترجمته
له : «ولم يكن له شيخ ، بل اشتغل بالأخذ عن الكتب ، وصنَّف كتاباً في
تحصيل الصناعة من الكتب ، وأنها أوفق من المعلمين ، وهذا غلط» .

وقد بسط الصفدي في «الوافي» الرد عليه ، وعنه الزبيدي في «شرح
الإحياء» عن عدد من العلماء معللين له بعدة علل ، منها ما قاله ابن بطلان
في الرد عليه : «السادسة : يوجد في الكتاب أشياء تصد عن العلم ، وهي
معدومة عند المعلم ، وهي التصحيف العارض من اشتباه الحروف مع عدم
اللفظ ، والغلط بزوغان البصر ، وقلة الخبرة بالإعراب ، أو فساد الموجود
منه ، وإصلاح الكتاب ، وكتابة ما لا يقرأ ، وقراءة ما لا يكتب ، ومذهب
صاحب الكتاب ، وسقم النسخ ، ورداءة النقل ، وإدماج القارئ مواضع
المقاطع ، وخلط مبادئ التعليم ، وذكر ألفاظ مصطلح عليها في تلك
الصناعة ، وألفاظ يونانية لم يخرجها الناقل من اللغة ، كالنورس ، فهذه
كلها معوّقة عن العلم ، وقد استراح المتعلم من تكلفها عند قراءته على

= على المشايخ مانعاً له من الاجتهاد في النظر في مصنفات العلم إذا انعدم وجود
الشيخ ، فالأصل الطلب على الشيوخ ، والضرورة ، النظر في كتب العلم إن عُدَّ
الشيخ ، مع الدعاء على كل حال أن يرزقه الله تعالى الإنصاف ونبد الهوى والرشاد
في الفهم ، والعون على الحفظ ، وإلهام الرشد .

المعلم ، وإذا كان الأمر على هذه الصورة ، فالقراءة على العلماء أجدى وأفضل من قراءة الإنسان لنفسه ، وهو ما أردنا بيانه ...

قال الصفدي : «ولهذا قال العلماء : لا تأخذ العلم من صحفي ولا من مصحفي ، يعني : لا تقرأ القرآن على من قرأ من المصحف ، ولا الحديث وغيره على من أخذ ذلك من المصحف ...» .

والدليل المادي القائم على بطلان نظرة ابن رضوان : أنك ترى آلاف التراجم والسير على اختلاف الأزمان ومر الأعصار وتنوع المعارف ، مشحونة بتسمية الشيوخ والتلاميذ ، ومستقل من ذلك ومستكثر ، وانظر شذرة من المكثرين عن الشيوخ حتى بلغ بعضهم الألوف كما في «العُزاب» من «الإسفار» لراقمه ، وكان أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي (م سنة ٧٤٥ هـ) إذا ذكر عنده ابن مالك ، يقول : «أين شيوخه ؟» .

وقال الوليد : كان الأوزاعي يقول : كان هذا العلم كريماً يتلاقاه الرجال بينهم ، فلما دخل في الكتب ، دخل فيه غير أهله .

وروي مثلها ابن المبارك عن الأوزاعي ، ولا ريب أن الأخذ من الصحف وبالإجازة يقع فيه خلل ، ولا سيما في ذلك العصر ، حيث لم يكن بعد نقط ولا شكل ، فتصحف الكلمة بما يحيل المعنى ، ولا يقع مثل ذلك في الأخذ من أفواه الرجال ، وكذلك التحديث من الحفظ يقع فيه الوهم ، بخلاف الرواية من كتاب محرر» .

ولابن خلدون مبحث نفيس في هذا ؛ كما في «المقدمة» له .

ولبعضهم :

من لم يشافه عالماً بأصوله يقينه في المشكلات ظنون

وكان أبو حيان كثيراً ما يُنشد :

يظن الغمر أن الكتب تهدي أخافهم لإدراك العلوم

وما يدري الجهول بأن فيها غوامض حيرت عقل الفهيم

إذا رُمّت العلوم بغير شيخ ضللت عن الصراط المستقيم

وتلتبس الأمور عليك حتى تصير أضل من «توما الحكيم»

الشرح : هذا الكلام فيما أشرنا إليه من قبل ، أن الأخذ عن العلماء والمشايخ أفضل من الأخذ من الكتب، وبين ما نقله هنا في الرد على ابن بطلان .

قال : «يوجد في الكتاب أشياء تصد عن العلم ، وهي معدومة عند المعلم وهي: التصحيف العارض من اشتباه الحروف مع عدم النقط» ، وكان فيما سبق يكتبون بلا نقط فيخطئ الإنسان ، فمثلاً ربما تجد كلمة «بزة» : اشترت بزة بصاع من تمر بدون مقابضة ، إذا لم يكن فيها نقطه «بزة» تكون «برة» ، ومعلوم أنك إذا اشترت بر بتمر بدون مقابضة فالبيع غير صحيح ، فتختلف الأحكام باختلاف النقط ، كذلك «الغلط بزوغان البصر» فيرى الكلمة على صورة غير حقيقتها لا سيما إذا كان الكتاب ليس جيداً ؛ كذلك «قلة الخبرة بالإعراب» والإعراب له أثر في تغيير المعنى . وكذلك «إصلاح الكتاب ، وكتابة ما لا يُقرأ ، وقراءة ما لا يُكتب»

كل هذا يعترني من يأخذ العلم عن الكتاب .

كذلك «مذهب صاحب الكتاب» ربما يكون مذهبه مذهب معتزلي أو جهمي أو غيره وأنت ما تدري .

وكذلك «سقم النسخ ، رداءة النقل ، إدماج القارئ مواضع المقاطع» يعني أن الكلمة لا بد أن تقف عليها ، فيأتي القارئ ليقراً الكتاب فيقرأ ما بعدها فيختلف المعنى .

و «خلط مبادئ التعليم» بحيث لا يميز بعضها من بعض ، بمعنى أن الكاتب ربما لا يكون متقناً للكتاب فيخلط هذا مع هذا ، والمبتدئ لا يعرف ذكر ألفاظ مصطلح عليها في تلك الصناعة وهو لا يدري مثل كلمة في المصطلح «معضل ، منقطع» إيش معنى منقطع ؟ إذا لم يكن عنده علم أشكل عليه هذا الشيء .

يقول : «ألفاظ يونانية لم يخرجها الناقل من اللغة كالنورس» هذه العبارة لا بد وأن تُفهم ، ما هو النورس ؟ طائر ؟ والله ما أدري ، لأن الطائر ما يقال ألفاظ يونانية ، فلعلها اسم لعلم من العلوم .

يقول : «فهذه كلها معوقة عن العلم ، وقد استراح المتعلم من تكلفها عند قراءته على المعلم ، وإذا كان الأمر على هذه الصورة ، فالقراءة على العلماء أجدى وأفضل من قراءة الإنسان لنفسه ، وهو ما أردنا بيانه» .

ثم نقل عن بعض العلماء أنه قال : .

لا تأخذ العلم من صحفي ولا من مصحفي .

يعني لا تقرأ القرآن على من قرأ من المصحف ، ولا الحديث وغيره

على من أخذ ذلك من الصحف .

وهذا كله فيما إذا كانت الكتب التي يقرأ منها ليست فيها بيان ، أما

إذا كان فيها بيان ، كالموجود الآن من المصاحف ، فالأمر واضح .



الفصل الثالث آداب الطالب مع شيخه

١٨- رعاية حُرْمَةِ الشَّيْخِ :

بما أن العلم لا يؤخذ ابتداءً من الكتب ، بل لابد من شيخ تتقن عليه مفاتيح الطلب؛ لتأمن من العثار والزلل؛ فعليك إذاً بالتحلي برعاية حرمة ؛ فإن ذلك عنوان النجاح والفلاح والتحصيل والتوفيق ، فليكن شيخك محل إجلال منك وإكرام وتقدير وتلطف ، فخذ بمجامع الآداب مع شيخك في جلوسك معه ، والتحدث إليه ، وحسن السؤال والاستماع ، وحسن الأدب في تصفح الكتاب أمامه ومع الكتاب ، وترك التناول والممارة أمامه ، وعدم التقدم عليه بكلام أو مسير أو إكثار الكلام عنده ، أو مداخلته في حديثه ودرسه بكلام منك ، أو الإلحاح عليه في جواب ؛ متجنباً الإكثار ، لا سيما مع شهود الملاء ، فإن هذا يوجب لك الغرور وله الملل .

الشرح : آداب الطالب مع شيخه - وهذه من أهم الآداب لطالب

العلم - أن يعتبر شيخه معلماً ، مربياً ، معلماً يُلقى إليه العلم ، ومربياً يُلقى إليه الآداب ، والتلميذ إذا لم يثق بشيخه في هذين الأمرين فإنه لن يستفيد منه الفائدة المرجوة .

فمثلاً : إذا كان عنده شك في علمه ، كيف ينتفع به ؟ إن أي مسألة

ترد على لسان الشيخ سوف لا يقبلها حتى يسأل ويبحث ، وهذا خطأ في التقدير من وجه ، وخطأ في التصرف من وجه آخر .

أما كونه خطأ في التقدير : فإن الشيخ المفروض فيه أنه لن يجلس للتعليم إلا وهو يرى أنه أهل ، وأن التلميذ لم يأت لهذا الشيخ إلا وهو يعتقد أنه أهل .

أما في المنهج : فلأن الطالب إذا سار في هذا السبيل وسلك هذا المنهج سوف يبنى علمه على شفا جرف هار ، لأن نفسه قلقة ، ليس واثقاً كل الثقة في هذا الشيخ الذي قرأ عليه ، ولهذا يضيع عليه الوقت ، ويضيع عليه التحصيل .

وقول شيخنا : «إن العلم لا يؤخذ ابتداءً من الكتب» سبق الكلام عليه ، وأنه يرى أنه لا بد من القراءة على شيخ ، بل لا بد من شيخ متقن ، تُتقن عليه مفاتيح الطلب ، وتأمين من العثار والزلل ، فعليك إذاً بالتحلي برعاية حرمة ، فإن ذلك عنوان النجاح والفلاح والتحصيل وهذا كما قال الشيخ واضح (١).

(١) وثمة - هنا - مسألة مهمة : وهي أنه يجب على الطالب أن لا يتقيد بالمشهورين من أهل العلم ، بل عليه بالبحث عن من يوثق بعلمه وإن كان خامل الذكر ، فإن اشتهار الذكر ليس بدليل عام على قوة الشيخ في العلم ، كما أن خمول ذكره ليس بدليل على ضعفه في العلم ، وفي ذلك يقول العلامة ابن جماعة - رحمه الله - في «تذكرة السامع» (ص: ١٨٦) :

« وليحذر من التقيد بالمشهورين ، وترك الأخذ من الخاملين ، فقد عدَّ الغزالي وغيره ذلك من الكبر على العلم ، وجعله عين حماقة ، لأن الحكمة ضالة المؤمن =

«فليكن شيخك محل إجلال منك وإكرام وتقدير وتلطف» كل هذا

صحيح ، ولكن فهل نحن عملنا بذلك ؟ والله ما أدري !!

لكن إذا كان الطالب يمر بشيخه ولم يسلم هل هذا عمل ؟ هذا ليس بأهل ، بل إنه إذا جاء شيخه مرَّ مرَّ السحاب وعجَّل ليدرك ، هذا ليس من الآداب ، نحن نذكر لما كنا طلبة ، إذا رأينا شيخنا من بعيد نقف ونسلم ، ومثلاً إذا كنا معه ندخل المسجد ، نمكنه أن يدخل قبلنا ، وأنا شخصياً ما أريد هذا ، أن تقفوا لي وأدخل قبلكم ، ولكن أريد السلام الذي أمر به الرسول ﷺ بإفشائه ، وكذلك بعض الناس يمر مع زميله ثم يصنع برأسه هكذا كأنه يسبح في الماء ، وهذا غلط أيضاً . (١)

= يلتقطها حيث وجدها ، ويغتنمها حيث ظفر بها ، ويتقلد المنة لمن ساقها إليه ، فإنه يهرب من مخافة الجهل كما يهرب من الأسد ، والهارب من الأسد لا يأنف من دلالة من يدلّه على الخلاص كائناً من كان ، فإذا كان الخامل ممن تُرجى بركته ، كان النفع به أعم ، والتحصيل من جهته أتم .

(١) هذا مخالف للسنة مع عموم المسلمين ، أقصد التسليم بالرأس والأكف والإشارة ، بل هو من هدي الأعاجم الذي نُهينا عنه ، فإذا كان ذلك كذلك في عموم الناس ، فكيف في حق من هو حرمة أشد من غيره ، وحقه عليك أوجب دون من سواه من الناس ، وهذه آفة انتشرت بين طلاب العلم ، فأين ثمرة العلم إن فقد الطالب الأدب في التعامل مع شيخه ، وقد كنا والله نتظر الشيخ بعد الصلاة خارج المسجد على وجه التأدب ، لكي نصحبه إلى منزله ، وكم من فائدة وقعت لنا بفضل هذه الصحبة ، ووبركة التزام الأدب مع مشايخنا ، وأذكر أننا ذهبنا ذات يوم إلى أحد المشايخ ، وكنا ندرس عنده كتاب «إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام» ، فوجدناه نائماً فانتظرنا الشيخ على باب البيت حتى استيقظ وأذن لنا في الدخول ، =

يقول أيضاً : «فخذ بمجامع الآداب مع شيخك في جلوسك معه والتحدث إليه» وهذا صحيح ، اجلس جلسة المتأدب^(١) ، يعني مثلاً : لا تمد رجليك بين يديه لأن هذا سوء أدب ، ولا تجلس متكئاً ، فهذا أيضاً سوء أدب ولا سيما في مكان الطلب ، أما إذا كنت في مكان جلوس عادي فهذا أمر أهون ، كذلك أيضاً في التحدث إليه، لا تتحدث إلى شيخك وكأنك تتحدث مع قرينك ، لا يستقيم هذا ، تتحدث إليه تحدث الابن إلى أبيه باحترام وتواضع .

يقول : «وحسن السؤال والاستماع» فإذا سأل يسأل بهدوء ورفق ، حسن الاستماع أيضاً مهم ، بحيث يكون قلبك وقالبك متجه إلى محدثك ومعلمك ، لا تكن جالساً بيدنك سائراً بقلبك في غير مكان الدرس ، إن هذا يفوتك خيراً كثيراً وأنت جالس الآن ، وقتك لا بد أن يكون مملوكاً لهذا الدرس .

= وكلنا ما بين ناظر في كتاب ، أو مشتغل بتسميع ، أو مشتغل بذكر ، فله الحمد والمنة ، ما أعظم الأدب مع العلم ، ولييك اليوم على آداب الإسلام من كان باكباً .
(١) جلسة جبريل عليه السلام أمين السماء ، أمام النبي ﷺ أمين الأرض ، حينما سأله عن الإسلام ، والإيمان ، والإحسان ، كما في حديث ابن عمر - عند مسلم (٤٤/١) - عن أبيه - رضي الله عنهما - قال :

بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب ، شديد سواد الشعر ، لا يُرى عليه أثر السفر ، ولا يعرفه منا أحد ، حتى جلس إلى النبي ﷺ ، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ، ووضع كفيه على فخذيه الحديث .

فهذه جلسة المتأدب ، الذي جاء للسؤال مع إخلاص النية في المعرفة ، والاستسلام للشيخ فيما يجيبه به ، وهذا من أعلى درجات الأدب مع أهل العلم ولا شك .

وهل من علامات حضور القلب تشخيص العين ؟ لا ليس من
العلامات ، ولكنه قد يكون قرينة ، وإن كان قرينة هشة .

كذلك أيضاً «حسن الأدب في تصفح الكتاب أمامه ومع الكتاب» إذا

تصفحت الكتاب تصفحه برفق لئلا يتمزق . (١)

(١) حسن الأدب في تصفح الكتاب لاعتبارين :

الأول - وهو مختص بالشيخ - : أن التأدب في تصفح الكتاب ، دون إحداث
جلبة مسموعة ، أو فوضى مرئية من علامات التأدب مع الشيخ في مجلسه ، ومتى
فُقد الأدب في مجلس الشيخ ، ومع الشيخ ، فقيم طلب العلم إذا ؟
فالذي يجب على طالب العلم - كما قال ابن جماعة - : أن «يُحضر كتابه
الذي يقرأ منه معه ، ويحمله بنفسه ، ولا يضعه حال القراءة على الأرض مفتوحاً ،
بل يحمله يديه ، ويقرأ منه ، ولا يقرأ حتى يستأذن الشيخ» .^(١)
ومع هذا فيُحسن تصفح الكتاب ، فيكون تصفحه لأوراقه برفق ، ولا يُكثر من
حك يديه أو قلمه فيه ، بحيث يُحدث تشويشاً على قراءته ، أو قراءة غيره من
المستمعين ، ويلتزم الوقار في ذلك والأدب ما استطاع .

الثاني - وهو مختص بالكتاب - : وهو أن هذا العلم الذي يطلبه الطالب مما
سُطر في الكتاب من أشرف العلوم وأعلاها مرتبة على الإطلاق ، فهي علوم الشرع
الحنيف ، من كتاب ، أو سنة ، أو أقاويل الصحابة ، ومن جاء بعدهم من أهل
العلم ، فالذي يجب عليه : « أن يراعي الأدب في وضع الكتب باعتبار علومها
وشرفها ومصنفها وجلالتهم ، فيضع الأشرف أعلى الكل ، ثم يراعي التدريج ،
فإن كان فيها المصحف الكريم ، جعله أعلى الكل ، ثم كتب الحديث الصَّرف
كصحیح مسلم ، ثم تفسير القرآن ، ثم تفسير الحديث ، ثم أصول الدين ، ثم
أصول الفقه ، ثم الفقه ، ثم النحو والتصريف ، ثم أشعار العرب ، ثم العروض» .⁽²⁾

(١) « تذكرة السامع والمتكلم » : (ص: ٢٣٧).

(2) « تذكرة السامع والمتكلم » : (ص: ٢٤٤).

«وترك التطاول والممارسة أمامه» والتطاول في الواقع ليس أمراً

محسوساً مُدرَكًا بالحس الظاهر ، لكن النفس تشهد بأن هذا السائل مُتطاول ، وقد يكون هذا بسوء ظن ، وقد يكون بفراسة ، لكن التطاول معروف .

كذلك الممارسة يعني : يجادل الشيخ ، وإذا أجاب يقول : وإذا كان

كذا ، وإذا أجاب ، يقول : إذا كان كذا . . . يجيبه ، ثم هذه مسألة فرضية . . . ، يجيبه عن هذا الفرض ، تجيب فرضاً آخر أضيق من الأول ، هذه ممارسة مالها داعي . (١)

(١) في الغالب من يكون على هذه الصفة يكون مراده الاشتهار بين الطلاب ، أو التعالي على الشيخ ، لأن طالب العلم الحريص على النفع لا يُكثر من مداخلة الشيخ ، ولا يتعنّ عليه في كثرة الأسئلة ، فإن قصد بذلك الإساءة ، أو التقليل من شأن الشيخ فيأشينه وياعيبه ، قلّ ما ينتفع من هو في مثل حاله ، وقد ذكر ابن جماعة في كتابه «التذكرة» : (ص: ٢٠٣-٢٠٥) في هذا الباب جملة من الآداب المتحتمة على طالب العلم ، فانظرها وقرّ بها عيناً .

وأما الاستفهام ، والسؤال عما أشكل على الطالب فهمه ، فهذا لا بأس به ، بل هو مأمور به ، وإلا كان صنفاً من الخجل والحياء الذي يمنع عن صاحبه الانتفاع ، وقد تقدّم ما فيه ، وأما الاستفهام مع الفهم ، فهو كما رُوِيَ عن وكيع بن الجراح - رحمه الله - : طرف من الرياء . (١)

قال الخطيب البغدادي - رحمه الله - : (٢)

« وليتق إعادة الاستفهام لما قد فهمه ، وسؤال التكرار لما قد سمعه وعلمه ، فإن

ذلك يؤدي إلى إضجار الشيوخ » .

(١) أخرجه الخطيب في «الجامع» (٣٣٩) .

(٢) «الجامع» (١/١٩٧) .

كذلك : «عدم التقدم عليه بكلام أو مسير» الله المستعان ، وهذا داء عندكم موجود ، أحياناً بعضكم يجيب قبل أن أتكلم معه .

«أو مسير» أيضاً هذا سوء أدب ، ومن ذلك أنه إذا تقدّم الشيخ خارجاً من المسجد وكان حذاء الطالب عن يمين الشيخ وحذاء الشيخ عن يساره ، خطّى أمام الشيخ من الأمام ليأخذ الحذاء ، هذا تقدم في المسير وإعاققة لسير الشيخ . (١)

(١) وقد ذكر ابن جماعة في هذا الباب جملة من الآداب ، قال - رحمه الله - :
«إذا مشى مع الشيخ فليكن أمامه بالليل، ورائه بالنهار إلا أن يقتضي الحال خلاف ذلك لزحمة أو غيرها ويتقدم عليه في المواضع المجهولة الحال كوحل أو خوض أو المواضع الخطرة ويحترز من ترشيش ثياب الشيخ ، وإذا كان في زحمة صانه عنها بيديه إما من قدامه أو من ورائه .

وإذا مشى أمامه التفت إليه بعد كل قليل فإن كان وحده أو الشيخ يكلمه حالة المشي وهما في ظل فليكن عن يمينه وقيل عن يساره متقدماً عليه قليلاً ملتفتاً إليه ، ويُعرف الشيخ بمن قرب منه أو قصده من الأعيان إن لم يعلم الشيخ به .
ولا يمشي إلى جانب الشيخ إلا للحاجة أو إشارة منه ، ويحترز من مزاحمته بكتفه أو بركابه إن كانا راكبين ، وملاصقة ثيابه ، ويؤثره بجهة الظل في الصيف ، وبجهة الشمس في الشتاء ، وبجهة الجدار في الرصفانات ونحوها، وبالجهة التي لا تفرع الشمس فيها وجهه إذا التفت إليه ، ولا يمشي بين الشيخ وبين من يُحدّثه ويتأخر عنهما إذا تحدّثا أو يتقدم ولا يقرب ولا يستمع ولا يلتفت ؛ فإن أدخلاه في الحديث فليات من جانب آخر ولا يشق بينهما، وإذا مشى مع الشيخ اثنان فاكتنفاه فقد رجّح بعضهم أن يكون أكبرهما عن يمينه، وإن لم يكتنفاه تقدم أكبرهما وتأخر أصغرهما .
وإذا صادف الشيخ في طريقه بدأه بالسلام، ويقصده بالسلام وإن كان بعيداً ولا =

يقول أيضاً : «أو إكثار الكلام عنده» المجالس تختلف إذا كان مجلس علم ومجلس جد فلا تُكثر ، لكن إذا كان المكان نزهة فهذا لا بأس أن يأتي أحد يكثر الكلام ويوسع صدر الشيخ وصدر الحاضرين ، ما في مانع في ذلك أيضاً .

«أو مداخلته في حديثه ودرسه بكلام منك» يعني : الشيخ يتكلم ، مستمر في كلامه ، فتأتي أنت وتدخل فيه لتقطع الكلام ، هذا لا يصح لا في الدرس ولا خارج الدرس ، لأن هذا سوء أدب .

«أو إلحاح عليه في جواب» إذا سأل الشيخ قال : يا شيخ انتظر ، أعاد ، قال : انتظر ، هذا أيضاً غلط .

«متجنباً الإكثار من السؤال» : لأن بعض الناس يحب الإكثار من السؤال ، وقد يكون في غير موضوع الدرس ، فيقول الشيخ : لا تُكثر .
«لا سيما مع شهود الملأ ، فإن هذا يوجب لك الغرور وله الملل»
صحيح ، مثلاً في مجلس كبير تسأل بعض الناس ، حتى إذا جلسوا على المائدة أكثروا الأسئلة ، هذا يسأل ، فإذا انتهى سأل آخر ، فإذا انتهى سأل ثالث . . . وهكذا ، حتى يخرج الشيخ ، ولم يأكل الطعام ، وهؤلاء مستريحين .

= يناديه ولا يسلم عليه من بعيد ولا من ورائه بل يقرب منه ويتقدم عليه ثم يسلم ، ولا يشير عليه ابتداء بالأخذ في طريق حتى يستشيريه ويتأدب فيما يستشيره الشيخ بالرد إلى رأيه» (1).

(1) « تذكرة السامع والمتكلم » (ص: ٢١١-٢١٤).

ولا تناده باسمه مجرداً ، أو مع لقبه كقولك : يا شيخ فلان ! بل قلُ :
يا شيخي ! أو يا شيخنا ! فلا تُسمِّه ؛ فإنه أرفع في الأدب ، ولا تخاطبه
بتاء الخطاب ، أو تناديه من بُعدٍ من غير اضطرار .

الشرح : سبحان الله !! هذا عتاب الآن «لا تناده باسمه» : لا تقل يا
محمد ، يا عبد الله ، يا علي مجرداً ، «أو مع لقبه» : مثل يا شيخ
محمد ، يا شيخ عبد الله ، ولا تفعل ، بل تقول : يا شيخي أو يا شيخنا .
« فلا تسمه ، فإنه أرفع في الأدب » : وهل يُقال مثل ذلك في
مناداة الأب ؟ لا تناده باسمه ، وهل تُخبر عنه باسمه ؟ وقع عن الصحابة
أنهم يسمون آباءهم ، فيقول ابن عمر : قال عمر ، وما أشبه ذلك من
الكلام .

فيقال : إن الخبر أهون من النداء ، لأنك لو تنادي أباك فتقول : يا
فلان ! صار من سوء الأدب ، ولو تقول : قال فلان ، وكان هو مشهور
بالعلم فلا يُعدُّ ذلك سوءاً ، فلكل مقام مقال ، وباب الطلب أشد ،
يجب أن يكون أشد في الاحترام .

يقول : «ولا تخاطبه بتاء الخطاب» : كيف تقول ؟ يعني لا تقل :
قلت أنت كذا وكذا ، قلت في الدرس الماضي كذا وكذا ، لأن هذا فيه
إساءة وسوء أدب وإشعار بأن هذا الكلام أنت لا ترتضيه ، إذاً ما تقول ؟
تقول : قلنا كذا ، مرَّ علينا كذا وكذا . (١)

(١) وأسوأ من هذا : مخاطبة الشيخ بما يخاطب به الطالب عامة الناس ، أو
مخاطبته بما يتخاطب به الناس فيما بينهم مما لا يشتمل على رسوم الأدب . =

«أو تناديه من بُعد» : من أقصى الشارع يا فلان .. يا فلان ! ما يصلح إلا من ضرورة ، فإن كان هناك ضرورة بحيث يكون عليه خطر ، هو أمامه حفرة ، أمامه سيارات ، أمامه أشياء خطر عليه هو ، هنا لا بأس أن تنادي من بعيد . (١)



= قال ابن جماعة - رحمه الله - في «التذكرة» (ص: ٢٠٣) :

« وليتخفظ من مخاطبة الشيخ بما يعتاده بعض الناس في كلامه ولا يليق خطاب به مثل «إيش بك» و«فهمت» و«سمعت» و«تدرى» و«يا إنسان» ونحو ذلك وكذلك لا يحكي له ما خوطب به غيره مما لا يليق خطاب الشيخ به وإن كان حاكياً مثل قال فلان لفلان: «أنت قليل البر» و«ما عندك خير» وشبه ذلك بل يقول إذا أراد الحكاية ما جرت العادة بالكناية به مثل: «قال فلان لفلان» الأبعد قليل البر و«ما عند البعيد خير» وشبه ذلك .

(١) ومن سوء الأدب مع الشيخ - أيضاً - : أن يكتر من مراجعته في كلامه ، أو إظهار عدم التسليم له في أقواله ، أو تعمد الاستدراك عليه ، أو سؤاله عن كل ما يأتي به : مالدليل ، وأين هذا ، أو إظهار علامات عدم الرضا بقول الشيخ أو ترجيحه .

قال ابن جماعة - رحمه الله - (ص: ٢٠٢-٢٠٣) :

«أن يُحسنَ خطابه مع الشيخ بقدر الإمكان ولا يقول له «لم» ولا «لا نسلم»، «ولا من نقل هذا»، «ولا أين موضعه» وشبه ذلك .

فإن أراد استفادته تلتطف في الوصول إلى ذلك ثم هو في مجلس آخر أولى على سبيل الاستفادة ، وعن بعض السلف من قال لشيخه «لم» لم يفلح، أبداً وإذا ذكر الشيخ شيئاً فلا يقل «هكذا قلت» أو «خطر لي» أو «سمعت» أو «هكذا قال فلان» إلا أن يعلم إثارة الشيخ ذلك، وهكذا لا يقول «قال فلان خلاف هذا» أو «روى فلان»

= خلافة» أو «هذا غير صحيح» ونحو ذلك .

وإذا أصر الشيخ على قول أو دليل ولم يظهر له ، أو على خلاف صواب سهواً فلا يغير وجهه أو عينيه أو يشير إلى غيره كالمنكر لما قال بل يأخذه ببشر ظاهر وإن لم يكن الشيخ مصيباً لغفلة أو سهو أو قصورٍ نظر في تلك الحال ؛ فإن العصمة في البشر للأنبياء - صلى الله عليهم وسلم- .

واعلم أن الشيخ مع ما حازه من العلم والتقدم في الفن أو بعض الفنون إلا أنه إنسان يعتره ما يعترى الناس من النسيان والخطأ ، وقد يُجيب في مسألة بما يظهر له من الحق والترجيح ، مما لا يكون عليها نص أصلاً ، فلا بد من التوسط في السؤال عن الدليل .

وفي ذلك يقول الشيخ الألباني - عليه رحمة الله - : (١)

« ليس بإمكان ذاك العالم - أحياناً - إقامة الدليل ، خاصة إذا كان الدليل مستنبطاً ومقتبساً اقتباساً ، وليس منصوصاً عليه في الكتاب والسنة حتى تورد الدليل ، ففي مثل هذه المسألة لا ينبغي على السائل أن يتعمق ويقول : ما الدليل ؟ » .
وقال - رحمه الله - :

« ذكر الدليل واجب حينما يقتضيه واقع الأمر ، لكن ليس الواجب عليه كلما سئل سؤالاً أن يقول : قال الله تعالى كذا ، أو قال رسول الله ﷺ كذا ، وبخاصة إذا كانت المسألة من دقائق المسائل الفقهية المختلف فيها .

وقوله تعالى : ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ، هو أولاً على الإطلاق ، فما عليك إلا أن تسأل من تظن أنه من أهل العلم ، فإذا سمعت الجواب فعليك بالاتباع ، إلا إذا كانت عندك شبهة سمعتها من عالم آخر ، لا بأس من أن توردها ، فحينئذ من الواجب على العالم أن يسعى بما عنده لإزالة الشبهة التي عرضت لهذا السائل » .

(١) نقلاً عن مجلة «الأصالة» العدد الثامن (ص: ٧٦).

وانظر ما ذكره الله تعالى من الدلالة على الأدب مع معلم الناس الخير

ﷺ في قوله :

﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا... ﴾ الآية .

[النور: ٦٣] .

الشرح : هذه الآية للعلماء في تفسيرها قولان :

القول الأول : لا تنادوه باسمه كما ينادي بعضكم بعضاً وهذا ما

ساقه المؤلف من أجله . (١)

والثاني : لا تجعلوا دعاءه إياكم كدعاء بعضكم بعضاً ، بل عليكم

أن تحيروه، تمثلوا أمره وتجتنبوا نهيه بخلاف غيره ، فغيره إن دعاك إن شئت
أجبت وإن شئت لم تجب ، لكن النبي ﷺ إذا دعاك يجب أن تحييه .

لذلك قال العلماء : إن النبي ﷺ إذا دعا إنساناً وهو في صلاة ،

وجب عليه أن يحييه ولو قطعها .

ففي الآية قولان لأهل العلم (٢) ، فعلى القول الأول : تكون دعاء

مضافة إلى الفاعل أو المفعول ، يعني : لا تجعلوا دعاءكم الرسول كدعاء

(١) أي ينادونه بتفخيم وتواضع ولين ، فيقولون له : يا رسول الله ، ولا يقولون

له : يا محمد ، وهو قول مجاهد ، وقتادة .

(٢) وذكر ابن جرير في «تفسيره» (١٩/٢٣٠) قولاً ثالثاً ، وهو : « أن الله تعالى

نهى المؤمنين أن يتعرضوا لدعاء الرسول عليهم ، وقال لهم : اتقوا دعاءه عليكم بأن

تفعلوا ما يسخطه ، فيدعو لذلك عليكم ، فتهلكوا ، فلا تجعلوا دعاءه كدعاء غيره

من الناس ، فإن دعاءه موجبة » ، وهو مروى عن ابن عباس بسلسلة العوفيين ،

وهي سلسلة واهية تالفة الإسناد ، ولكن رجح الطبري هذا القول .

بعضكم بعضاً .

وإذا قلنا دعاء الرسول ، يعني إذا دعاكم الرسول فأجيبوه ، تكون
مضافة إلى الفاعل ، لا تجعلوا دعاء الرسول إياكم كدعاء بعضكم بعضاً .
بناء على القاعدة التفسيرية : أن الآية إذا كانت تحمل المعنيين ولا
منافاة بينهما ، هل يمكن أن نحملها على المعنيين ؟ نعم يمكن أن نحملها
على المعنيين .



وكما لا يليق أن تقول لوالدك ذي الأبوة الطينية : يا فلان» أو «يا والدي فلان» فلا يجمل بك مع شيخك .

الشرح : الأبوة الطينية . لا تقل لأبيك من النسب : يا فلان ، فكَذلك أبوك في العلم لا تقل له : يا فلان ، والشيخ بكر لم يقل أن تقول لوالدك ذي النسب ، ذي الأبوة الطينية إشارة إلى حِقارته بالنسبة لأب العلم ، المعلم .



والتزم توقير المجلس ، وإظهار السرور من الدرس والإفادة به .

الشرح : هذا أيضاً مهم ، أن تُبدي السرور من الدرس والإفادة منه ، وأن ترتقبه بفارغ الصبر ، أما أن تململ ، مرة تُقلِّب الكتاب ، ومرة تخطط بالأرض ، ومرة تطلع السواك تتسوك ، ومرة تزين العُترة وما أشبه ذلك ، هذا معناه الملل .

ينبغي للإنسان أن يفرح ، وكأنه نزل في رياض يجني ثماره .



وإذا بدا لك خطأ من الشيخ ، أو وهم فلا يسقطه ذلك من عينك ؛
فإنه سبب لحرمانك من علمه ، ومن ذا الذي ينجو من الخطأ سالماً ؟

الشرح : ولكن إذا بدا خطأ أو وهم من الشيخ هل تسكت أم تنبهه؟
وإذا نبهته هل تنبهه في مكان الدرس أو في مكان آخر ؟ هذا يجب التزام
الأدب فيه .

نقول : لا يجوز لك أن تسكت على الخطأ ، لأن هذا ضرر عليك
وعلى شيخك ، فإنك إذا نبهته على الخطأ وانتبه أصلح الخطأ ، وكذلك
الوهم قد يتوهم ، قد يسبق الإنسان إلى كلمة لا يريد لها فلا بد من التنبيه .
لكن يبقى : هل تنبهه في مكان الدرس أو خارجه ؟ هذا ينظر في
القرار تنبهه في الحال ، أن تنبهه في الدرس مثل حالنا الآن ، يقتضي أن
تنبهونا في الدرس لأننا عندنا الأخ موسى والأخ عبد الله وكل واحد ما
شاء الله ماسك بمسجل فإذا لم يصلح الخطأ في حينه ، نشر هذا العلم
على الخطأ ، فلا بد من التنبيه في مكان الدرس ، أما لو كان لا يحضر ولا
يسمع هذا الوهم أو هذا الخطأ إلا الطلاب ، فإن من الأليق ألا تنبهه في
مكان الدرس ، بل إذا خرج تلتزم الأدب معه وتمشي معه وتقول : سمعت
كذا وكذا فلا أدري أوهمتُ أنا في السمع أم أن الشيخ أخطأ مثلاً . (١)



(١) فالأمر دائر في طريقة المراجعة وفي وقتها على قرائن الحال ، والمصالح والمفاسد .

قال ابن جماعة في «التذكرة» (ص: ٢٢١) :

« وكذلك إذا تحقق خطأ الشيخ في جواب مسألة لا يفوت تحقيقه ، ولا يعسر
تداركه ، فإن كان كذلك كالكتابة في رقاع الاستفتاء ، وكون السائل غريباً أو بعيداً =

واحذر أن تعامله بما يضجره ، ومنه يسميه المولّدون : «حرب الأعصاب» ، بمعنى : امتحان الشيخ على القدرة العلمية والتحمل .

الشرح : هذا صحيح ، بعض الناس يقول امتحن الشيخ ، فيأتي بأئلة معضلة ويبدأ يسأل ، كلما أجاب الشيخ في جواب إذا كان كذا الحكم ، وإذا كان كذا ، ويصعده مائة درجة بهذه التقديرات ، ويشوف هل ضجر ويمل ويغضب ، فما رأيه لو غضب الشيخ في هذه الحال ؟! هل يحق له ذلك ؟ نعم ، ولو طرد الطالب ؟ هذا يُنظر فيه . (١)



= الدار أو مُشنعاً ، تعيّن تنبيه الشيخ على ذلك في الحال بإشارة أو تصريح ، فإن ترك ذلك خيانة للشيخ ، فيجب نصحه بتقيظه لذلك بما أمكن من تल्प أو غيره .
(١) وهذا ولا شك بخلاف من كان يمتحن بعض الأشياخ في الرواية والحديث ، فإن امتحان الأئمة السابقين - كشعبة بن الحجاج ، وابن معين - لبعض شيوخهم في الرواية ، وتوقيفهم على ما سمعوه مما لم يسمعه ، مما لا يُذم فعله ، لأن فيه صيانة للشريعة ، وفيه اختبار ضبط الراوي والشيخ ، ومعرفة سماعات الموصوفين بالتدليس ، ولولا هذه الامتحانات لدخل الوهم على أحاديث كثيرة ، ولطراً التدليس على طرق لا حصر لها ، فهذا الامتحان هنا صيانة للدين ، بخلاف النوع الذي حذر منه الشيخ ، فإنه من التشغيب على العلماء ، وإلحاق الشين بهم ، وتتبع عثراتهم ، وما أكثر ما يقع هذا اليوم ، فليكن على أدب الطلب من كان باكباً .
وقد تقدّم مافي التشغيب على العلماء ، وطرح الأغلوطات عليهم من البلايا والرزايا ، والآثام ، والفتن ، والأنبياء هم ورثة الأنبياء ، وقد نُهينا عن الاختلاف على الأنبياء ، وكذلك فالاختلاف على العلماء من أسباب البلاء في الدنيا والآخرة .
وقد قال النبي ﷺ :

« إنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم ، واختلافهم على أنبيائهم » . (١)

(١) أخرجه مسلم (٤/١٨٣) من طريق : أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وسعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة به .

وإذا بدا لك الانتقال إلى شيخ آخر فاستأذنه بذلك ، فإنه أدعى
لحرمته ، وأملك لقلبه في محبتك والعطف عليك ...

الشرح : إذا بدا لك أن تنتقل إلى شيخ آخر ، أو أن تتعلم من شيخ
آخر علماً آخر غير الذي تتعلم على شيخك ، فإنه من الأدب أن تستأذن ،
للفائدة التي ذكرها الشيخ بكر : لأنه أدعى لحرمته ، وأملك لقلبه
ومحبتك والعطف عليك .

ثم إنه قد يعلم عن الشيخ الذي تريد الذهاب إليه ما لا تعلمه أنت
فينصحك ، لأن كثيراً من الشباب الصغار قد يغترون بأسلوب أحد من
الناس وبيانه وفصاحته ، فيظنون ذلك الرجل العظيم ، لكنه على خطأ ،
لذلك فاستئذنان الشيخ له فوائد ، منها ما ذكره الشيخ بكر ، ومنها ما
أشرنا له الآن . (١)



(١) ومن فوائد ذلك - أيضاً - : أن الشيخ قد يرشده إلى أجلة الشيوخ ومتقنيهم
وأهل التحقيق والمعرفة منهم ، وربما ينفعه بتوصيتهم عليه ، كما فعل البرقاني مع
تلميذه الخطيب البغدادي - رحمهما الله - ، فقد استشاره الخطيب عند رحلته في
طلب الحديث هل يخرج إلى ابن النحاس في مصر أو إلى أصحاب الأصم في
نيسابور ، فأشار عليه بالخروج إلى نيسابور ، وقال له : « إنك إن خرجت إلى مصر
إنما تخرج إلى رجل واحد ، إن فاتك ضاعت رحلتك ، وإن خرجت إلى نيسابور ،
ففيها جماعة ، إن فاتك واحد ، أدركت من بقي » ، وأرسل إلى أبي نعيم
الأصبهاني كتاباً يوصيه فيه بحامله إليه - الخطيب البغدادي - وقال له :
« وقد نفذ إلي ما عندك عمداً متعمداً أخونا أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت -
أيده الله وسلمه - ليقتبس من علومك ، ويستفيد من حديثك ، وهو بحمد الله من
له شأن في هذا الشأن سابقة حسنة ، وقدم ثابتة وأنا أرجو إن صحت منه
لديك هذه الصفة أن تلين له جانبك ، وأن تتوفر له ، وتحتمل منه ما عساه يورده من
تشغيل في الاستكثار ، أو زيادة في الاضطراب . . . » .

إلى آخر جملة من الآداب يعرفها بالطبع كل موفق مبارك ، وفاءً
لحق شيخك في «أبوتة الدينية» ، أو ما تسميه بعض القوانين باسم «الرضاع
الأدبي» ، وتسمية بعض العلماء له «الأبوة الدينية» أليق ، وتركه أنسب .
واعلم أنه بقدر رعاية حرمة يكون النجاح والفلاح ، وبقدر الفوت
يكون من علامات الإخفاق .

تنبيه مهم : أعيدك بالله من صنيع الأعاجم ، والطرقية ، والمبتدعة
الخلفية من الخضوع الخارج عن آداب الشرع ، من لحس الأيدي ، وتقبيل
الأكتاف ، والقبض على اليمين باليمين والشمال عند السلام ، كحال تودد
الكبار للأطفال ، والانحناء عند السلام ، واستعمال الألفاظ الرخوة
المتخاذلة : سيدي ، مولاي ، ونحوها من ألفاظ الخدم والعبيد .

الشرح : «أعيدك بالله» معنى هذه الجملة يريد بها التحذير من هذا .

«لحس الأيدي» هذا ما سمعناه أن يخرج الإنسان لسانه ويلحس
الأيدي ، لكن تقبيل الأيدي فلا بأس به ما لا يخرج عن حد الإفراط
والزيادة . (١)

(١) تقبيل اليد أو الرجل إنما يُشرع لأهل الصلاح والعلم والفضل ، وقد وردت
عن السلف عدة آثار تفيد مشروعيتها ، منها :
ما أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٠٥) بسند لا بأس به ، عن صهيب
مولى العباس ، قال : رأيت علياً يُقبل يد العباس ورجليه .

وأخرج البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٠٢) ، والخطيب في «الجامع» (١٩٠/١)
بسند حسن عن عبد الرحمن بن رزين ، قال : مررنا بالريذة ، فقيل لنا : هاهنا =

وتقبييل الأكتاف ليس أيضًا مذموم ، على كل حال عندما يأتي
الإنسان من سفرٍ فلا بأس أن يُقبَّلَ هامته وجبهته وكذلك بأكتافه لا يضر
إلا إذا اقتضى ذلك إنحناءً . (١)

كذلك القبض على اليمين باليمين والشمال هذا أيضًا لا نرى فيه
بأس ، فإن ابن مسعود رضي الله عنه قال :

علمني النبي ﷺ التشهد كفي بين كفيه . (٢)

وهذا يدل على أنه يجوز أن يقبض الكف بين الكفين ، وإذا اعتاد
الناس أن يفعلوا ذلك عند السلام فلا حرج لأنه ليس فيه نهي ، صحيح
أن المصافحة باليد مع اليد فقط ، لكن هذا من باب إظهار الشفقة والإكرام
كما هو معروف الآن ، فلا نرى أن في ذلك بأسًا ، بل الانحناء عند

= سلمة بن الأكوع ، فأتيته ، فسلمنا عليه ، فأخرج يديه ، فقال : بايعت بهاتين
نبي الله ﷺ ، فأخرج كفًا له ضخمة كأنها كف بعير ، فقمنا إليها فقبلناها .
قال النووي - رحمه الله - :

« تقبييل يد الرجل لزهده وصلاحه ، أو علمه ، أو شرفه ، أو صيانتته ، أو نحو
ذلك من الأمور الدينية ، لا يُكره بل يُستحب ، فإن كان لغناه أو شوكتته ، أو جاهه
عند أهل الدنيا ، فمكروه شديد الكراهة » .

(١) لأنه لم يرد نهي عن ذلك ، إلا الانحناء فقد روي أنه من طريقة تسليم
الأعاجم ، ومن هديهم الظاهر ، وقد نُهينا عن مشابهتهم في هديهم الظاهر ،
وأمرنا بمخالفتهم فيه .

(٢) أخرجه البخاري (١٤٤/٤) ، ومسلم (٣٠٢/١) ، والنسائي (٢٤١/٢) من
طريق : عبد الله بن سخبرة ، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - به .

السلام ، هذا خلق ذميم لأنه ورد النهي عن ذلك .

«استعمال الألفاظ الرخوة المتخاذلة : سيدي ، مولاي» : هذا ما لها داعي ، وإلا حقيقة أن الشيخ سيد إلى تلميذه ، ولكن ينبغي أن لا يتخاذل أمامه حتى يقول : سيدي ، أو يقول : مولاي ، ولكن مع ذلك هو جائز من حيث الشرع .



وانظر ما يقوله العلامة السلفي الشيخ محمد البشير الإبراهيمي الجزائري (م سنة ١٣٨٠ هـ) رحمه الله تعالى في «البصائر» فإنه فائق السياق .

الشرح : أحالنا إلى هذا الكتاب المسمى «البصائر» : « فإنه فائق

السياق » : لا أعرف الكتاب هذا ، ولا اطَّلعتُه .



١٩- رأسُ مالك - أيها الطالبُ - من شيخك :

القدوة بصلاح أخلاقه وكريم شمائله ، أما التلقي والتلقين ، فهو ربح زائد ، لكن لا يأخذك الاندفاع في محبة شيخك فتقع في الشناعة من حيث لا تدري ، وكل من ينظر إليك يدري ، فلا تقلده بصوت ونغمة ، ولا مشية وحركة وهيئة ، فإنه إنما صار شيخاً جليلاً بتلك ، فلا تسقط أنت بالتبعية له في هذه .

الشرح : هذا من أهم ما يكون إذا كان شيخك على جانب كبير من الأخلاق الفاضلة والشمائل الطيبة ، فهنا اجعله قدوة لك ، لكن قد يكون الشيخ على خلاف أو عنده نقص في ذلك ، فلا تقتد به في هذا ، ولا تقل إذا صار شيخك عنده خلق سيئ : اقتديت به . . ، تقول هذا : كان شيخني مثلاً ، لأن الشيخ يكون قدوة ، لكن بماذا ؟
بالأخلاق السليمة والشمائل الكريمة وكذلك أنت .

« أما التلقي والتلقين فهو ربح زائد » : والواقع أن التلقي والتلقين هو الأصل ، لأن التلميذ لم يأت للشيخ من أجل أن يتعلم منه الأخلاق فقط ، بل من أجل أن يتعلم منه العلم أولاً ثم الأخلاق ثانياً ، ففي الحقيقة أن التلقي والتلقين أمر مقصود ، كما أن الاقتداء به في أخلاقه أمر مقصود أيضاً ، ولهذا لو سألت أي طالب علم لماذا حضرت عند هذا الشيخ ؟ لقال : لأتلقى العلم ، ولا يقول : لأجعله قدوة لي في الأخلاق ، وعلى كل فالشيخ شيخ في العلم وفي الأخلاق . (١)

(١) فإن قيل : إن الاقتداء بالشيخ جزء من التلقي والتلقين لم يكن مبالغاً فيه ، =

أما قوله : «لا تقلده بصوت ونغمة» فهذا صحيح لأن بعض الناس يملكه حبه لشيخه - أو لبعض الناس - حتى يبدأ بتقليد صوته ونغمته .
 كذلك : «ولا مشية وحركة وهيئة» : هذا أيضاً ليس على إطلاقه بل يُقال : إن كانت مشية الشيخ كمشية النبي ﷺ فاقتد بها ، لا لأن الشيخ قدوتك ، ولكن لأن رسول الله ﷺ قدوتك ، وكذلك أيضاً الحركة . (١)
 والحركة قد تكون في بعض المعلمين حركة ممقوتة ، مثلاً : لو تحرك بحركة الكلمة تحرك كل جسده ، نعم هذا تقتدي به في هذا ، لكن حركته تبين المراد أو تبين حركة النفس من انفعال ، هذا لا بأس بها ، وربما تكون تُشغط الطالب ، لأنك تجد فرق بين معلّم يكون له حركات تنبئ عن المعنى وعمّا في نفسه من إحساسات ، وبين معلم يسرد له العلم سرداً ، ولما كنت في الطلب في المعهد العلمي في الرياض ، كان يأتينا واحد يدرسنا في النحو ، ما شاء الله ، ولكنه يتكلم ويتحرك ، كل شيء يحتاج إلى حركة يتحرك ، نجدنا مشدودين معه تماماً ، حتى لو كان عندنا نوم في الأول يطير عنا النوم ، لكن يأتي واحد يتكلم يسرد الحديث سرداً قد يموت حيل الإنسان .



= فإن السلف إنما كانوا يتعلمون الهدى والسمت كما كانوا يتعلمون العلم والشرع .
 والهدى والسمت إن كان منضبطاً بالكتاب والسنة فنعم الهدى والسمت هو ،
 وإلا فلا تُبال به ، ولا تتركز إليه .

(١) هذا صحيح ، لأن الاتباع هنا هو الاتباع لهدى النبي ﷺ وسنته ، على ألا يخرج في ذلك إلى حد التكلف مما هو من سنن العادة .

٢٠- نشاطُ الشيخ في درسه :

يكون على قدر مدارك الطالب في استماعه ، وجمع نفسه ، وتفاعل أحاسيسه مع شيخه في درسه ، ولهذا فاحذر أن تكون وسيلة قطع لعلمه ، بالكسل ، والفتور، والاتكاء ، وانصراف الذهن وفتوره .

قال الخطيب البغدادي - رحمه الله تعالى - : «حق الفائدة أن لا تساق إلا إلى مبتغيها ، ولا تعرض إلا على الراغب فيها ، فإذا رأى المحدث بعض الفتور من المستمع ، فليسكت ، فإن بعض الأدباء قال : نشاط القائل على قدر فهم المستمع» . ثم ساق بسنده عن زيد بن وهب ، قال : «قال عبد الله : حدثت القوم ما رمقوك بأبصارهم ، فإذا رأيت منهم فترة ، فانزع» .

الشرح : هذه أيضاً من حلية الطالب ، أن يكون له همّة وقوة في الاستماع إلى الشيوخ ، واتباع نطقه حتى ينشط الشيخ على هذا ، ولا يُظهر للشيخ أنه قد ملَّ وتعب بالاتكاء تارة ، والحملقة فيه تارة ، أو تقليب الأوراق تارة ، وما أشبه ذلك ، ولا ينبغي للإنسان أن يلقي العلم بين الطلبة ولا بين عامة الناس إلا وهم متشوقون له حتى يكون كالغيث أصاب أرضاً يابسة فقبلته ، أما أن يكره أو يفرض نفسه فهذا أمر لا ينبغي .

أولاً : لأن الفائدة تكون قليلة .

وثانياً : ربما يقع في قلب السامع الذي أكرهه على إلقاء هذه الكلمة مثلاً يقع في قلبه كراهة إما للشخص وإما لما يُلقى به الشخص ، وكلا

الأميرين مُرٌّ ، وأمرهما أن يكره ما يُلقيه الشخص .
على كل حال ؛ متى رأيت الناس متشوقين للكلام فتكلم ، وإذا
رأيت الأمر لا يُناسب ، فلا تتكلم ، لا تُثقل على الناس .
وهذا قد مر معنا في البخاري في حديث ابن عباس :
إنك لا تلقي على القوم الحديث إلا وأنت تعلم أنهم يحبون ذلك
وإلا فلا تلقه عليهم . (١)

وهنا يسوق كلام الخطيب ، وهذا صحيح : إلقاء المتكلم نشاطه على
قدر فهم المستمع ، وشتاته على قدر انتباه المستمع ، لأن الفهم مرتبة وراء
الانتباه ، يتبّه الإنسان أولاً ثم يفهم .



(١) وقد أخرج البخاري في «صحيحه» (٤٢/١) من حديث أبي وائل ، قال :
كان عبد الله يذكر الناس في كل خميس ، فقال له رجل : يا أبا عبد الرحمن !
لوددت أنك ذكرتنا كل يوم ، قال : أما إنه يمنعني من ذلك أنني أكره أن أملككم ،
وإني أتخولكم بالموعظة كما كان النبي ﷺ يتخولنا بها مخافة السامة علينا .

٢١- الكتابة عن الشيخ حال الدرس والمذاكرة :

وهي تختلف من شيخ إلى آخر ، فافهم ، ولهذا أدب وشرط ، أما الأدب : فينبغي لك أن تُعلم شيخك أنك ستكتب ، أو كتبت ما سمعته مذاكرة ، وأما الشرط : فتشير إلى أنك كتبتَه من سماعه من درسه .

الشرح : كيف تختلف من شيخ إلى آخر ؟ بعضهم سريع ، وبعضهم يملئ إملاءً ، وبعضهم يلقي إلقاءً ، وبعضهم لا يستحق أن يكتب ما يقول ، ومثل هذا قد يكون إنسان يضيع وقته في الجلوس إليه ، أيضاً يجب في مسألة الكتابة عن الشيخ يجب أن يتنبه الإنسان إلى مسألة مهمة ، يفوته بعض الكلمات من حيث لا يشعر فيكتب خلاف ما قال الشيخ .
ونحن الآن - والحمد لله - في هذا الوقت لا نحتاج أن يكتب الطالب حال إلقاء الشيخ ، لماذا ؟ عندنا تسجيلات ينقل لك كلام الشيخ من أوله إلى آخره ، وأنت تستمع إليه وتقيّد ما ترى أنه جدير بالتقييد .
ولا بد أن تخبر الشيخ أنك ستكتب ، وإن كنت لا بد أن تكتب أو تسجل ، تخبره أنك سوف تُسجل ، لأن الشيخ ربما لا يرضى أن تكتب عنه شيئاً . (١)

(١) كما كان مذهب الإمام أحمد - رحمه الله - فإنه كان يمنع أصحابه من كتابة رأيه عنه ، وإنما جمع مذهبه أبو بكر الخلال بالرحلة والطلب والتنقيب عن أقواله وجمعها من صدور الطلاب والأئمة وعوام الناس .
قال الخطيب البغدادي - رحمه الله - : « كان ممن صرف عنايته إلى الجمع لعلم أحمد بن حنبل ، وطلبها ، وسافر لأجلها ، وكتبها عالية ونازلة ، وصنفها كتباً ، ولم يكن فيمن يتحلل مذهب أحمد أجمع منه لذلك » .

وأما الشرط : فتشير إلى أنك كتبتَه من سماعه من درسه ، حتى يتبين للقارئ ، لأنك لو لم تُشر إلى هذا ، لظن القارئ أن الشيخ أملاه عليك إملاءً ، وهناك فرق بين الإملاء وبين كتابة الدرس الذي يلقيه الشيخ بدون أن يشعر أنه يُملي على الطلبة - يعني ما يسمى بالتقرير - ، فرق بين الكتابة بالتقرير والكتابة بالإملاء ، لأن الإملاء سوف يكون محرراً ومنقحاً ، والشيخ لا يملي كلمة إلا ويعرف منتهائها ، لكن التقرير يُلقى الكلام هكذا مرسلًا ، ربما تدخل كلمات في بعض ، وربما سقطت كلمة سهواً وغير ذلك ، فنُفرِّق بين التقرير وبين الإملاء .

ولذلك ينبغي أن يستأذن الشيخ ، فإن قال قائل : هل إقرار الشيخ إذنٌ ؟ بمعنى أنه إذا رأى الطلبة يكتبون وسكت ، هل يُعتبر إذنًا ؟ نعم . نقول هو إذنٌ بشرط القدرة على الإنكار ، فإن كان لا يقدر أن يُنكر ، يخشى أن تثور عليه الطلبة ، وتهيج عليه الطلبة إن قال : لا تكتبون ، فلا نعتبر سكوته إقراراً .



= وقال الذهبي : « لم يكن قبله للإمام مذهب مستقل ، حتى تتبع هو نصوص أحمد ، ودونها ، وبرهنها بعد الثلاث مائة » .^(١)

(١) وانظر ذلك في ترجمته في «تاريخ بغداد» (١١٢/٥)، و«سير أعلام النبلاء» (١٤/٢٩٤).

٢٢- التَّلَقِّي عن المُبتدِع :

احذر (أبا الجهل) المبتدع ، الذي مسه زيغ العقيدة ، وغشيته سحب الخرافة ، يُحَكِّمُ الهوى ويُسَمِّيه العقل ، ويعدل عن النص ، وهل العقل إلا في النص ؟! ويستمسك بالضعيف ويبعد عن الصحيح، ويقال لهم أيضاً : « أهل الشبهات » و « أهل الأهواء » ولذا كان ابن المبارك - رحمه الله تعالى - يسمي المبتدعة : «الأصاغر» .

وقال الذهبي - رحمه الله تعالى - : «إذا رأيت المتكلم المبتدع يقول : دعنا من الكتاب والأحاديث ، وهات (العقل) ؛ فاعلم أنه أبو جهل ، وإذا رأيت السالك التوحيدي يقول : دعنا من النقل ومن العقل ، وهات الذوق والوجد ، فاعلم أنه إبليس قد ظهر بصورة بشر ، أو قد حل فيه ، فإن جنت منه فاهرب ، وإلا فاصرعه ، وابرك على صدره ، واقرأ عليه آية الكرسي ، واخنقه» .

الشرح : يقول رحمه الله : «احذر أبا جهل» - يعني صاحب الجهل - «المبتدع الذي مسه زيغ العقيدة وغشيته سحب الخرافة» ، وهذا التحليل الذي قاله الشيخ بكر أمر لازم ، يجب أن نحذر أهل البدع وصائغي البدع بصياغة مغرية وزخرفة ، وهؤلاء الذين يتبعون أهواءهم في العقيدة يسمون ذلك العقل ، والحقيقة أنه عقل ، ولكنه عَقَلَهُمْ عن الهدى إلى اتباع الهوى ، فهم كما قال ابن القيم في أمثالهم : «هربوا من الرق الذي خُلِقُوا له وابتلوا برق النفس والشيطان» ، يعدل عن النص ، ويقول : دل

العقل على الخلاف ، سبحان الله !! هل العقل يخالف النص ؟ أبداً . .
لا يمكن لأي عقل صريح خالي من الشبهات والشهوات أن يخالف النقل
الصحيح أبداً ، لكن العلة إما من النقل - قد يكون غير صحيح - أو من
العقل - قد يكون غير صريح - ، أما مع صراحة العقل وصحة النقل فلا
يمكن أن يوجد تعارض إطلاقاً ، ولهذا نعي الله سبحانه وتعالى عن
المخالفين للرسول ، نعي عليهم عقولهم يقول :

﴿ أَفَلَا يَعْقِلُونَ ﴾ [يس : ٦٨] . وما أشبه ذلك .

فالعقل - كما قال الشيخ - : «وهل العقل إلا في النص ويستمسك
بالضعيف ويبعد عن الصحيح» . وأكثر ما يكون ذلك في الوعظ
والقصاص ، تجدهم يحشون أدمغتهم من الأحاديث الضعيفة من أجل
تهييج الناس ترهيباً أو ترغيباً .

نأتي بمثال : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ [الإخلاص : ١] .

يقول : قال النبي ﷺ :

« إن الله يخلق من كل حرف من سورة قل هو الله أحد ألف طائر ،
ولكل طائر ألف لسان كلها تدعو أو تسبح لهذا الذي قرأها » . (١)

من قال هذا ؟! وأشياء غريبة وعجيبة في فضائل الأعمال تُذكر ،
كذلك هذا ، يُقال لهم - أيضاً - : أهل الشبهات مع أهل الجهل وأهل
الأهواء ، وكان ابن المبارك يسمي المبتدعة «الأصاغر» وهذا وصف مطابق
لموصوفه ، فهم أصاغر وإن عظموا أنفسهم ، وكل من خالف النص فهو
صغير .

(١) لم أقف عليه .

أما كلام الذهبي : فالصوفية كل دينهم ذوق ووجد ، والظاهر أن الذهبي رحمه الله لقي النكر من هؤلاء، ولهذا شدد في تقبيح أوصافهم .
«فإن جبت منه فاهرب» : يعني فإن عجزت عنه أن تحاوره أو تناظره فاهرب ، هذا هو الحكم ، وإلا فإن كنت تستطيع أن تجادله وأن تُفحمه فاصرعه صرعاً حسياً أو معنوياً «فاصرعه وابرك على صدره» هذا يدل على أنه حسبي، «وأقرأ عليه آية الكرسي حتى يذهب الشيطان واخنقه». (١)

(١) المناظرة مع أهل الأهواء والبدع قد حذر منها أهل العلم من السلف والأئمة ، إلا لمصلحة راجحة ، أو لدفع شبهة سائرة ، فإن أهل البدع إنما يَرَجُونَ بالمناظرة المراء والمجادلة ، وزرع الشكوك في نفوس الناس ، ويرون أن الحق عند من يملك الغلبة وإن لم يملك الحججة الشرعية الموافقة للكتاب والسنة ، وهذا عين الضلال ، وقد يكون المناظر من أهل الأهواء ألحن بالحجة من المناظر من أهل السنة ، فيسقطه ، ويزرع الشكوك في قلوب عوام الناس .

وقد قال الله تعالى : ﴿مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلاَّ جَدَلاً بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾ [الزخرف : ٥٨].

وقال النبي ﷺ : « ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل ». (١)

وقد قال أبو قلابة - رحمه الله - :

لا تجالسوا أهل الأهواء ، ولا تجادلوهم ، فإني لا آمن أن يغمسوكم في الضلالة ،

أو يلبسوا عليكم في الدين بعض ما لبس عليهم . (٢)

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٥٢ و٢٥٦) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٠١) ، والترمذي

(٣٢٥٣) ، وابن ماجه (٤٨) ، وابن جرير في «التفسير» (٥٣/٢٥) من طريقين عن أبي أمامة يقوي أحدهما الآخر ، ويرتقي بالحديث إلى درجة الحسن .

(٢) أخرجه الدارمي (٣٩١) ، وابن وضاح في «البدع» (١٢٦) ، والأجري في «الشرعية»

(١٨٨/١) وسنده صحيح .

الإنسان يسمع كلام الذهبي هذا في ظني أنه إذا صرعه ثم برك على صدره ثم قرأ عليه آية الكرسي ثم خنقه سيموت ، لأنه يكون خنقه حيثئذ شديداً قوياً ، ولكن على كل حال الظاهر أن الشيخ الذهبي -رحمه الله- قد أصابه ما أصابه من هؤلاء والمعافى من عافاه الله ، لو ذهبت إلى بعض البلاد الإسلامية ، لوجدت من هؤلاء القوم عجباً كما يذكر عنهم العلماء السابقون واللاحقون ، يعني يصلون إلى حد الجنون ، يضربون بالطبول ، يضربون بالعصى على الأرض ويغبرون .

والتفسير : هو أن يأخذ كل واحد منهم سوطاً ويهللون بتهليلهم وأذكارهم ، ثم يطرق الإنسان الأرض ، ومن كان أكثر غباراً كان أشد وأقوى ، فيكون هذا دليل على أنه مريدٌ حقاً . (١)



= وعرض رجل من المرجئة للإمام مالك - رحمه الله - فقال له : يا أبا عبد الله ! اسمع مني شيئاً أكلمك به وأحاجك ، وأخبرك برأبي ، قال : فإن غلبتني ؟ قال : إن غلبتك اتبعتني ، قال : فإن جاء رجل آخر فكلمنا فغلبنا ، قال : نتبعه ، فقال مالك : يا عبد الله ! بعث الله عز وجل محمداً بدين واحد ، وأراك تنتقل من دين إلى دين ، قال عمر بن عبد العزيز : من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل . (١)

(١) قال ابن منظور في «لسان العرب» (٥/٣٢٠٦) :

« قال الأزهري : وقد سَمُوا ما يُطْرَبُونَ فيه من الشعر في ذكر الله تغييراً ، كأنهم إذا تناشده بالألحان طربوا ، فرقصوا وأرهجوا ، فسَمُوا مُغْبِرَةً لهذا المعنى . »
قلت : وقد روي ابن أبي حاتم في «مناقب الشافعي» (ص: ٣٠٩)، والخلال في =

(١) أخرجه الأجري (١٨٩) بسند صحيح .

وقال أيضاً - رحمه الله تعالى - : «وقرأت بخط الشيخ الموفق قال :
سمعنا درسه - أي : ابن أبي عسرون - مع أخي أبي عمر وانقطعنا ،
فسمعت أخي يقول : دخلت عليه بعد ، فقال : لم انقطعتم عني ؟ قلت :
إن ناساً يقولون : إنك أشعري ، فقال : والله ما أنا أشعري ، هذا معنى
الحكاية » .

الشرح : يُستفاد أنك لا ينبغي أن تجلس لمبتدع وإن كانت بدعته
حقيقية كبدعة الأشعرية . (١)



= «الامر بالمعروف والنهي عن المنكر» (١٩١ و١٩٢) ، والبيهقي في «مناقب الشافعي»
(٢٨٣/١) بسند صحيح إلى الشافعي قال :

تركت بالعراق شيئاً يسمونه التغير ، وضعته الزنادقة يُشغلون به عن القرآن .
وعند الخلال (١٨٣ و١٨٩) بسند صحيح عن الإمام أحمد ، قال :
كل شيء مُحدث ، كأنه كرهه ، وقال : لا يُعجبني .
(١) وقد تقدّم ما في هذه المسألة من ضوابط .

وعن مالك - رحمه الله تعالى - قال : « لا يُؤخذ العلم عن أربعة :
سفيه يُعلن السفه ، وإن كان أروى الناس ، وصاحب بدعة يدعو إلى هواه ،
ومن يكذب في حديث الناس ، وإن كنت لا أتهمه في الحديث ، وصالح
عابد فاضل إذا كان لا يحفظ ما يُحدث به » .

فيا أيها الطالب ! إذا كنت في السعة والاختيار ، فلا تأخذ عن مبتدع :
رافضي ، أو خارجي ، أو مرجئ ، أو قدري ، أو قبوري .. وهكذا ، فإنك
لن تبلغ مبلغ الرجال - صحيح العقد في الدين ، متين الاتصال بالله ،
صحيح النظر ، تقفو الأثر - إلا بهجر المبتدعة وبدعهم .

الشرح : وظاهر كلام الشيخ - وفقه الله - أنه لا يُؤخذ عن صاحب
البدعة شيء حتى فيما لا يتعلق ببدعته ، فمثلاً إذا وجدنا رجلاً مبتدعاً ،
لكنه جيد في علم العربية : البلاغة والنحو والصرف ، فهل نجلس إليه
ونأخذ منه هذا العلم الذي هو جيد فيه أم نهجره ؟ ظاهر كلام الشيخ أننا
لا نجلس إليه لأن ذلك يوجب مفسدتين :

المفسدة الأولى : اغتراره بنفسه ، فيحسب أنه على حق .

المفسدة الثانية : اغترار الناس به ، حيث يتوارد عليه الناس وطلبه
العلم ويتلقون منه ، والعامي لا يفرق بين علم النحو وعلم العقيدة .
لهذا نرى أن الإنسان لا يجلس إلى أهل البدع والأهواء مطلقاً ،
حتى إن كان لا يجد علم العربية والبلاغة والصرف إلا فيهم ، فسيجعل
الله له خيراً منه ،^(١) لأننا كوننا نأتي لهؤلاء ونتردد إليهم لا شك أنه يوجب
غرورهم واغترار الناس بهم .

* * *

(١) وهذا الحكم الذي ذكره الشيخ - رحمه الله - مهم جداً اعتباره في عموم =

.....

= العلوم ، وأما بالنسبة للرواية ، وسماع الحديث الذي كان في القديم ، فالأمر فيه يختلف قليلاً ، من جهة أن المروي هنا هو حديث رسول الله ﷺ ، أو عموم الأخبار والآثار ، فلو ترك السماع والرواية عن عموم المستدعة - لا سيما المشهورين منهم بالصدق والضبط والثقة - لضاع حديث كثير ، ومن الأئمة الكبار والحفاظ المشهورين من نُسب إلى نوع بدعة ، كقتادة السدوسي ، وعبدالرزاق الصنعاني ، وغيرهما ، وقد قال علي بن المديني - رحمه الله - ليحيى بن سعيد : إن عبدالرحمن - وهو ابن مهدي - يقول : اترك كل من كان رأساً في بدعة يدعو إليها ، قال : كيف تصنع بقتادة وابن أبي رواد وعمر بن ذر ، وذكر قومًا ، ثم قال : إن تركت هذا الضرب تركت ناساً كثيراً. (1)

فعموم التلقي يختلف عن الرواية وسماع الحديث ، من جهة أن تحصيل الأول فيه صيانة للشريعة ، وجمع للسنة ، وقد يكون عند الموصوف بالبدعة ما لا يوجد عند غيره ، لا سيما إن كان من الحفاظ كأبي معاوية الضرير ، وأما الطلب لعلوم الشرع مما ليس فيه رواية فغالبًا ما يتوفر عند أهل السنة ، وحيث يُمنع الجلوس إلى الموصوف ببدعة ولا شك ، لأن ضرره - في الغالب - نافذ إلى من يجلس إليه ، وفيه - أي : الجلوس للمبتدع - من ترك الزجر بالهجر ما يجعله مذمومًا ممنوعًا .

(1) والتفصيل في شأن الرواية قد ذكره الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» (ص: ٣٨٢) قال : «اختلف أهل السنة في قبول حديث من هذا سبيله - أي المبتدع - إذا كان معروفًا بالتحرز من الكذب ، مشهورًا بالسلامة من خوارم المروءة ، موصوفًا بالديانة والعبادة ، فقيل : يُقبل مطلقًا ، وقيل : يُرد مطلقًا ، والثالث : التفصيل بين أن يكون داعية لبدعته ، أو غير داعية ، فيقبل غير الداعية ويُرد حديث الداعية ، وهذا المذهب هو الأعدل ، وصارت إليه طوائف من الأئمة ، وادّعى ابن حبان إجماع أهل النقل عليه ، لكن في دعوى ذلك نظر ، ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل ، فبعضهم أطلق ذلك ، وبعضهم زاده تفصيلاً ، فقال : إن اشتملت رواية غير الداعية على ما يشيد بدعته ويزينه ويحسنه ظاهرًا ، فلا تُقبل ، وإن لم تشتمل فتُقبل» .

وكتب السير والاعتصام بالسنة حافلة بإجهاز أهل السنة على
 البدعة، ومنابذة المبتدعة ، والابتعاد عنهم ، كما يتعد السليم عن الأجر
 المريض، ولهم قصص وواقعات يطول شرحها ، لكن يطيب لي الإشارة
 إلى رؤوس المقيدات فيها : فقد كان السلف رحمهم الله تعالى يحتسبون
 الاستخفاف بهم ، وتحقيرهم ، ورفض المبتدع وبدعته ، ويحذرون من
 مخالطتهم ، ومشاورتهم ، ومؤاكلتهم ، فلا تتوارى نار سني ومبتدع .
 وكان من السلف من لا يصلي على جنازة مبتدع ، فينصرف .
 وقد شوهد من العلامة الشيخ محمد بن إبراهيم (م سنة ١٣٨٩ هـ)
 - رحمه الله تعالى - ، انصرافه عن الصلاة على مبتدع .
 وكان من السلف من ينهى عن الصلاة خلفهم ، وينهى عن حكاية
 بدعهم ، لأن القلوب ضعيفة ، والشبه خطافة .
 وكان سهل بن عبد الله التستري لا يرى إباحة الأكل من الميتة ..
 للمبتدع عند الاضطرار ، لأنه باغ ، لقول الله تعالى ﴿ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ
 وَلَا عَادٍ ﴾ الآية [سورة البقرة : ١٧٣] ، فهو باغ .
 وكانوا يطردونهم من مجالسهم ، كما في قصة الإمام مالك - رحمه
 الله تعالى - مع من سأله عن كيفية الاستواء ، وفيه بعد جوابه المشهور :
 «أظنك صاحب بدعة» ، وأمر به ، فأخرج .
 وأخبار السلف متكاثرة في النفرة من المبتدعة وهجرهم ، حذراً من

شرهم ، وتحجيماً لانتشار بدعهم ، وكسراً لنفوسهم حتى تضعف عن نشر البدع ، ولأن في معاشرة السني للمبتدع تزكية له لدى المبتدئ والعامي - والعامي : مشتق من العمى ، فهو يبد من يقوده غالباً - . ونرى في كتب المصطلح ، وآداب الطلب ، وأحكام الجرح والتعديل الأخبار في هذا .

الشرح : المؤلف - وفقه الله - حذر هذا التحذير المرير من أهل البدع ، وهم جديرون بذلك ، ولا سيما إذا كان المبتدع سليط اللسان ، فصيح البيان ، فإن شره يكون أشد وأعظم ، ولا سيما إذا كانت بدعة مكفرة أو مفسقة ، فإن خطره أعظم ، ولا سيما إذا كان يتظاهر أمام الناس بأنه من أهل السنة ، لأن بعض أهل البدع عندهم نفاق ، تجده عند من يخاف منه يتمسك ، ويقول : أنا من أهل السنة ، وأنا لا أكره فلان ولا فلان من الصحابة ، وأنا معكم ، وهو كاذب فمثل هؤلاء يجب الحذر منهم .

وقوله : «وكان من السلف من لا يصلي على مبتدع» : على كل حال إذا كانت البدعة مكفرة فلا شك أن الصلاة عليه لا تجوز لقول الله تعالى لرسوله ﷺ في المنافقين :

﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّا تَأْتِيكَ بِهِ سُلَيْمٌ وَمَا يَشَارِعُ أَنتَ وَلَا نَبِيٌّ كَفَرُوا بِالْحَقِّ وَالْحَقَّ كَذَّبُوا وَكَانُوا بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [التوبة: ٨٤] .

هذا لا يصلي عليه ، أما إذا كانت غير مكفرة فهذا يُنظر فيما يترتب على ترك الصلاة عليه من المفسدة وعدمها. (١)

(١) مع أن الأصل مشروعية الصلاة عليه ، لأن بدعته غير مكفرة ، فله ما للمسلمين من الحقوق ، ومن جعلتها الصلاة عليه واتباع جنازته ، كما في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - الذي عند مسلم (٤/١٧٠٥) : أن رسول الله ﷺ قال : =

.....

= «حق المسلم على المسلم ست» ، قيل : ما هن يا رسول الله ؟ قال :
«إذا لقيته فسلم عليه ، وإذا دعاك فأجبه ، وإذا استنصحك فانصح له ، وإذا عطس
فحمد الله فشمته ، وإذا مرض فعده ، وإذا مات فاتبعه» .

إلا أن الزجر بالهجر سنة نبوية سار عليها السلف بعد النبي ﷺ ، وقد هجر
النبي ﷺ الثلاثة الذين تخلفوا ، ومنهم كعب بن مالك - رضي الله عنه - وقد
سار عليها من بعده أئمة التابعين والسلف الصالح ، وخصوصاً أهل البدع بالهجر
والتحقير والتوبيخ ، إخمالاً لذكورهم ، وزجراً لهم ولغيرهم .

قال شيخ الإسلام - ابن تيمية - رحمه الله - :

«إذا ترك الإمام أو أهل العلم والدين الصلاة على بعض المتظاهرين ببدعة أو
فجور زجراً عنها ، لم يكن ذلك محرماً للصلاة عليه ، والاستغفار له ، بل قال
النبي ﷺ فيمن كان يمتنع عن الصلاة عليه وهو الغالُ وقاتل النفس والمدين الذي لا
وفاء له : «صلُّوا على صاحبكم» ، وروي أنه كان يستغفر للرجل في الباطن ، وإن
كان في الظاهر يدع ذلك زجراً عن مثل ذنبه ، كما روي في حديث محلم بن
جثامة» .

قلت : وقد أخرج الخلال في «السنة» عن المروزي ، قال : قيل لأبي عبد الله:
المرجئة يقولون : الإيمان قول ، فأدعو لهم ، قال : ادعُ لهم بالصلاح .

وقال الشيخ العلامة الألباني - رحمه الله - : (١)

«امتناع بعض السلف عن الصلاة على بعض المسلمين بسبب بدعة لهم ، فذلك
لا ينفي شرعية الصلاة على كل مسلم ، لأن هذا من باب الزجر والتأديب لأمثاله» .

(١) شريط «حقيقة البدعة والكفر» .

فإذا كان أهل السنة أقوياء ، وكان أهل البدعة في عنفوان بدعتهم ، فلا شك أن ترك الصلاة عليهم أولى ، لأن أهل السنة أقوياء وهؤلاء في عنفوان دعوتهم ، ربما إذا تركنا الصلاة عليهم يحصل بذلك ردعاً عظيماً لهم. (١)

(١) ولكن لا بد هنا - أيضاً - من الاعتبار لمصلحة الهجر ، وهل هجر هؤلاء قد يجرحهم إلى ما هو أضل ؟ أم سوف يرددهم إلى الحق مرة أخرى ؟ ثم هل دُعا إلى الحق والسنة بالحكمة والموعظة الحسنة ابتداءً قبل هجرهم والتحذير منهم أم لا ، وهذا عين ما أفتى به الشيخ الألباني - رحمه الله - وهو موافق لقول الشيخ ابن عثيمين ، فالحكم دائر بين الجواز والمنع بحسب ما تقتضيه المفسد والمصالح .
وقد سئل الشيخ الألباني - رحمه الله - في شريط «حقيقة البدعة والكفر» :

هل صحيح أن هجر المبتدعة في هذا الزمان لا يُطبق ؟

فأجاب الشيخ - رحمه الله - : «هو يريد أن يقول : لا يحسن أن يُطبق ، هل صحيح لا يطبق ؟ هو لا يطبق لأنه المبتدعة والفساق والفجار هم الغالبون ، ولكن هو يريد أن يقول : لا يحسن أن يطبق ، وهو كأنه السائل يعنيني أول ما يعنيني ، فأقول : نعم ، هو كذلك ، لا يحسن أن يطبق ، وقد قلت هذا صراحة آنفاً حينما ضربت المثل الشامي : أنت مسكر وأنا مبطل» .

ثم سئل الشيخ - رحمه الله - : لكن مثلاً إذا وجدت بيثة ، الغالب في هذه البيثة أهل السنة مثلاً ، ثم وجدت بعض النوابت ابتدعوا في دين الله عز وجل ، فهنا يطبق أم لا يطبق ؟ فأجاب - رحمه الله - :

«يجب هنا استعمال الحكمة ، هذه الفئة الظاهرة القوية ، هل إذا قاطعت الفئة المنحرفة عن الجماعة ، يعود الكلام السابق ، هل ذلك ينفع الطائفة المتمسكة بالحق أم يضرها ، هذا من جهتهم ، ثم هل ينفع المقاطعين والمهجورين من الطائفة المنصورة =

وما ذكر عن الشيخ محمد بن إبراهيم - رحمه الله - مفتي البلاد
السعودية في زمان يدل على قوته - رحمه الله - وصرامته ، حيث
انصرف عن الصلاة على مبتدع .

أيضاً الصلاة خلفه من باب أولى أن يحذر الإنسان منها ، فإن كانت
بدعته مكفرة فإن الصلاة خلفه مع العلم ببذعته المكفرة لا تصح ، وإن
كانت دون ذلك فالصحيح أن الصلاة خلفه صحيحة . لكن لا ينبغي أن
يُصَلِّيَ خلفه . (١)

أم يضرهم ، هذا سبق جوابه كذلك .

يعني لا ينبغي أن نأخذ مثل هذه الأمور بالحماس وبالعاطفة ، وإنما بالروية والأناة
والحكمة ، حنأ مثلاً هنا ، شدّ واحد من هؤلاء ، خالف الجماعة ، أيا غيره الله ،
قاطعوه !؟

لا ، ترفّقوا به ، انصحوه ، ارشده ، إلى آخره ، صاحبه مدة ، فإذا يُس منه
أولاً ، ثم خشى أن تسري عدواه إلى زيد وبكر ثانياً حينئذ يقاطع إذا غلب على رأيه
أن المقاطعة هي العلاج ، وكما يقال : آخر الدواء الكي .

(١) ولكن تبقى هنا مسألة مهمة لا بد من الإشارة إليها ، والتنبيه عليها : وهي
أنه ليس كل من وقع في البدعة يكون متبذعاً ، وذلك لأن الوقوع في البدعة قد
يكون عن جهل وعدم معرفة ، وقد يكون عن خطأ في الاجتهاد ، ولكن لهذا الأمر
أيضاً ضابط مهم ، وهو أن لا يكون فيما اتفق أهل السنة على خلافه مما هو مشهور
من مذهبهم ، كترك تأويل الصفات ، فإن تأويل الصفات مخالف لمذهب أهل السنة
والجماعة والمتقدمين من السلف والأئمة ، أو كنفى النظر إلى الله تعالى في الآخرة ،
فإن السلف مجمعون على رؤية المؤمنين ربهم في الآخرة ، ولكن قد يقع في مسائل
وقع الاختلاف فيها بين السلف أنفسهم .

أما ما ذُكر عن سهل بن عبد الله التستري ، الذي لا يبيح أكل الميتة للمبتدع ، وإن اضطر إلى ذلك ، فإن كان هذا المبتدع كافراً فإنه لا يباح له

= من ذلك مثلاً : مسح الوجه بعد الدعاء ، فقد عدّه جماعة من الأئمة من المحدثات والبدع ، ولكن صح عن الحسن البصري أنه كان يفعلها ، وإنما فعلها الحسن اجتهاداً منه ، فلا يُقال حينئذ أنه مبتدع أو مُحدث والعياذ بالله .
وكإحياء ليلة النصف من شعبان ، فقد ذهب إلى استحباب ذلك جماعة من عباد الشام كمكحول الدمشقي ، ووافقهم جماعة ممن أتوا بعدهم تصحيحاً لما ورد في فضل ذلك ، ومنع منه جماعة آخرون بحجة تضعيف أحاديث الباب ، وعدوها من البدع والمحدثات .

ومثلها : القنوت في الفجر ، والتزام ذلك فيه دائماً ، وهو مذهب الشافعي جرياً على تصحيح حديث أنس - رضي الله عنه - الوارد في ذلك ، وغيره من الأئمة ضَعَفُوا الحديث ، وحكموا على التزام ذلك بالتبديع .

فلا يُقال : إن هؤلاء الأئمة من المنسويين إلى البدع والعياذ بالله ، بل قائل ذلك من الجهلة الأغبياء ، ممن يقدح في أئمة الإسلام والسنة .
فالعالم إذا عُلِم منه التزام السنة واتباعها ، والحرص على الركون إليها ، وعُلِم منه نبذ البدع ، وبغض أهلها ، ثم اجتهد اجتهاداً أخطأ فيه ، فلا يوصف لأجل هذا الخطأ بأنه من المبتدعة أو من أهل الأهواء ، وإلا لما سلم من هذا الوصف أحد من أهل العلم المتقدمين أو المتأخرين أو حتى المعاصرين .

ثم إن الوصف بالبدعة والإحداث يلزمه ورع شديد ودين متين من إمام جهيد وعالم رباني ، قد استقرت عنده ضوابط الجرح والتعديل ، وعنده من العقل السليم ، والحلم الشديد ما يؤهله لأن يكون في زمرة الحاكمين ، بعيداً عن ظاهرة التصنيف التي تعدت الحدود ، وصار اللمز فيها والهمز لأجل الحسد لا لأجل الدين ، وليبك عليّ السنّة من كان باكيّاً .

عند الله أكل الميتة ولا أكل مذكاته لقول الله تعالى :

﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا﴾ .

[المائدة: ٩٣] .

ولقوله تعالى : ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ .

[الأعراف: ٣٢] .

فدل هذا على أن الطيبات من الرزق والزينة التي أخرج الله لعباده ليست خالصة لغير المؤمنين يوم القيامة ، بل يحاسبون عليها، فإذا كانت بدعته مكفرة فنحن نقول : لا يحل له أن يأكل الميتة عند الاضطرار ولا المذكاة عند الاختيار ، لكن نقول : تُب من بدعتك المكفرة وكلُّ كما يأكل المؤمنون .

وإن كانت مُسَّقَّة ففي ما قاله رحمه الله نظر ، لأن الصحيح فيما قاله تعالى : ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ [البقرة: ١٧٣] .

أي غير مبتغٍ لأكل الميتة ﴿وَلَا عَادٍ﴾ أي غير معتد لأكل ما يحتاج إليه ، هذا هو الصحيح في الآية والدليل على أن هذا هو الصحيح : هو قوله تعالى :

﴿فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرٍ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

[المائدة: ٣] .

ومن العلماء من قال المراد بالباغي : الباغي على الإمام وليس كل فاعل معصية .

ففي كلام سهل - رحمه الله - تفصيل : وهو إذا كانت بدعته
مُكفِّرة ، فلا يحلُّ له أن يأكل من الميتة أو المذكَاة ، ويُحاسب على بدعته
عند الله ، وإن كانت غير مكفِّرة ففي قوله نظر .

أما في طرده من المجالس ، فنعم يُطردون من المجالس ، وللشيخ
أن يطرد من مجلسه ما دون ذلك إذا رأى من أحد الطلبة أنه يريد أن يفسد
الطلب عند زملائه ، وبحيث يعتدون على الشيخ ، ولا يهابونه ويحتقرونه ،
فله أن يطرده لأن هذا يعتبر مُفسداً يُطرد .

والإمام مالك رحمه الله قال : ما أراك إلا مبتدعاً .^(١)

لأن الذين يسألون عن مثل ذلك المبتدعة ، يسألون كيف استوى ؟
يُخرجون بذلك أهل السنة ، يقولون : أخبرني كيف استوى ؟
والإخبار عن ذلك سهل ، إن الله أخبرنا أنه قد استوى ، ولم يخبرنا
كيف استوى ، وهل نعلم كيفية شيء لم نعلم به وهو غائب عنا؟! أبداً .
لو قال لك قائل : إني بنيت بيتاً ، فأنت قد علمت أنه بنى بيتاً
وتعلم كيف بناء البيت ، ولكن تعرف كيفية هذا البيت ، وما فيه من
الحجر... ؟ الجواب : لا إن كنت لم تشاهده .

وقوله : «العامي من العمي» لم أعرف أنه اشتق من العمي إلا الآن ،
فَيُنظر في ذلك هل هو من العمي ، أم هو من العموم ، أي من عموم
الناس ؟ والعامي : لا شك أنه هو الجاهل الذي لا يعرف .



(١) أثر مالك مشهور متداول بين أهل العلم ، وقد صححه غير واحد من أهل
العلم منهم : الذهبي ، والعلامة الألباني ، وسبق مالكا إليه شيخه ربيعة الرأي .

فيا أيها الطالب ! كُنْ سلفياً على الجادة ، واحذر المبتدعة أن يفتنوك، فإنهم يوظفون للاقتناص والمخاتلة سبلاً ، يفتعلون تعبيدها بالكلام المعسول - وهو : (عسل) مقلوب - وهطول الدمعة ، وحسن البزة ، والإغراء بالخيالات ، والإدهاش بالكرامات ، ولحس الأيدي ، وتقبيل الأكتاف .. وما وراء ذلك إلا وحم البدعة ، ورهج الفتنة ، يفرسها في فؤادك ، ويعتملك في شراكه ، والله لا يصلح الأعمى لقيادة العميان وإرشادهم .

أما الأخذ عن علماء السنة، فالعق العسل ولا تسل، وفكك الله لرشدك، لتنهل من ميراث النبوة صافياً، وإلا فليكن على الدين من كان باكياً .

وما ذكرته لك هو في حال السعة والاختيار ، أما إن كنت في دراسة نظامية لا خيار لك ، فاحذر منه ، مع الاستعاذة من شره ، ولا تتخاذل عن الطلب فأخشى أن يكون هذا من التولي يوم الزحف ، فما عليك إلا أن تتبين أمره ، وتتقي شره ، وتكشف ستره .

الشرح : هنا إحتراز جيد ، قد يلجأ الإنسان إلى المبتدع وذلك في الدراسات النظامية ، قد يُندب إلى التدريس في العلوم العربية مثلاً ، أو في العلوم الأخرى ، هو مبتدع ومعروف أنه من أهل البدع ، ولكن ماذا تفعل إذا كنت لا بد أن تدرس على هذا الشيخ ؟؟

نقول : خُذْ من خيره ودع شره ، إن تكلم أمام الطلاب في العقيدة

فعليك بمناقشته إن كنت تقدر على المناقشة، وإلا فارفع أمره لمن يقدر على مناقشته ، واحذر أن تدخل معه في نقاش لا تستطيع التخلص منه ، لأن هذا ضرر عليك أنت ، بل على القول الذي تُدافع عنه ، لأنك إذا فشلت أمام هذا الأستاذ مثلاً صار كسرٌ للحق ونصرٌ للباطل ، لكن إذا كان عندك قدرة في مجادلته فعليك بذلك ، وربما يكون في هذا مصلحة للجميع ، مصلحة لك أنت يهديه الله على يديك ، ومصلحة له هو يهديه الله من بدعته. (١)

(١) قلت: ولذلك صحَّ عن أهل السنة المنع من مناظرة أهل البدع لهذا الغرض، وأقوالهم شاهدة على ذلك. (١)

فقد قال أبو قلابة الجرمي - رحمه الله - :

لا تجالسوا أهل الأهواء ، ولا تجادلوهم؛ فإني لا آمن أن يغمسوكم في الضلالة، أو يلبسوا عليكم في الدين بعض ما لبس عليهم. (٢)

وقد قيل للحكم بن عتيبة - رحمه الله - :

ما اضطر الناس إلى الأهواء ؟ قال: الخصومات. (٣)

وما أبلغ ما أجاب به الإمام أحمد - رحمه الله - عمن سأله عن مناظرة أهل الكلام - ويلحق بهم أهل الأهواء والبدع - والجلوس معهم، فقال - رحمه الله -: (٤) =

(١) تقدم ذكر جانبها منها .

(٢) أخرجه الدارمي (٣٩١) ، وابن وضاح في «كتاب البدع» (١٢٦) ، والأجري في «الشرية» (١٨٨/١) وسنده صحيح .

(٣) أخرجه اللالكائي (٢١٨) ، وصححه الإمام أحمد في رسالته إلى المتوكل المروية في «السنة» لابنه عبدالله (٩٧) .

(٤) «مسائل ابنه صالح» (٥٨٨) .

وهل تقارن مثل هذا بمن أُبتلي بالدراسة مع الاختلاط على الوجه النظامي؟ فيه تفصيل، إن دعت الضرورة، وفي هذه الحال يجب على الطالب أن يتعد عن الجلوس إلى امرأة أو التحدث معها أو تكرار النظر إليها، يعني بقدر ما يستطيع يتعد عن الفتنة.

أما إذا كان من الممكن أن يدرس في مدارس أخرى خالية من الاختلاط، أو فيها نصف اختلاط، كما أن يكون النساء في جانب، والرجال في جانب آخر فليتق الله ما استطاع. (١)

= «أحسن الله عاقبتك، ودفع عنك كل مكروه ومحذور، الذي كنا نسمع وأدركنا عليه من أدركنا من أهل العلم؛ أنهم كانوا يكرهون الكلام والخوض مع أهل الزينغ، وإنما الأمر في التسليم والانتهاج إلى ما في كتاب الله جل وعز، لا يعد ذلك، ولم يزل الناس يكرهون كل مُحدث، من وضع كتاب أو جلوس مع مبتدع، ليورد عليه بعض ما يلبس عليه في دينه، فالسلامة إن شاء الله في ترك مجالستهم والخوض معهم في بدعتهم وضلالتهم، فليتق الله رجل، وليصر إلى ما يعود عليه نفعه غداً من عمل صالح يقدمه لنفسه، ولا يكون ممن يحدث أمراً، فإذا هو خرج منه أراد الحججة له، فيحمل نفسه على المحك فيه، وطلب الحججة لما خرج منه بحق أو باطل؛ ليزين به بدعته وما أحدث، وأشد ذلك أن يكون قد وضعه في كتاب، فأخذ عنه، فهو يريد يزين ذلك بالحق والباطل وإن وضح له الحق في غيره».

(١) وهذه من البلايا التي ابتلي بها المسلمون في هذا العصر، مشابهة بالمدارس الأجنبية، وقد كان النبي ﷺ يجعل للنساء يوماً يخصصهن به يعلمهن فيه أمر دينهن (١)، فما بالك بأمور الدنيا التي لأجلها انتشر الاختلاط المزري، وارتفع =

(١) كما في «صحيح البخاري» (١/٥٣)، من حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -

ومن التنف الطريفة: أن أبا عبد الرحمن المقرئ حدث عن مرجيء ،
 فقيل له : لم تُحدث عن مرجيء ؟ فقال : «أبيعكم اللحم بالعظام» .
 فالمقرئ - رحمه الله تعالى - حدث بلا غرر ولا جهالة ، إذ بين
 فقال : «وكان مرجئاً» .

الشرح : إلى ماذا تشير هذه القصة ؟ أبيعكم اللحم بالعظام ، الباء هنا
 للمصاحبة والمعية .

يعني معناها : ما من لحمة إلا وفيه عظم ، فأنا أُحدثكم بما حدثت
 به^(١) ، وأقول : «وكان مرجئاً» فيكون العظم هنا في الوسط .

= الحياء ، فإلى الله المشتكى .

فإن كان ولا بد ، فيكون النساء حجة عن الرجال ، ولا يتكلم بعضهم مع بعض
 إلا للحاجة الملحة وللضرورة القصوى ، لا لأجل التسلية والمزاح الذي يذهب به
 الحياء والوقار .

(١) الظاهر أنه يعني هنا - والله أعلم - : إن كنتم تُريدون الحديث ، فلا يمكن
 أن يكون كل ما أُحدثكم به عن ترضون دينه واستقامته في عقيدته ، فكأنما أبيعكم
 اللحم - إن أردتم اللحم - وفيه العظم .

وهذا صحيح ، فإن كثيراً من الرواة اعترتهم أنواع من بدع الإرجاء والقدر
 والتشيع والنصب ، وإن ترك هؤلاء مع ما فيهم من الضبط والصدق والإنقاذ ذهب
 سنن كثيرة .

= قالت النساء للنبي ﷺ : غلبنا عليك الرجال ، فاجعل لنا يوماً من نفسك ، فوعدهن يوماً
 يلقهن فيه ، فوعظهن وأمرهن ... الحديث .

وقد بَوَّبَ له البخاري : «باب : هل يُجعل للنساء يومٌ على حدة في العلم» .

وما سطرته لك هنا هو من قواعد معتقدك ، عقيدة أهل السنة
والجماعة ، ومنه ما في «العقيدة السلفية» لشيخ الإسلام أبي عثمان
إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني (م سنة ٤٤٩ هـ) ، قال - رحمه الله
تعالى - «ويُبغضون أهل البدع الذين أحدثوا في الدين ما ليس منه ، ولا
يحبونهم ، ولا يصحبونهم ، ولا يسمعون كلامهم ، ولا يُجالسونهم ، ولا
يُجادلونهم في الدين ، ولا يناظرونهم ، ويرون صون أذانهم عن سماع
أباطيلهم التي إذا مرَّت بالأذان ، وقرَّت في القلوب ، ضرَّت ، وجرَّت
إليها من الوسوس والخطرات الفاسدة ما جرَّت ، وفيه أنزل الله عز وجل
قوله : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا
فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ﴾ [سورة الأنعام: ٦٨] .

الشرح: كلام الصابوني رحمه الله يحتاج إلى بيان .

قوله : «ويُبغضون أهل البدع الذين أحدثوا في الدين ما ليس منه»: لا شك أن هذا أمر واجب على كل مسلم أن يبغض في دين الله ما ليس منه، لكن إذا كانت بدعته غير مُكفِّرة فإنه يُبغض من وجه ويُحب من وجه

= وفي ترجمة قتادة بن دعامة السدوسي من «التهذيب» (٣١٧/٨) وهو من أئمة الحفاظ المتقنين وعليه مدار حديث أهل البصرة فيما ذكره ابن المديني في «علله» (ص: ٣٧) - وقد تقدّم ذكره - :

قال علي بن المديني : قلت ليحيى بن سعيد: إن عبد الرحمن يقول : اترك كل من كان رأساً في بدعة يدعو إليها؛ قال: كيف تصنع بقتادة وابن أبي رواد وعمر بن ذر ، وذكر قوماً ، ثم قال يحيى : إن تركت هذا الضرب تركت ناساً كثيراً .

آخر ، لكن بدعته تُبغض بكل حال، (١) كذلك أيضاً «ولا يصحبونه» صحبته تأليفاً له ودعوته فلا بأس ، لكن بشرط أنك إذا رأيت من صلاحه فارقته وتركته .

«لا يسمعون كلامهم ولا يجالسونهم ولا يجادلونهم في الدين ولا يناظرونهم» كل هذه تحتاج إلى قيود .

«لا يسمعون كلامهم»: إذا لم يكن في ذلك فائدة ، فإن كان في ذلك فائدة بحيث يسمع كلامه ليرى ما فيه من الباطل، ليرى ما يرد عليه، فإن السماع هنا والاستماع واجب ، لأنك لا يمكن أن ترد على قوم حتى تعرفهم، إذ أن الحكم على الشيء فرع من تصوره، وأيضاً لا تسمع عن أقوال أهل البدع من أعدائهم ، بل من كتبهم ، لأنه ربما تُشوه المقالة، فإن قلت : أنتم قلتم كذا وكذا، يقولون: أبدأ ما قلنا ، ولهذا يخطئ بعض الناس حين يحكم على شخص بالبدعة أو بالفسق دون أن يرجع إلى

(١) بدعته تُبغض بكل حال لأنها ضلال وخلاف ما أمر به الله تعالى ورسوله ﷺ، وأما هو فيجب ما فيه من الخير ومن موافقة السنة ، ومن العبادة والتأله، أو إدامة الذكر والخشوع ، وعموم الأخلاق الكريمة التي حثَّ عليها الشرع، وتكره منه مخالفته للسنة - لما خالف فيه السنة - سواء في الاعتقاد أو في العبادات ، وتختلف باختلاف الغلظة والخفة .

وقد روى أبو داود السجستاني في «المسائل عن الإمام أحمد» (١٧٨٥) قال:
قلت لأحمد : لنا أقارب بخراسان يرون الإرجاء ، فنكتب إلى خراسان نقرئهم السلام ؟ قال : سبحان الله لم لا تقرئهم؟ ، قلت لأحمد : نكلمهم ؟
قال : نعم إلا أن يكون داعياً ويخاصم فيه .

الأصل ، لابد من الرجوع إلى الأصل ، لأنك إذا قلت : أنتم قلتكم كذا وكذا لأحد من أهل البدع ، فقالوا : نحن لم نقل هذا ، هذه كتبنا ، تخسر كل الجولة ولا يوثق بكلامك .^(١)

(١) هذا الذي ذكره الشيخ - رحمه الله - يُقيد بمن كان عالماً باعتقاد أهل السنة والجماعة وأدلتهم ، قادراً على الوقوف على بطلان كلام أهل البدع ، لا مطلق طلاب العلم ، فإن فيهم من لا يقدر على ذلك لأنه لا يملك الأدوات العلمية المعينة على ذلك .

ومن هنا فقد حذر السلف من سماع أهل الأهواء والبدع ، خوفاً من تلييسهم على السامع بعض ما لبس عليهم ، وقد تقدم أثر أبي قلابة - رضي الله عنه - بل منهم من امتنع من سماع القرآن منهم خوفاً من تحريفهم له ، فيُشربه قلبه . وقد دخل رجلان إلى محمد بن سيرين من أهل الأهواء ، فقالا : يا أبا بكر نُحدثك بحديث ؟ قال : لا ، قالوا : فنقرأ عليك آية من كتاب الله عز وجل ، قال : لا ، لتقومنَّ عني أو لأقومنَّه .^(١)

ووقع في رواية : فقلنا يا أبا بكر ! ما عليك لو قرأ آية ثم خرج ؟ قال : إني والله لو ظننت أن قلبي يثبت على ما هو عليه ما باليت أن يقرأ ، ولكنني خفت أن يلقي في قلبي شيئاً أجهد أن أخرجه من قلبي فلا أستطيع .^(٢)

وأما العالم المتمكن من اعتقاد أهل السنة ، فلا بأس له بسماع أهل البدع إن ترجحت المصلحة بذلك ، ولم يُخش من ذلك فتنة عليه أو على غيره ؛ والله أعلم .

(١) أخرجه الدارمي (٣٩٧) ، والأجري في «الشريعة» (١/١٩١) ، وابن بطة في «الإبانة»

(٣٩٨) ، وسنده حسن .

(٢) عند ابن وضاح في «كتاب البدع» (١٤٣) بسند حسن بما تقدم .

كذلك أيضاً «لا يجادلونهم في الدين» هذا أيضاً يجب أن يُقيد، لأن الله تعالى قال :

﴿وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٣٥].

فلا بد من المجادلة ، كيف نعرف نميز الحق عن الباطل إلا بالمجادلة والمناظرة .

المجادلة التي يقصدها : المرء ، هذه تُترك وتُرفض ، إذا علمنا أن الرجل يجادل مرءة ما يقصد الحق فهذا يُترك. (١)

= ثم إن ما ذكره الشيخ من الرد على أهل البدع بما سطروه في مصنفاتهم هو عين الصواب ، لأنك إذا رددت عليهم بما تناقلته الألسنة ، وإن كانوا قد قالوه على الحقيقة ، عرّضت حجتك للرد وقولك لعدم القبول بدعوى الكذب عليهم ، أو أنهم لم يقولوا هذا القول ، بخلاف الثابت عنهم في مصنفاتهم ، فإنه دليل دامغ على صحة نسبه إليهم .

ثم إن ضلالات أهل الأهواء والبدع كلها تناقضات ، فيمكنك أن تنقض أول كلامهم بآخره ، وهذا يلزمه النظر في مصنفاتهم وتتبعها .

ولكن ثمة مسألة مهمة هنا ، وهي : أنه يجب على المسلم أن لا يرفع لمثل هذه البدع شأنًا بالترويج لها من حيث لا يدري ، وذلك كأن يكون هناك صاحب بدعة أو مُحدثٍ إلا أن بدعته خامدة ، وكتبه غير مطلوبة ، ولا منتشرة ، فلا تقوم أنت بالإعلان عنها والترويج لها بحجة الرد عليها ، فتكون قد أعتته على نشر بدعته من حيث لا تدري ولا تحتسب .

فانظر في ردك إلى حجم المصلحة والمفسدة ، ورجح بينهما .

(١) إذا كانت المناظرة والمجادلة للمرء والخصومة والغلبة فهذه تُترك كما تركها السلف وحذروا منها .

وانظر إلى قصة أبي سفيان حيث جعل ينادي يوم أحد : أفيكم
محمدًا أفيكم ابن أبي قحافة ، أفيكم عمر؟ قال النبي ﷺ :
« لا تحببوه» لماذا ؟ إهانة له وإذلالاً وعدم مبالاة له ، فلما قال : أعل
هبلُ وافتخر بصنمه ، قال : «أجيبوه» الآن ما يمكن السكوت ، قالوا ، ما

= ومن خير ما روي في ذلك : ما رواه معن بن عيسى ، قال : انصرف مالك
ابن أنس يوماً من المسجد ، وهو متكئ على يدي ، فلحقه رجل يُقال له :
أبوالجويرية ، كان يُتهم بالإرجاء ، فقال : يا أبا عبدالله ، اسمع مني شيئاً أكلمك به
وأحاجك وأخبرك برأبي ، قال : فإن غلبتني ؟ قال : إن غلبتك اتبعني ، قال : فإن
جاء رجل آخر فكلمنا فغلبنا ؟ قال : نتبعه ، قال مالك - رحمه الله - :

يا عبدالله ! بعث الله عز وجل محمدًا ﷺ بدين واحد ، وأراك تنتقل من دين إلى
دين ، قال عمر بن عبدالعزيز : من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل^(١)
وأما إن كانت المناظرة لإدراك الحق ، فهذه - ولا شك - محمودة جائزة ،
وغالبًا ما تقع بين أهل الإنصاف .

كما قال الآجري - رحمه الله - في «الشرية» (١/١٩٥) :
«إن كان الذي يسألك مسأله مسألة مسترشد إلى طريق الحق لا مناظرة ، فأرشده
بألطف ما يكون من البيان بالعلم من الكتاب والسنة ، وقول الصحابة ، وقول أئمة
المسلمين - رضي الله عنهم -» .

وقد يقول قائل : قد نقلت عن أهل العلم كراهة مناظرة أهل الأهواء ، فهل ثمة
حالة يجوز فيها مناقشة ومناظرة أهل الأهواء ؟

فالجواب : قد أجاز العلماء الرد على أهل الباطل من أهل الأهواء والبدع إذا
انتشرت بدعتهم انتشاراً كبيراً ، وتأيدت بإمام يعتقدونها ويدعو إليها ويمتحن فيها ، كما

(١) أخرجه الآجري في «الشرية» (١/١٨٩) بسند صحيح .

نجييه ؟ قال : قولوا : «الله أعلى وأجلُّ»، إذا كان صنمك قد علا ، فالله أعلى وأجل ، ثم قال : يوم بيوم بدر والحرب سجال ، يوم بدر لمن ؟ ويوم أحد لهؤلاء المشركين ؟ قالوا له :

«لا سواء، قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار». (١)

= وقع في فتنة خلق القرآن ، فآنذاك فمناظرة أهل الأهواء فيما ينشرونه جائر ، بل لربما يجب دفعاً لهذا العدو الصائل ، وتقع المناظرة حيثند على وجه الاضطرار . وفي ذلك يقول الإمام الأجرى - رحمه الله - في «الشريعة» (/ ١٩٧١) :

«فإن قال قائل : فإن اضطرني في الأمر وقتاً من الأوقات إلى مناظرتهم ، وإثبات الحجة عليهم ، ألا أناظرهم ؟

قيل له : الاضطرار إنما يكون مع إمام له مذهب سوء ، فيمتحن الناس ، ويدعوهم إلى مذهبه ، كفعل من مضى في وقت أحمد بن حنبل : ثلاثة خلفاء امتحنوا الناس ، ودعوهم إلى مذهبهم السوء ، فلم يجد العلماء بدءاً من الذب عن الدين ، وأرادوا بذلك معرفة العامة الحق من الباطل ، فناظروهم ضرورة لا اختياراً ، فأثبت الله تعالى الحق مع أحمد بن حنبل ، ومن كان على طريقته ، وأذل الله تعالى المعتزلة وفضحهم ، وعرفت العامة أن الحق ما كان عليه أحمد ومن تابعه إلى يوم القيامة » .

قلت : وأما في غير هذه الحالة فالسكوت عنهم أولى ، وقد قال أيوب السخيتاني - رحمه الله - :

لست براد عليهم أشد من السكوت. (١)

(١) أخرجه البخاري (١٠٢/٣) من طريق : إسرائيل ، عن أبي إسحاق السبيعي ، عن البراء بن عازب به .

(١) أخرجه الأجرى في «الشريعة» (١/١٩٦) ، وابن بطة (٤٧٩) وسنده صحيح .

هذا أيضاً افتخر بقومه واستزل المسلمين ، فلا بد من مجاوبته ، قالوا
لا سواء قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار .

«ويرون صون آذانهم...» : هذا صحيح ، الإنسان الذي يخشى على
نفسه من سماع البدع أن يقع في قلبه شيء ، فالواجب عليه البعد وعدم
السماع^(١) ، وأما إذا كان عنده من اليقين والقوة والثبات مالا يؤثر عليه
سماعها ، فإنه إن كان في ذلك مصلحة سمع ، واستجبنا له أن يسمعها ،
وإن لم يكن له في ذلك مصلحة ، قلنا: إن الأولى لك أن لا تسمعها لما
في ذلك من ضياع الوقت واللغو، الآية واضحة، لكن إذا كنت تريد أن
تعرف ما هم عليه من الباطل لترده فإنه لا يدخل في الآية الكريمة .



(١) وقد تقدّم في ذلك أثر محمد بن سيرين ، وأثر الإمام مالك - رحمهما
الله- .

وفي الباب أثر ابن عباس - رضي الله عنه - قال :

لا تجالس أهل الأهواء ، فإن مجالستهم ممرضة للقلوب.^(١)

وعن سلام بن أبي مطيع قال : إن رجلاً من أصحاب الأهواء قال لأيوب
السختياني : يا أبا بكر أسألك عن كلمة ، فولى أيوب ، وجعل يشير بإصبعه : ولا
نصف كلمة.^(٢)

وهنا ثمة مسألة مهمة جداً قد ذكرها أهل العلم من المتقدمين وأئمة السنة ،

=

وهي :

(١) أخرجه الأجرى (١٩٦/١) بسند صحيح .

(٢) أخرجه الدارمي (٣٩٨) ، والأجرى (١٩٠/١) ، وابن بطة (٤٠٢) وسنده حسن .

.....

= ما حكم جلوس أهل السنة مع أهل الأهواء والبدع لغير مصلحة شرعية ؟
قد بين أهل العلم أنه لا يجوز مجالسة أهل الأهواء والبدع ، والركون إليهم لغير
حاجة - أو مصلحة - شرعية ، لا سيما إن كان الجالس إليهم يعلم ببدعتهم .
بل شددوا في ذلك أشد التشديد ونسبوا هذا الجالس معهم إلى مذهبهم .
وقد روى ابن بطة في «الإبانة» بسند صحيح إلى يحيى القطان ، قال :
لما قدم سفيان الثوري البصرة ، جعل ينظر إلى أمر الربيع بن صبيح وقدره عند
الناس ، سأل : أي شيء مذهبه ؟ قالوا : ما مذهبه إلا السنة ، قال : من بطانته؟
قالوا : أهل القدر ، قال : هو قدري .

وعن ابن أبي يعلى في «طبقات الخنابلة» في ترجمة أبي داود سليمان
السجستاني ، أنه سأل الإمام أحمد - رحمه الله - :
أرى رجلاً من أهل السنة مع رجل من أهل البدعة ، أترك كلامه ؟
قال : لا ، أو تعلمه أن الرجل الذي رأيته معه صاحب بدعة ، فإن ترك كلامه
فكلمه ، وإلا فألقه به ، قال ابن مسعود : «المرء بخدنه» .
فهذا التشديد من الأئمة للزجر والتنفير ، لما في مجالسة هؤلاء المبتدعة من
الضرر والفتن على الخاص والعام .^(١)

(١) وانظر تفصيل ذلك في كتابي : «الأصول التي بنى عليها الفلاة مذهبهم في التبديع»
(ص : ٦٩) .

وعن سليمان بن يسار أن رجلاً يُقال له : صبيغ ، قدم المدينة ، فجعل يسأل عن متشابه القرآن ؟ فأرسل إليه عمر - رضي الله عنه - وقد أعدَّ له عراجين النخل ، فقال : من أنت ؟ قال : أنا عبد الله صبيغ ، فأخذ عرجوناً من تلك العراجين ، فضربه حتى دمي رأسه ، ثم تركه حتى برأ ، ثم عاد ، ثم تركه حتى برأ ، فدعى به ليعود ، فقال : إن كنت تريد قتلي ، فاقتلني قتلاً جميلاً ، فأذن له إلى أرضه ، وكتب إلى أبي موسى الأشعري باليمن : لا يُجالسه أحد من المسلمين ، رواه الدارمي .

وقيل : كان متهماً برأي الخوارج .

الشرح : هذا الحديث إذا صحَّ سنده^(١) فإنه يدل على شدة عمر - رضي الله عنه - على أولئك الذين يريدون المتشابه من القرآن ، لأنه كان يورد آيات متشابهه ، فمثلاً يقول :

(١) هذا الأثر قد صحَّ سنده ، والله الحمد والمِنَّة .

وقد ورد من طرق عن عمر - رضي الله عنه - .

والصحيح منها : ما أخرجه الآجري في «الشریعة» (١/٢١٠) ، وابن بطة في «الإبانة» (٣٣٠) من طريق : مكِّي بن إبراهيم ، قال : حدثنا الجعيد بن عبدالرحمن ، عن يزيد بن خصيفة ، عن السائب بن يزيد ، عن عمر بنحو القصة المذكورة ، ولم يُذكر فيه أنه كان يُتهم بقول الخوارج .

بل الذي ورد في القصة يرد ذلك ، فإن عمر - رضي الله عنه - لما ضربه سقطت عمامة صبيغ ، فقال له عمر - رضي الله عنه - :
«والذي نفس عمر بيده ، لو وجدتك مخلوقاً لضربت رأسك» .
فهذه براءة له من ذلك .

﴿ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَدِرُونَ ﴾ [المرسلات: ٣٦].

ثم يأتي بالآيات الأخرى التي تبين أنهم يعتذرون ولا يقبل منهم ،
ويأتي يقول : ﴿ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴾ [النساء: ٤٢].

ثم يأتي بآيات أخرى تدل على إقرارهم على ذنوبهم ، وما أشبه
ذلك ، وهذا لاشك أنه سعى في الأرض بالفساد، وتشكيك الناس .
وحق لمن هذه حاله أن يفعل به أمير المؤمنين رضي الله عنه ما فعل ،
وفيه أيضاً أن بعض الناس قد يورد التشابهات لاشتباهاها عليه حقيقة ،
وهذا لا يلام .^(١)

وقد يورد التشابهات لأنه في الأصل لم يركّز نفسه على إرادة الجمع
بين النصوص ، فتجده دائماً يتتبع الأشياء المتشابهة ، ثم يأتي فيجمع بين

(١) وفي ذلك يقول الآجري - رحمه الله - :^(١)

«فإن قال قائل : فمن يسأل عن تفسير ﴿وَالذَّارِيَاتِ ذُرُوءًا﴾ ١ قَالَ حَامِلَاتٍ وَّقَرًا ﴿
استحقَّ الضرب والتنكيل به والهجرة .

قيل له : لم يكن ضرب عمر - رضي الله عنه - له بسبب هذه المسألة ، ولكن
لما تأدّى إلى عمر ما كان يسأل عنه من متشابه القرآن من قبل أن يراه ، علم أنه
مفتون ، قد شغل نفسه بما لا يعود عليه نفعه ، وعلم أن اشتغاله بطلب علم
الواجبات من علم الحلال والحرام أولى به ، وتطلب علم سنن رسول الله ﷺ أولى
به ، فلما علم أنه مقبل على ما لا ينفعه ، سأل عمر الله تعالى أن يمكنه منه حتى
ينكل به ، وحتى يحذر غيره ، لأنه راع يجب عليه تفقد رعيته في هذا وفي غيره ،
فأمكنه الله تعالى منه .

(١) «الشرعة» : (١/٢١١) .

كذا وكذا وهذه - حقيقة - مهنة ليست جيدة ، وأذكر أن محمداً الخلوئي
- رحمه الله - كان له حاشية على متن «الممتع»، وكان كلما أتى ببحث،
قال: يحتمل كذا ويحتمل كذا ، فلُقب عند بعض طلاب العلم
«بالشكَّاك»، لأنه لا يستقر على رأي ، ولهذا ينبغي أن تأخذ لنفسك طريقاً
بأن تبني على الأمور الواضحة، ولا تتبع المتشابهات لأنك إن تتبعت
المتشابهات ربما تنزل.



والنووي - رحمه الله تعالى - قال في كتاب «الأذكار» : «باب :
التَّبري من أهل البدع والمعاصي»، وذكر حديث أبي موسى رضي الله عنه :
أن رسول الله ﷺ برئ من الصالقة ، والحالقة ، والشاقّة . [متفق عليه]. (١)

الشرح:

«الصالقة»: هي التي ترفع صوتها بالنياحة .

و«الحالقة»: التي تحلق شعرها تسخّطاً سواء حلقته بالموسى أو نتفته
باليدين .

و«الشاقّة»: التي تشق الجيب عند المصيبة .

وإنما برئ رسول الله ﷺ من هؤلاء الثلاث لعدم إيمانهم بالقدر .
ومن فعل من الرجال مثلهن فحكمه حكمهن ، لكنه ذكر ذلك لأن
الغالب أن هذا يقع من النساء ، لأن الرجال أشدّ تحملاً من النساء .



(١) أخرجه البخاري (٣٩٩/١) تعليقا عن شيخه الحكم بن موسى ، ومسلم
(١٠٠/١) من طريق : القاسم بن مخيمرة ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى
الأشعري - رضي الله عنه - به وفي أول قصة .

وعن ابن عمر براءته من القدرية ، [رواه مسلم] .

لأنه لما حُدِّث بأن عندهم قومًا يقولون : إن الأمر أنْف ، يعني :
مستأنف ، وأن الله لم يقدره من قبل ، قال للذي أخبره : أخبرهم بأن
ابن عمر منهم بريء لأنهم أنكروا قَدَرَ الله وَقَدَرَهُ السابق . (١)

أتدرون من هم القدرية ؟ الذين يشبتون القدر أم الذين ينفون القدر ؟
الذين ينفون القدر : وهي نسبة عكسية لأن الذي يسمع لفظ «القدرية» ،
فيظن أن المعنى : الذين يُثبتون القدر ، والأمر بالعكس فهي نسبة سلب لا
إيجاب ، وهؤلاء القدرية يُسمون مجوس هذه الأمة ، وقد وردت بذلك
أحاديث . (٢)

ووجه ذلك لأنهم جعلوا للحوادث مُحَدِّثين ، والحوادث الكونية
التي هي من فعل الله ، كإنشاء الغيم وإنزال المطر وما أشبه ذلك .

(١) وهو أول حديث عند الإمام مسلم في «صحيحه» (٣٧/١) ، في «كتاب
الإيمان» ، وقد ذكر بعض الشراح أن هذا ظاهر على تكفير ابن عمر للقدرية ، وهو
محمول على تكفير غلاتهم الذين يقولون زورًا وبهتانًا : إن الله لا يعلم بمقادير
الأمر حتى تقع ، تعالى الله عن هذا علوًّا كبيرًا .

(٢) إلا أن الأحاديث الواردة في تسميتهم بـ «مجوس الأمة» لا تصح عند
المحاqqة ، وإن صححها بعض المتأخرين وجماعة من المعاصرين بمجموع الطرق ، فإن
طرقها ما بين واهية ومنكرة ، والتصحيح أو التحسين بمجموع الطرق - عند القائلين
بها من أهل العلم - لا يكون بالطرق شديدة الضعف ، والله أعلم .

وقد ذكرت بعض ما ورد في الباب في كتابي «الإيرادات العلمية» ، وكتابي

«النقد الصريح» .

والحوادث التي تكون من فعل العبد ، استقلَّ بها العبد، فهم يرون
أن العبد مستقل بعمله وأن الله لا علاقة له به إطلاقًا ، ولهذا سُموا
مجوسًا لأنهم كالمجوس الذين يقولون : إن للحوادث خالقين، النور
يخلق الخير ، والظلمة تخلق الشر .



والأمر في هجر المبتدع ينبنى على مراعاة المصالح وتكثيرها ، ودفع
المفاسد وتقليلها ، وعلى هذا تنزل المشروعية من عدمها ، كما حرره شيخ
الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في مواضع .

الشرح : إذا عاد الشيخ إلى ما ذكرنا ، وهو : أن ننظر إلى المصالح ،
فإذا رأينا أن من المصلحة ألا نهجره ولكن نبين الحق ، لا ندهنه ويبقى
على بدعته ونحن على سنتنا إذا رأينا من المصلحة هذا ، فترك الهجر
أولى ، وإذا رأينا من المصلحة الهجر بأن يكون أهل السنة أقوى ، وأولئك
ضعفاء مهزومين فالهجر أولى .



والمبتدعة إنما يكثر ويظهرون ، إذا قلَّ العلم ، وفشا الجهل ، وفيهم
يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : «فإن هذا الصنف يكثر
ويظهرون إذا كثرت الجاهلية وأهلها ، ولم يكن هناك من أهل العلم بالنبوة
والتابعة لها من يظهر أنوارها الماحية لظلمة الضلال ، ويكشف ما في
خلافها من الإفك والشرك والمحال» ، فإذا اشتدَّ ساعدك في العلم ، فاقمع
المبتدع وبدعته بلسان الحجَّة والبيان والسلام .

الشرح: صحيح ، إذا اشتدَّ ساعدك في العلم ، أما إذا لم يكن عندك
العلم الوافي في رد البدعة فإياك أن تُجادل ، لأنك إذا هُزمت وأنت سني
لعدم قدرتك على مدافعة هذا المبتدع فهو هزيمة ، لمن ؟ للسنّة ، ولذلك لا
نرى أن يجوز للإنسان أن يجادل مبتدعاً إلا وعنده قدرة على مجادلته ،
وكذلك أيضاً مجادلة غير المبتدع : الكفار ، لا نجادلهم إلا ونحن نعلم أننا
على يقين من أمرنا ، وإلا كان الأمر عكسياً بدلاً أن يكون الانتصار لنا .



الفصل الرابع

أدب الزمالة

٢٣- احذر قرين السوء :

كما أن العرق دسّاس ، فإن «أدب السوء دسّاس» ، إذ الطبيعة نقالة ، والطباع سرّاقة ، والناس كأسراب القطا مجبولون على تشبه بعضهم ببعض ، فاحذر معاشرة من كان كذلك ، فإنه العطب ، «والدفع أسهل من الرفع» ، وعليه: فتخيّر للزمالة والصدّاقة من يُعينك على مطلبك ، ويقرّبك إلى ربك ، ويوافقك على شريف غرضك ومقصدك ، وخذ تقسيم الصديق في أدق المعايير :

الشرح: هذه الكلمات مأخوذة من قول الرسول ﷺ :

«مثل المجلس الصالح كحامل المسك ومثل المجلس السيئ كنافخ

الكبير» (١).

فعليك باختيار الصديق الصالح الذي يدلّك على الخير ، ويبينه لك ، ويحثك عليه ، ويبين لك الشر ، ويحذرك منه ، وإياك من جليس السوء ، فإن المرء على دين خليله ، وكم من إنسان مستقيم قيّد له شيطان من بني آدم فصدّه عن الاستقامة ، وكم من إنسان جائر قاصد يُسرّ له من يدلّه على الخير بسبب الصحبة .

(١) أخرجه أحمد (٤/٤٠٨) ، والبخاري (٣/٣١٤) ، ومسلم (٤/٢٠٢٦) ،

وأبو الشيخ في «الأمثال» (٣٢٥) من حديث أبي موسى الأشعري -رضي الله عنه- .

وبناء على ذلك نقول :

إذا كان في مصاحبة الفاسق سبب كهدايته فلا بأس أن تصحبه ،
تدعوه إلى بيتك ، تأتي إلى بيته ، تخرج معه للتمشي بشرط ألا يقدح
ذلك في عدالتك عند الناس ، وكم من إنسان فاسق هداه الله تعالى بما
يسر الله له من صحبة الخير .

وقوله : «الدفع أسهل من الرفع» : هذه قاعدة فقهية ذكرها
ابن رجب في القواعد الفقهية ومعناها قول الأطباء : « الوقاية أسهل من
العلاج » ، لأن الدفع ابتعاد عن الشر وأسبابه ، لكن إذا نزل الشر صار
من الصعب أن يدفعه الإنسان .



١- صديق منفعة .

٢- صديق لذة .

٣- صديق فضيلة .

فالأولان منقطعان بانقطاع موجبهما ، المنفعة في الأول ، واللذة في الثاني ، أما الثالث فالتعويل عليه ، وهو الذي باعث صداقته تبادل الاعتقاد في رسوخ الفضائل لدى كل منهما .

وصديق الفضيلة هذا «عملة صعبة» يعز الحصول عليها، ومن نفيس كلام هشام بن عبد الملك (م سنة ١٢٥ هـ) قوله : «ما بقي من لذات الدنيا شيء إلا أخ أرفع مؤونة التحفظ بيني وبينه» .

ومن لطيف ما يُقيد قول بعضهم :

«العزلة من غير عين العلم : زلة ، ومن غير زاي الزهد : علة» .

الشرح : إذا لا بد من علم ، ولا بد من زهد قبل أن ينعزل الإنسان عن

الناس .

هؤلاء الأصدقاء قَسَمهم إلى ثلاثة أصدقاء :

صديق منفعة : وهو الذي يصادقك ما دام ينتفع منك بما له أو جاءه أو غير ذلك ، فإذا انقطع الانتفاع فهو عدوك لا يعرفك ولا تعرفه . . . وما أكثر هؤلاء ، ما أكثر الذين يلمزون في الصداقات إن أعطوا منها رضوا وإن لم يعطوا إذا هم يسخطون ، صديق لك حميم ترى أنه من أعز الناس عندك ، وأنت من أعز الناس عنده ، يسألك يوم من الأيام يقول : أعطني

كتابك أقرأ فيه، فتقول : والله الكتاب أنا محتاج إياه غداً ، فينتفخ عليك
ويعاديك، هل هذا صديق ؟ هذا صديق منفعة .

الثاني: صديق لذة : يعني لا يصادقك إلا لأنه يتمتع بك في
المحادثات والمآتسات والمسامرات ، ولكنه لا ينفعك ولا تنتفع به منه أنت،
كل واحد منكم لا ينفع الآخر ، ليس إلا ضياع وقت فقط ، هذا أيضاً
احذر منه أن يُضَيِّعَ أوقاتك .

الثالث: صديق فضيلة : يحملك على ما يزين ، وينهاك عن ما
يشين ، ويفتح لك أبواب الخير ، ويدلك عليه ، وإذا زلت ينهاك على
وجه لا يخذش كرامتك ، هذا هو صديق الفضيلة. (١)

(١) اعلم - رحمننا الله وإياك - أن الأمر بالتزام صحبة الخير واجتناب صحبة
الشر والسوء أمر غاية في التأكيد في شرعنا الحنيف ؛ لأن المرء على دين خليله،
والطبع سراق ، والأخلاق تُعَدِّي ، وقد قال عزَّ من قائل :
﴿ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ [الكهف: ٢٨].
أي : «اصبر يا محمد - ﷺ - نفسك مع أصحابك الذين يدعون ربهم بالغداة
والعشي، بذكرهم إياه بالتسبيح ، والتحميد ، والتهليل ، والدعاء ، والأعمال
الصالحة من الصلوات المفروضة ، وغيرها ، يريدون بفعلهم ذلك وجهه ، لا
يريدون به عرضاً من عرض الدنيا» (١).

ثم حذر الله عز وجل نبيه من أن يتعداهم إلى غيرهم من الكفار، وإن كانوا ذوي
حسب ونسب ، لما في صحبتهم من الشر والسوء .
قال تعالى : ﴿ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [الكهف: ٢٨] . =

(١) «تفسير الطبري»: (١٥٤/١٥) .

.....

= وقد حثَّ النبي ﷺ على اختيار الصحبة الصالحة ، فقال :
«المرء مع من أحب»^(١).

وبهذا الحديث وأمثاله من الأحاديث الكريمة الصحيحة بنى أهل السنة والجماعة
منهجهم في هجر المبتدع كما تقدّم ذكره وبيانه .
وقال ﷺ :

«إنما مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير ، فحامل
المسك إما أن يحذيك ، وإما أن تبتاع منه ، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة ، ونافخ الكير
إما أن يحرق ثيابك ، وإما أن تجد منه ريحة خبيثة»^(٢)
قال الإمام النووي - رحمه الله - :^(٣)

«فيه فضيلة مجالسة الصالحين وأهل الخير والمروءة ومكارم الأخلاق والورع
والعلم والأدب ، ونهى عن مجالسة أهل الشر وأهل البدع ، ومن يغتاب الناس ،
أو يكثر فجره وبطالته ، ونحو ذلك من الأنواع المذمومة» .
فالخري بكل مسلم أن يحرص على مصاحبة أخ الصدق ، الذي هو مرآة أخيه ،
ينصحه ، ولا يفضحه ، يحفظه ولا يخونه ، إن رأى منه خلقاً ذمياً سدده
وقومّه .

(١) أخرجه البخاري (٧٦/٤) ، ومسلم (٢٠٣٤/٤) ، من طريق : الأعمش ، عن أبي
وائل ، عن ابن مسعود به .
(٢) تقدّم تخريجه
(٣) «شرح صحيح مسلم» : (٤٨٤/٥ - طبعة الشعب) .

.....

= كما قال الحسن البصري - رحمه الله - :
المؤمن مرآة أخيه ، إن رأى فيه مالا يعجبه سدَّه وقومَه وحاطه وحفظه في السر
والعلانية ، وإن لك من خليلك نصيبًا ، وإن لك نصيبًا من ذكْرٍ من أحببت ، فثقوا
بالأصحاب والإخوان والمجالس. (1)

وقال ابن عيينة - رحمه الله - :

من أحب رجلاً صالحاً فإنما يحب الله تبارك وتعالى. (2)

وقال وهب بن منبه - رحمه الله - :

إن الله ليحفظ بالعبد الصالح القبيل من الناس. (3)

وقال - رحمه الله - :

احفظوا مني ثلاثاً : إياكم وهوى متبع ، وقرين سوء ، وإعجاب المرء بنفسه. (4)

وقد بيَّنا في كتابنا «صفة الجليس الصالح والجليس السوء» مهمات هذا الباب ،
فانظره مشكوراً .

(1) أخرجه ابن أبي الدنيا في «الإخوان» (٥٥) بسند حسن .

(2) أخرجه ابن حبان في «روضة العقلاء» (ص : ١٠٠) بسند حسن .

(3) أخرجه ابن حبان في «روضة العقلاء» (ص : ١٠٠) بسند حسن .

(4) أخرجه ابن عساكر في «ذم قرناء السوء» (ص : ١٢) بسند حسن .

الفصل الخامس

آداب الطالب في حياته العلمية

٢٤- كِبْرُ الهِمَّةِ فِي العِلْمِ :

من سَجَايا الإسلام التحلي بكبر الهمة ، مركز السالب والموجب في شخصك ، الرقيب على جوارحك ، كبر الهمة يجلب لك بإذن الله خيراً غير مجذوذ ، لترقى إلى درجات الكمال ، فيجري في عروقك دم الشهامة ، والركض في ميدان العلم والعمل ، فلا يراك الناس واقفاً إلا على أبواب الفضائل ولا باسطاً يديك إلا لمهمات الأمور .

الشرح : وهذا من أهم ما يكون عليه الإنسان في طلب العلم ، يكون له هدف ، ليس مراده مجرد قتل الوقت بهذا الطلب ، بل يكون له همة ، ومن أهم همم طالب العلم أن يريد القيادة والإمامة للمسلمين في علمه ، ويشعر أن هذه درجة هو يرتقي إليها درجة درجة ، حتى يصل إليها ، وإذا كان كذلك فسوف يرى أنه واسطة بين الله عز وجل ، وبين العباد في تبليغ الشرع ، هذه مزية ثانية ، وإذا شعر بهذا الشعور فسوف يحرص غاية الحرص على اتباع الكتاب والسنة مُعرضاً عن آراء الناس ، إلا أنه يستأنس بها ويستعين بها على معرفة الحق ، لأن ما تكلم فيه العلماء رحمهم الله من العلم ، لا شك أنه أبواب لنا ، وإلا لما استطعنا أن نصل إلى درجة نستنبط الأحكام من النصوص أو معرفة الراجح من

المرجوح وما أشبه ذلك. (١)

والمهم أن يكون الإنسان عنده همّة ، وهو بإذن الله إن نوى هذه النية
فإن الله سبحانه وتعالى سيعينه على الوصول إليها .



(١) ما يدعو إليه الشيخ هنا من إرداة الريادة والقيادة فإنما هي على المعنى الشرعي
المدوح ، وهو :

طلب التقدم والبروز في العلم لأجل نفع النفس أولاً ونفع الآخرين ثانياً ، فإن
من قصرت همته لم يبلغ مطلبه ، فلا بد للطالب أن ينهض بطموحه في الطلب ،
مع الحرص على الإخلاص لله تعالى ، ونبذ طلب الدنيا بطلب العلم .

والتحلي بها يسلب منك سفاسف الآمال والأعمال ، ويجتث منك
شجرة الذل والهوان : التملق والمداهنة ، فكبير الهمة ثابت الجأش ، لا
ترهبه المواقف ، وفاقدما جبان رعديد ، تغلق فمه الفهاهة .

الشرح : هذا صحيح ، التحلي بعلو الهمة ، يسلب عنك الآمال
والأعمال .

الآمال : هو أن يتمنى الإنسان الشيء دون السعي في أسبابه ، فإن
المؤمن كيس فطن لا تلهه الآمال ، لكن ينظر الأعمال ويرتقب النتائج .
وأما ما تلهيه الآمال يقول : إن شاء الله أقرأ هذا ، أراجع هذا ،
الآن استريح ، وبعد ذلك أراجع ، أو تلهيه الآمال فيما يحدث للإنسان
أحياناً ، يتصفح الكتاب من أجل مراجعة مسألة من المسائل ، ثم ينظر إلى
الفهرس والصفحات . . . تلهيه عن المقصود الذي من أجله فتح الكتاب
ليراجع مسألة ، وهذا يقع كثيراً ، فينتهي الوقت وهو لم يراجع المسألة
التي صار يراجع هذا الكتاب أو فهرس الكتاب ، فإياك والآمال المخيبة ،
اجعل نفسك قوي العزيمة . . . عالي الهمة .



ولا تغلط فتخلط بين كبر الهمة والكبر ، فإن بينهما من الفرق كما
بين السماء ذات الرجح والأرض ذات الصدع ، كبر الهمة حلية وورثة
الأنبياء ، والكبر داء المرضى بعلة الجبابرة البؤساء .

الشرح : « كبر الهمة » : إن الإنسان يحفظ وقته ويعرف كيف يصرفه
ولا يضيع الوقت بغير فائدة ، وإذا جاءه إنسان يرى أن مجالسته فيها
إهمال وإلهاء عرف كيف يتصرف .

«وأما كبر النفس» : فهو الذي يحتقر غيره ، ولا يرى الناس إلا
ضفادع ، ولا يهتم وربما يصعر وجهه وهو يخاطبه ، فكما قال الشيخ
بكر : « بينهما كما بين السماء ذات الرجح والأرض ذات الصدع » .^(١)



(١) هناك فرق بين كبر الهمة الذي يورث طالب العلم الاهتمام بالوقت والحرص
عليه ، والانشغال بالعلم عن كثير من الخلق ، وبين كبر النفس الذي يورث العجب
والترفع عن الخلق ، وقد بينا ما في هذا الأخير من مفسد دنيوية وأخروية ، نسأل
الله العافية .

وكذلك فقد ذكرنا فيما تقدّم أمثلة من علو همة العلماء الأوائل في طلب العلم ،
وكيف أنهم كانوا لا يضيعون شيئاً من أوقاتهم في غير فائدة .

فيا طالب العلم ! ارسم لنفسك كبر الهمة ، ولا تنفلت منه وقد أوماً
الشرع إليها في فقهيات تلابس حياتك ، لتكون دائماً على يقظة من
اغترابها ، ومنها : إباحة التيمم للمكلف عند فقد الماء ، وعدم إلزامه بقبول
هبة ثمن الماء للوضوء ، لما في ذلك من المنّة التي تنال من الهمة منالاً ،
وعلى هذا فقس ، والله أعلم .

الشرح : من علو الهمة ألا تكون متشوقاً لما في أيدي الناس ، لأنك
إذا تشوقت ومنّ الناس عليك ، ملكوك ، لأن المنّة ملك للرقبة في الواقع ، لو
أعطاك الإنسان قرشاً لوجد أن يده أعلى من يدك ، كما جاء في الحديث :
«اليد العليا خير من اليد السفلى» .^(١)

واليد العليا هي المعطية ، والسفلى هي الآخذة ، لا تمد بصرك
للناس ، ولا تمد كفك إليهم ، إذا كان الإنسان عادم الماء ووهب له الماء لم
يلزمه قبوله ، بل يعدل إلى التيمم خوفاً من المنّة مع أن الوضوء بالماء
فرض للقادر عليه ، لذلك فرّق الفقهاء - رحمهم الله - بين أن تجد من
يبيعه ومن يهديه ، فقالوا : من يبيعه اشتر منه وجوباً لأنه لا منّة له ، حيث

(١) أخرجه البخاري (٤٤٢/١) ، ومسلم (٧١٧/٢) ، وأبوداود (١٦٤٨) ،

والنسائي (٦١/٥) من طريق :

مالك بن أنس ، عن نافع ، عن ابن عمر به .

وهو عند مالك في «الموطأ» (٩٩٨/٢) .

وفي الباب عن حكيم بن حزام ، وأبي أمامة الباهلي - رضي الله عنهما - .

أنك تعطيه العوض، ومن أهداك لا يلزمه قبوله، من أجل أن منته تقطع
رقبتك، ولكن إذا كان الذي أهدى إليك الماء لا يمينُ عليك به، بل يرى
أنك أنت المانُّ عليه بقبوله، أو من جرت العادة على أن لا منةً منه مثل
الأب على ابنه، والأخ المشفق مع أخيه وما أشبه ذلك.. فهنا ترتفع
العلة، وإذا ارتفعت العلة ارتفع الحكم، المهم أن من علو الهمة وكبرها
ألا يكون الإنسان مستشرقاً لما في أيدي الناس.



٢٥- النَّهْمَةُ فِي الطَّلَبِ :

إذا علمت الكلمة المنسوبة إلى الخليفة الراشد علي بن أبي طالب رضي الله عنه : «قيمة كل امريء ما يحسنه» ، وقد قيل : ليس كلمة أحض على طلب العلم منها ، فاحذر غلط القائل : ما ترك الأول للآخر . وصوابه : كم ترك الأول للآخر ! فعليك بالاستكثار من ميراث النبي ﷺ وابدل الوسع في الطلب والتحصيل والتدقيق ، ومهما بلغت في العلم ، فتذكر : «كم ترك الأول للآخر» !

الشرح : إذا كان إنسان يحسن الفقه والشرع صار له قيمة ، أحسن ممن يحسن قتل الحبال مثلاً ، لأن كلاً منهما يحسن شيئاً ، لكن فرق بين هذا وهذا ، فقيمة كل امريء ما يحسنه .

«وقد قيل : ليس كلمة أحض على طلب العلم منها» : وهذا القيل ليس بصحيح ، أشد كلمة في الحض على طلب العلم قول الله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزمر : ٩] . وقوله تعالى :

﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾

[المجادلة : ١١] .

وقول النبي ﷺ : «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين» . (١)

(١) أخرجه البخاري (٢٤/١) ، ومسلم (٧١٨/٢) من طريق : حميد بن عبد الرحمن ، عن معاوية بن أبي سفيان بأطول من هذا اللفظ .

وقوله ﷺ :

«العلماء ورثة الأنبياء». (١)

وأشبه ذلك مما جاء في الحث على طلب العلم ، لكن ما نقل عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه هي كلمة لاشك أنها جامعة ، لكن لاشك أنها ليست أحسن ما قيل في الحث على طلب العلم .

وقوله : «ما ترك الأول للآخر» إما تكون «ما» نافية أو استفهامية فإن كانت «نافية» فالمعنى : ما ترك الأول للآخر شيئاً ، وإن كانت «استفهامية» فيكون المعنى : أي شيء ترك الأول للآخر ؟

وكلا المعنيين يوجب أن يثبط الإنسان عن العلم ، ويقول كل العلم أخذ من قبلي فلا فائدة ، فيكون بذلك تشييط لهمته ، لأنه إذا قيل لك : أن من قبلك أخذوا كل شيء ، ستقول : إذا ما الفائدة .

أما إذا قيل : كم ترك الأول للآخر ، فالمعنى : ما أكثر ما ترك الأول للآخر ، وهذا يحملك على أن تبحث على كل ما قاله الأولون ، ولا يمنعك من الزيادة على ما قال الأولون .

ولاشك أن المعنى الصواب : كم ترك الأول للآخر ، فإن قيل : إن الشاعر الجاهلي يقول :

ما أرانا نقول إلا معاراً أو معاداً من قولنا مكرور

فهل هذا صواب ؟ الجواب : لا . . . هذا ليس بصواب ، وما أكثر

(٢) حديث ضعيف ، وقد بينت ذلك تفصيلاً في تعليقي على كتاب «أخلاق

العلماء» للأجري (٨٧).

الأشياء الجديدة التي تكلمنا بها ولم يتكلم بها من قبلنا ، أما إن أراد بهذا حروف الكلمات أو الكلمات ، وهذا صحيح لو أراد المعاني .

ولعل الشاعر الجاهلي أراد أنه كل ما يقال من الكلمات والحروف فإنه إما معار أخذه من غيره ، وإما مُعاد .

لكن إذا كان البيت بهذا المعنى فقيمته ضعيفة جداً ، رخيصة لأن هذا معلوم لا يحتاج إلى أن ينشره الإنسان في بيت شعر .

قوله : «فعلبك بالاستكثار ...» يحثك على أن تستكثر من ميراث النبي ﷺ ، وذلك العلم لأن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لم يورثوا درهماً ولا ديناراً ، وإنما ورثوا العلم ، فمن أخذه ، فقد أخذ بحظ وافر من ميراث الأنبياء عليهم الصلاة والسلام .

ثم اعلم أن ميراث النبي ﷺ إما أن يكون بالقرآن أو بالسنة النبوية . فإن كان بالقرآن الكريم ، فقد كُفيت إسناده والنظر فيه ، لأن القرآن لا يحتاج إلى النظر بالسند لأنه متواتر أعظم التواتر .

أما إذا كان بالسنة النبوية ، فلا بد أن تنظر في السنة النبوية ، أولاً هل صحت نسبه إلى الرسول ﷺ أم لم تصح ؟ فإن كنت تستطيع أن فحص ذلك بنفسك فهذا هو الأولى ، وإلا :

إذا لم تستطع شيئاً فدعه وجاوزه إلى ما تستطيع

قوله : «ابذل الوسع» : يعني الطاقة في التدقيق ، أمر مهم لأن بعض الناس يأخذ بظواهر النصوص ويعمومها دون أن يُدقق ، هل هذا الظاهر مُراد أم غير مُراد ؟ وهل هذا العام مخصص أم غير مخصص ؟ أم

هذا العام مُقيد أم غير مقيد ؟

فتجده يضرب السنة بعضها ببعض لأنه ليس عنده علم في هذا الأمر ، وهذا يغلب على كثير من الشباب اليوم الذين يعتنون بالسنة تجد الواحد منهم يتسرع في الحكم المستفاد من الحديث ، أو في الحكم على الحديث ، هذا خطر عظيم .

يقول : «مهما بلغت في العلم فتذكّر : كم ترك الأول للآخر» هذا طيب ، ولكن نقول : إن أحسن من ذلك مهما بلغت في العلم ، فتذكّر قول الله عزّ وجلّ :

﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف : ٧٦] .

وقوله :

﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء : ٨٥] .



وفي ترجمة أحمد بن عبد الجليل من «تاريخ بغداد» للخطيب ذكر

من قصيدة له :

لا يكون السري مثل الدني لا ولا ذو الذكاء مثل الغبي
قيمة المرء كلما أحسن المرء قضاء من الإمام علي

الشرح : هذا سبق الكلام عليه ، و «السري» يعني : الشريف عالي
الهمة ، مثل الوفي ، ونفي المماثلة ظاهر أيضاً ، لا يكون الإنسان الذكي
مثل الإنسان الغبي ولا ذو العلم مثل الجاهل .



٢٦- الرحلة للطلب :

«من لم يكن رُحْلَةً لن يكون رُحْلَةً»: فمن لم يرحل في طلب العلم ، للبحث عن الشيوخ ، والسياسة في الأخذ عنهم ، فيبعد تأهله ليُرحل إليه ، لأن هؤلاء العلماء الذين مضى وقت في تعلُّمهم ، وتعليمهم ، والتلقي عنهم : لديهم من التحريات ، والضبط ، والنكات العلمية ، والتجارب ، ما يعز الوقوف عليه أو على نظائره في بطون الأسفار .

الشرح : قوله : «من لم يكن رُحْلَةً لكن يكون رُحْلَةً» لعل : « من

لم يكن له .. » يرجع إلى الأصل .

قوله : «التجارب» مكسور حرف الراء ، والتجربة غلط ما هي لغة

عربية ، رغم أنها هي الشائع بين الناس الآن ، حتى طلبه العلم ، يقول : تجارب ، تجربة ، رغم أن الصواب كسر الراء .

والمعنى : أن من لم يكن له رحلة في طلب العلم فلن يُرحل إليه

وتأتى الناس إليه .



(١) الرحلة في طلب العلم من هدي الأئمة من سلف الأمة وخلفها ، قام بها

الصحابة ، وحث عليها القرآن الكريم ، فقال عز من قائل :

﴿قُلُوبًا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾

[التوبة : ١٢٢].

وعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - أنه بلغه حديث عن رجل من أصحاب

النبي ﷺ ، قال : فابتعت بعيراً ، فشدت إليه رحلي شهراً ، حتى قدمت الشام ، =

.....

= فإذا عبد الله بن أنيس ، فبعثت إليه أن جابراً بالبواب ، فرجع الرسول فقال :
جابر ابن عبد الله ؟ قلت : نعم ، فخرج فاعتنقني ، قلت : حديث بلغني لم
أسمعه ، خشيت أن أموت أو تموت ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول :

« يحشر الله العباد . . . » الحديث .^(١)

وقد بَوَّبَ البخاري : « باب : الخروج في طلب الحديث » .

والأخبار في حرص السلف على الرحلة في طلب العلم كثيرة جداً ، وقد ذكر
جانباً منها الإمام الحافظ الخطيب البغدادي - رحمه الله - في كتابه الممتع « الرحلة في
طلب الحديث » .

ومن لم يرحل في طلب العلم ، فإن مقدار ما يحصله يكون قليلاً إلى ما يحصله
غيره ممن يرحل في طلب العلم ، ومن هنا فسوف يزهّد الطلاب فيما عنده لأنه قليل
العلم ، بخلاف من اتسع تحصيله بالرحلة ، فإنه سوف يكون محط أنظار الطلبة ،
ومحط رحالهم للسمع منه ، والطلب عليه ، فهذا معنى قوله :
« من لم يكن رُحْلةً لن يكون رُحْلةً » .

(١) علقه البخاري جازماً به عن جابر في « الصحيح » (٤٤/١) .

وأخرجه أحمد (٤٩٥/٣) ، والبخاري في « الأدب المفرد » (٩٩٩) بسند حسن .

وله طرق أخرى ذكرتها في كتابي « دفاعاً عن السلفية » ، و « إعلاء السنن » .

واحذر القعود عن هذا على مسلك المتصوفة البطّالين ، الذين
يُفضلون «علم الخرق» على «علم الورق» ، وقد قيل لبعضهم : ألا ترحل
حتى تسمع من عبد الرزاق ؟ فقال : ما يصنع بالسماع من عبد الرزاق من
يسمع من الخلاق ؟! وقال آخر :

إذا خاطبوني بعلم الورق برزت عليهم بعلم الخرق
فاحذر هؤلاء ، فإنهم لا للإسلام نصروا ، ولا للكفر كسروا ، بل
فيهم من كان بأساً وبلاءً على الإسلام .

الشرح : الصوفية يدعون أن الله يخاطبهم ويوحى إليهم ، وأنه
يزورهم ويزورونه وهذا من خرافاتهم .

والعبارة الأخيرة مأخوذة من كلام شيخ الإسلام رحمه الله في
المتكلمين قال في هؤلاء : «لا للإسلام نصروا ، ولا للفلاسفة كسروا»
يعني أنهم ما نصروا الإسلام الذي جاء به محمد ﷺ ، ولا كسروا
الفلاسفة الذين هاجوا وماجسوا على الإسلام كله ، وبذلك على ذلك أن
هؤلاء المتكلمين حرّفوا النصوص عن ظاهرها وأولّوها إلي معانٍ أو
جددوها بما يزعمون أنه عقل ، فتسلط عليهم الفلاسفة وقالوا لهم : أنتم
إذا أولّتم آيات الصفات وأحاديث الصفات ، مع ظهورها ووضوحها ،
فاسمحوا لنا أن نأوّل آيات المعاد ، أي آيات اليوم الآخر فإن ذكر أسماء
الله وصفاته في الكتب الإلهية أكثر بكثير من ذكر المعاد وما يتعلق به ،
فإذا أبحاثم لأنفسكم أن تأوّلوا في أسماء الله وصفاته الواردة في الكتاب

والسنة ، فاسمحوا لنا أن نأوّل في آيات المعاد وننكر المعاد رأساً، ولا شك أن هذه حُجة قوية لهؤلاء الفلاسفة على هؤلاء المتكلمين ، إذ لا فرق .

المهم أن الشيخ - وفقه الله - هاجم الصوفية ، فهم جديرون بالمهاجمة ، لأن بعضهم يصل إلى حد الكفر والإلحاد بالله ، حتى يعتقد أنه هو الرب كما يقول بعضهم «ما في الجبّة إلا الله»^(١) يعني نفسه ، ويقول :

الرب عبد والعبد رب ياليت شعري من المكلف

يعني هما شيء واحد، إلى أمثال ذلك من الخرافات التي يقولونها ، لكن ينبغي أيضاً أن نهاجم ونركز على مهاجمة أهل الكلام الذين سلبوا الله من كماله بكلامهم أنكروا الصفات ، فمنهم من أنكر الصفات رأساً كالمعتزلة ، ومنهم من أثبت الأسماء ، لكن جعلها أسماء جامدة لا تدل على معنى ، وغالى بعضهم وقال : إنها أسماء واحدة ، وأن السميع والبصير هما العزيز وهما شيء واحد ، وغالى بعضهم فقال : هي أسماء متعددة ، لكن لا تدل على معنى ، مسلوقة المعنى .

لأنهم لو أثبتوا لها معنى - بزعمهم - لزم تعدد الصفات ، وبتعدد الصفات يرون أنه شرك ، لأنهم يقولون : يلزم تعدد الصفات القديمة كالعلم والسمع والبصر ، فيلزم من ذلك تعدد القدماء ، وهم أشد شركاً من النصارى .

فالخلاصة : أنه أيضاً ينبغي أن يهاجم على أهل الكلام الذين عطّلوا

الله مما يجب له من صفات كمال بعقول واهية .

(١) وهو قول أبي يزيد البسطامي ، وفي عبارات كبارهم وغلاتهم كابن عربي والحلاج ما تقشعر منه الأبدان ، وتقف له الشعور ، مما أجمع العلماء على أنه كفر ، نعوذ بالله من الضلال بعد الهدى .

والعلماء رحمهم الله الذين تكلموا عن الرحلة لم يدركوا هذا الأثر،
والأشرطة المسجلة تغني عن الرحلة ، لكن الرحلة أكبر لأن الرحلة إلى
العالم ، يكتسب الإنسان من علمه وأدبه وأخلاقه ، ثم يترك الرجل يتكلم
ليس كما يعلمه إياه في الشريط .

مثلاً : الخطبة ، أنت عند رجل يخطب وكلامه جيد .. تتأثر به
لكن لو تسمع هذا الكلام من الشريط لن تتأثر به تأثرك وأنت تشاهد
الخطيب . (١)



(١) لأنه كما قال النبي ﷺ : « ليس الخبر كالمعاينة » . (١)

فالمعائن للشيخ ، الآخذ عنه العلم والسمت والهدى والأدب ، ليس كمن استمع
إلى كلامه في شريط مسجل ، ولم يظهر له من هديه ، ولا من سمته ، ولا من
أدبه ما يظهر لمن جلس إليه وعائنه ، وكذلك فإن فرصة نقاشه ومذاكرته فيما
يستعصي عليه فهمه لا تتوفر مع الشريط كما تتوفر مع الشيخ ، بل إن هناك من أهل
العلم من لا تجد لدروسه أشرطة مسجلة ، فحيث تكون الرحلة إليه مهمة جداً ،
والله أعلم .

(١) أخرجه أحمد (١/٢١٥ و٢٧١) ، والبخاري (٢٠٠) ، وابن حبان (٢٠٨٧ و٢٠٨٨) بسند

صحيح من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - .

٢٧- حفظُ العلمِ كتابةً :

ابدل الجهد في حفظ العلم (حفظ كتاب) ، لأن تقييد العلم بالكتابة أمان من الضياع ، وقصر لمسافة البحث عند الاحتياج ، لا سيما في مسائل العلم التي تكون في غير مظانها ، ومن أجل فوائده أنه عند كبر السن وضعف القوى يكون لديك مادة تستجر منها مادة تكتب فيها بلا عناء في البحث والتقصي .

الشرح : «ابدل» همزة وصل ، لكن عند الابتداء بها تكون همزة قطع ، بذل الجهد في الكتابة مهم ، لا سيما في نواذر المسائل أو في التقسيمات التي لاتجدها في بعض الكتب . (١)

كم من مسألة نادرة مهمة لا يقيدها اعتماداً على أنه يقول : إن شاء الله لا أنساها ، فإذا به ينساها ويتمنى لو كتبها ، ولكن احذر أن تكتب على كتابك على هامشه أو بين سطوره ، كتابةً تطمس الأصل فإن بعض الناس يكتب على هامش الكتاب أو بين سطوره كتابةً تطمس الأصل ، لكن يجب إذا أردت أن تكتب على كتابك أن تجعله على الهامش البعيد

(١) على أنه لابد هنا من ملاحظة أمر مهم ، وهو أنه لا يجب على الطالب حين سماع الشيخ أو المدرس أن يهتم بتقييد كل ما يسمع ، فإن ذلك ملهاة عن الفهم ، ومدعاة لعدم التركيز ، لأن النفس مهتمة بأمر آخر خارج عن الدرس ، وهو التقييد والكتابة ، وإنما يجب عليك تقييد الفوائد المهمة التي هي من الدرس بمثابة الرحيق من الورد ، والشهد من العسل .

من الأصل لئلا يلتبس هذا بهذا، فإن لم يتيسر هذا، كأن ما تريد تعليقه أكثر من الهامش فلا خير عليك أن تجعل ورقة بيضاء تلصقها بين الورقات وتشير إلى موضعها من الأصل وتكتب ما شئت، وكان طلبه الشيخ عبدالرحمن بن سعدي رحمه الله يحدثونا أنهم يأخذون مذكرات صغيرة يجعلونها في الجيب كلما ذكر الإنسان منهم مسألة قيدها ، إما فائدة علم في خاطر ، أو مسألة يُسأل عنها الشيخ فيقيدها ، فاستفادوا بذلك كثيراً. (١)



(١) وهذه الطريقة طريقة نافعة جداً ، استخدمها كثير من أهل العلم ، بل هي من طرق الجمع لأهل البحث والسير والتتبع ، وكنت قد ذكرت هذه الطريقة في كتابي «الدُّرْبَةُ عَلَى الْمَلِكَةِ» (ص: ٢٦) تحت عنوان : «قصاصات الورق وتدوين الفوائد» ، ومن النافع أن أنقل هنا ما ذكرته هناك ، فأقول :

« ثم لا بد للباحث أن يكون متيقظاً أثناء بحثه وقراءته عموماً ، فإذا ما مرت به فائدة علمية دونها ، وإن لم تكن لها صلة بالموضوع الذي يبحث فيه ، لأن مثل هذه الفوائد كثيراً ما يحتاجها الباحث أثناء بحثه ، ولربما لا يتذكر المرجع الذي قرأها فيه . وهذه الطريقة مجرّبة قديماً ، وقد كان يستخدمها جماعة من ذوي العلم والدراية ، ويدونون ذلك على قصاصات من الورق ، بحيث يسهل ترتيبها ، ومن ثم الرجوع إليها .

وقد يدونها الطالب على بطاقات ، ويفهرسها إما على نسق حروف المعجم ، أو بحسب العلوم والمباحث والأبواب .

فيذكر الفائدة التي وقف عليها ، واسم المرجع الذي قرأها فيه ، ورقم المجلد ، ورقم الصفحة ، وإن سجل الباب الذي تندرج تحته المسألة كان من تمام الفائدة له .

ولذا ، فاجعل لك (كُنَاشًا) أو (مذكرة) لتقييد الفوائد والفرائد والأبحاث المنشورة في غير مظانها ، وإن استعملت غلاف الكتاب لتقييد ما فيه من ذلك ، فحسن ، ثم تنقل ما يجمع لك بعد في مذكرة ، مرتباً له على الموضوعات ، مقيداً رأس المسألة ، واسم الكتاب ، ورقم الصفحة والمجلد ، ثم اكتب على ما قيده : «نُقِلَ» حتى لا يختلط بما لم يُنقل ، كما تكتب : «بلغ صفحة كذا» فيما وصلت إليه من قراءة الكتاب حتى لا يفوتك ما لم تبلغه قراءة .

وللعلماء مؤلفات عدة في هذا ، منها : «بدائع الفوائد» لابن القيم ، و«خبايا الزوايا» للزرکشي ، ومنها : كتاب «الإغفال» ، و«بقايا الخبايا» ، وغيرها .

الشرح : ومنها أيضاً «صيد الخاطر» لابن الجوزي ، لكن أحسن ما رأيت «بدائع الفوائد» لابن القيم أربعة أجزاء في مجلدين ، فيها من بدائع العلوم ما لا تكاد تجده في كتاب آخر لكل فن ، كل ما طرأ على باله قيده ، لذلك تجد فيه من العقائد في التوحيد ، في الفقه ، في النحو ، في البلاغة ، في التفسير في كل شيء .

أحياناً يبحث في كلمة من الكلمات اللغوية في صفحة تحليلاً وتفريراً واشتقاقاً وغير ذلك ، بحث بحثاً بالغاً في الفرق بين «الملح والحمد» ، كتب كتابة فائقة في ذلك ، وقال : كان شيخنا إذا بحث في مثل هذا أتى بالعجب العجاب لكنه كما قيل :

تألق البرق نجدياً فقلت له إليك عني فإني عنك مشغول
يعني رحمه الله مشغول بما هو أهم من التحقق في اللغة العربية ،
وإلا فهو - شيخ الإسلام - رحمه الله آية في اللغة العربية ، لما قدم مصر
اجتمع بأبي حيان المصري الشهير صاحب «البحر المحيط» في التفسير ،
وكان أبو حيان يثني على شيخ الإسلام ثناءً عطرًا ، ويمدحه بقصائد
عصامية ، ومن جملة ما يقول فيه :

قام ابن تيمية في نصر شريعتنا مقام سيد يتم إذ عصت مضر

يعني أبي بكر يوم الردة ، فلما قدم مصر شيخ الإسلام اجتمع
بهذا الرجل - أبي حيان - وتناظر معه في مسألة نحوية واحتج عليه أبو
حيان بقول سيبويه في كتابه ، قال إن سيبويه في كتابه قال: كذا وكذا ،
فكيف تخالفه ؟ فقال له شيخ الإسلام : «وهل سيبويه نبي النحو؟!»
يعني : حتى يجب علينا اتباعه ، ثم قال : «لقد غلط في الكتاب في أكثر
من ٨٠ موضعاً لا تعلمها أنت ولا هو» ، سبحان الله !! هكذا يقول
لسيد النحاة .

يُقال : إن أبا حيان بعد ذلك أخذ عليه وصار بنفسه ، فأنشأ قصيدة
يهجوه فيها ، عفا الله عنا وعنهم جميعاً ، المهم أن كتاب «بدائع الفوائد»
من أجل الكتب ، فيه فوائد لا تجددها في غيره .



وعليه ، فقيّد العلم بالكتاب^(١) ، لا سيما بدائع الفوائد في غير مظانها ، وخبايا الزوايا في غير مساقها ، ودرراً منشورة تراها وتسمعها تخشى فواتها وهكذا ، فإن الحفظ يضعف ، والنسيان يعرض .

الشرح : قوله : «لاسيما بدائع» الأوضح في هذا أن تكون مرفوعة بعد لاسيما ، يجوز النصب ولكن الأحسن الرفع .
ومعنى الكلام : أنه يحث على كتابة هذه الأشياء ، بدائع الفوائد التي تعرض للإنسان حتى لا ينساها ، وكذلك أيضاً - ولاسيما - إذا كانت في غير مظانها لأنك أحياناً تبحث عن مسألة تظنها مثلاً في باب الصيد وهي مذكورة في مكان آخر ، فإذا ذكرت في مكان آخر فقيدها .
وكذلك أيضاً «خبايا الزوايا في غير مساقها» : وهي بمعنى الجملة الأولى .

و«درراً منشورة تراها وتسمعها تخشى فواتها» : وهذه أيضاً مسائل تعرض لك ، أو تعرض في كتب أهل العلم وهي منشورة ، فهذه يجب أن تجمعها وتجعلها في كتاب .



(١) روي مرفوعاً ومرفوقاً : «قيّدوا العلم بالكتاب» ، ولا يصح ، وقد ورد من طرق ضعيفة جداً ، أو مضطربة ، ولكن صححه الشيخ الألباني - رحمه الله - في «الصحيحة» (٢٠٢٦) بمجموع الطرق ، فانظره لزماً .

قال الشعبي : «إذا سمعت شيئاً ، فاكتبه ، ولو في الحائط» . رواه
خيشمة .

وإذا اجتمع لديك ما شاء الله أن يجتمع ، فرتبه في «تذكرة» أو
(كُنَّاش) على الموضوعات ، فإنه يسعفك في أضيق الأوقات التي قد يعجز
عن الإدراك فيها كبارُ الأثبات .

الشرح : وهل الأولى أن ترتبها على الموضوعات أو أن ترتبها ألف
باء ؟ نرى أنه على ألف باء أحسن ، وذلك لأن ترتيبها على الموضوعات
تختلف فيه كتب العلماء ، تجد مثلاً : ترتيب الحنابلة يفترق عن الشافعية
لاسيما في المعاملات ، بل إن نفس المذهب الواحد يختلف ترتيبه .
ترتيب المتقدمين منهم والمتأخرين (١) .



(١) الأفضلية في الترتيب بحسب ما يتلاءم مع الطالب نفسه، ومع طريقة بحثه ،
فأيهما كان أيسر عليه يكون أفضل له .

٢٨ - حِفْظُ الرَّعَايَةِ :

ابذل الوسع في حفظ العلم (حفظ رعاية) بالعمل والاتباع ، قال الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى : يجب على طالب الحديث أن يُخلص نيته في طلبه ، ويكون قصده وجه الله سبحانه ، وليحذر أن يجعله سبيلاً إلى نيل الأعراض ، وطريقاً إلى أخذ الأعواض ، فقد جاء الوعيد لمن ابتغى ذلك بعلمه .

الشرح : جاء الوعيد لمن طلب علماً وهو ما يتبغي به وجه الله لم يجد عَرَفَ الجَنَّةَ ، أي ربحها ، وما ذكره الخطيب البغدادي - رحمه الله - حق أن يخلص الإنسان النية في طلب العلم بأن ينوي امتثال أمر الله تعالى والوصول إلى ثواب طلب العلم، وحماية الشريعة، والذب عنها، ورفع الجهل عن نفسه، ورفع الجهل عن غيره ، كل هذه تدل على الإخلاص ، ولا يكون قصده نيل الأعراض كالجاه والرئاسة والمرتبة ، أو طريقاً إلى أحد الأعواض كالمرتبات ، لا يريد هذا .

(١) صيانة النفس في العلم عن الأغراض الدنيوية ، والأغراض الزائلة من أهم ما يجب أن يرمى الطالب نفسه فيه ، فإنما العلم للعمل ، وَيَتَوَجَّهُ الإِخْلَاصُ ، فإذا خرج إلى طلب الرئاسة أو الجاه أو السيادة كان وبالاً على صاحبه .
وقد قال تعالى : ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة : ٤٤] .

وعن أسامة بن زيد -رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ :
« يؤتى بالرجل يوم القيامة ، فيلقى في النار ، فتندلق أقتاب بطنه ، فيدور بها كما =

.....

= يدور الحمار بالرحى، فيجتمع إليه أهل النار، فيقولون: يا فلان! مالك؟ ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟! فيقول: بلى، قد كنت أمر بالمعروف ولا آتية، وأنهى عن المنكر وآتية». (1)

وعن جندب بن عبد الله البجلي - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل العالم الذي يُعَلِّمُ الناس الخير وينسى نفسه كممثل السراج يضيء للناس، ويحرق نفسه». (2)

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - : عن النبي ﷺ ، قال :
« إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه : رجل استشهد ، فأُتِيَ به فعرّفه نعمه فعرّفها ، قال : فما عملت فيها ؟ قال : قاتلت فيك حتى استشهدت ، قال : كذبت ، ولكنك قاتلت لأن يقال : جريء ، فقد قيل ، ثم أمر به فسُحِبَ على وجهه ، حتى ألقي في النار ، ورجل تعلّم العلم وعَلَّمَهُ ، وقرأ القرآن ، فأُتِيَ به ، فعرّفه نعمه ، فعرّفها ، قال : فما عملت فيها ؟ قال : تعلّمت العلم وعَلَّمْتَهُ ، وقرأت فيك القرآن ، قال : كذبت ، ولكنك تعلمت العلم ليقال عالم ، وقرأت القرآن ليقال : هو قاريء ، فقد قيل ، ثم أمر فسحب على وجهه ، حتى ألقي في النار ». (3)

والعلم الذي لا يورث صاحبه الخشية ، ولا يدفعه إلى العمل هو العلم الذي لا ينفذ الذي كان النبي ﷺ يستعين بالله تعالى منه في دعائه ، فيقول :

(1) أخرجه البخاري (2/219) ، ومسلم (4/2290) من طريق :

أبي وائل ، عن أسامة بن زيد به .

(2) أخرجه الخطيب في «اقتضاء العلم العمل» (70) بسند صحيح .

(3) أخرجه مسلم (6/47) السلطانية ، والنسائي (6/23) .

.....

= « اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ، ومن قلب لا يخشع ، ومن نفس لا تشبع ، ومن دعوة لا يُستجاب لها » .⁽¹⁾

وهو نفسه الذي حذّر منه أئمة الصحابة والتابعين .
فقال أبو الدرداء -رضي الله عنه - :
إن أخوف ما أخاف إذا وقفت على الحساب ، أن يُقال لي : قد علمت ، فماذا عملت فيما علمت .⁽²⁾

وعن الشعبي -رحمه الله - قال :
يَطَّلَعُ القوم من أهل الجنة إلى قوم من أهل النار ، فيقولون :
ما أدخلكم النار ، وإنما دخلنا الجنة بفضل تأديبكم وتعليمكم ؟
قالوا : إننا كنا نأمر بالخير ولا نفعله .⁽³⁾

وقال الحسن البصري -رحمه الله - :
من طلب شيئاً من هذا العلم ، فأراد به ما عند الله يدرك إن شاء الله ، ومن أراد به الدنيا ، فذاك والله حظه منه .⁽⁴⁾

وقال عبد الأعلى التيمي - رحمه الله - :
من أوتي من العلم ما لا يُبكيه لخليق أن لا يكون أوتي علماً ينفعه ، لأن الله تعالى =

-
- (1) أخرجه مسلم (٢٠٨٨/٤) من طريق : أبي عثمان النهدي ، عن زيد بن أرقم به .
(2) أثر حسن ، وقد ورد من طرق ، وانظر تفصيلها في كتابنا : « أخلاق محمودة وأخلاق مذمومة في طلب العلم » (ص : ٨٦) .
(3) أخرجه ابن المبارك في « الزهد » (٦٤) بسند صحيح .
(4) أخرجه الدارمي (٢٥٤) بسند صحيح .

فإذا قال قائل : كل الذين يطلبون العلم في الكليات إنما يقصدون الشهادة ، ولذلك نرى بعضهم يريد الوصول إلى هذه الشهادات ولو بالباطل كالشهادات المزيفة والغش وما أشبه ذلك .

فيقال : يمكن للإنسان أن يريد الشهادة في الكلية مع إخلاص النية ، وذلك أن يريد به الوصول إلى منفعة الخلق ، لأن من لم يحمل الشهادة لا يتمكن من أن يكون مدرساً أو مديراً أو ما أشبه ذلك مما يتوقف على نبيل الشهادة .

فإذا قال : أنا أريد أن أنال الشهادة لأتمكن من التدريس في الكلية مثلاً ، ولولا هذه الشهادة ما درّست ، أريد الشهادة لأن أكون داعية ، لأننا في عصر لا يمكن أن يكون الإنسان فيه داعياً إلى الله إلا بالشهادة .

= نعت العلماء ، ثم قرأ القرآن :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ أُتُوا الْعِلْمَ . . ﴾ إلى قوله : ﴿ يَبْكُونَ ﴾ . (1)

وسئل عبد الله بن المبارك - رحمه الله - : هل للعلماء علامة يُعرفون بها ؟ قال : علامة العالم من عمل بعلمه ، واستقل كثير العلم والعمل من نفسه ، ورغب في علم غيره ، وقبل الحق من كل من أتاه به ، وأخذ العلم حيث وجدته ، فهذه علامة العالم وصفته .

قال المروزي : فذكرت ذلك لأبي عبد الله - [هو أحمد بن حنبل] - قال : هكذا هو . (2)

(1) أخرجه الدارمي (291) ، والآجري في «أخلاق العلماء» (44) بسند صحيح .

(2) أخرجه ابن بطة في «إبطال الحيل» (31) بسند صحيح .

فإذا كانت هذه نية الإنسان فهي نية حسنة لا تضر إن شاء الله هذا
في العلم الشرعي .

أما في العلم الدنيوي : فانو فيه ما شئت مما أحله الله ، لو تعلم
الإنسان الهندسة وقال: أريد أن أكون مهندساً ليكون الراتب عشرة آلاف
ريال ، فهل هذا حرام ؟ لا . . . لماذا ؟ لأن هذا علم دنيوي ، كالتاجر
يتاجر من أجل أن يحصل على ربح . (١)



(١) ويدل على ذلك ويؤيده من السنة النبوية الشريفة حديث عمرو بن العاص -
رضي الله عنه - قال: بعث إليّ النبي ﷺ فأمرني أن آخذ عليّ ثيابي وسلاحي ،
ثم آتية ، ففعلت ، فأتيته وهو يتوضأ ، فصعد إليّ البصر ، ثم طأطأ ، ثم قال:
« ياعمرو ! إني أريد أن أبعثك على جيش فيغنمك الله ، وأزعب لك زعبة من المال
صالحة » ، قلت: إني لم أسلم رغبة في المال ، إنما أسلمت رغبة في الإسلام ، فأكون
مع رسول الله ﷺ ، فقال:

« ياعمرو، نعم المال الصالح للمرء الصالح » . (١)

وأما من طلب العلم الشرعي بغير نية ، وإنما حباً فيه ، وإرادة للتقدم في تحصيله
فهذا يُرجى له أن تصلح نيته فيما بعد كما صح عن جماعة من السلف فيما تقدم
ذكره وبيانه .

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (٤/١٩٧ و٢٠٢)، وفي «فضائل الصحابة» (١٧٤٥)، والبخاري
في «الأدب المفرد» (٢٩٩)، وابن حبان في «صحيحه» (زوائد: ١٠٨٩) بسند صحيح ، وهو
مخرَج في كتابي «إعلاء السنن ببيان الصحيح والحسن» (رقم: ٢٩).

وليتق المفاخرة والمباهاة به ، وأن يكون قصده في طلب الحديث نيل
الرئاسة ، واتخاذ الأتباع ، وعقد المجالس ، فإنه الآفة الداخلة على العلماء
أكثرها من هذا الوجه .

الشرح : وقد جاء الوعيد فيمن طلب ليجاري به العلماء أو ليماري
به السفهاء ^(١) ، فأنت لا تقصد بعلمك المفاخرة والمباهاة ، وأن يكون
قصدك أن تصرف وجوه الناس إليك وما أشبه ذلك ، هذه نيات سيئة ،
وهي ستحصل لك مع النية الصالحة إذا نويت نية صالحة ، صرت إماماً ،
صرت رئيساً يشير الناس إليك ويأخذون بقولك .



(١) يشير الشيخ بذلك إلى ما أخرجه الترمذي (٢٦٥٤) ، والحاكم (٨٦/١) ،
وابن عدي (٣٢٦/٢) من طريق : إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله ،
حدثني ابن كعب بن مالك ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« من طلب العلم ليُجاري به العلماء ، أو ليماري به السفهاء ، أو يصرف به
وجوه الناس إليه أدخله الله النار » .

قال الترمذي : « هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وإسحاق بن
يحيى بن طلحة ليس بذاك القوي عندهم ، تكلم فيه من قبل حفظه » .
وقال ابن عدي : « وهذا الحديث بهذا الإسناد لا يأتي به غير إسحاق بن يحيى » .
يشيران بذلك إلى التفرد والنعارة .

قلت : إسحاق بن يحيى بن طلحة ضعيف جداً ، وقد تفرد بهذا الحديث على
هذا الوجه .

وقد روي نحوه من وجه آخر :

=

وليجعل حفظه للحديث حفظ رعاية لا حفظ رواية ، فإن رواية العلوم كثيرٌ ، ورُعاتها قليل ، ورب حاضر كالثائب ، وعالم كالجاهل ، وحامل للحديث ليس معه منه شيء إذا كان في أطراحه لحكمه بمنزلة الذاهب عن معرفته وعلمه .

الشرح : ومعنى «رعاية» : أن يفقه الحديث ويعمل به ويبينه للناس ، لأن مجرد الحفظ بدون فقه للمعنى ناقص جداً ، وقد قال النبي ﷺ :
«رُبَّ مَبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» . (١)

والمقصود بالأحاديث أو القرآن الكريم هو فقه المعنى حتى يعمل به الإنسان ويدعو إليه . (٢)

= من حديث ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ بنحوه .
أخرجه ابن ماجة (٢٥٤) ، وابن حبان (٩٠) ، والحاكم (٨٦/١) ، وابن عدي (٢٦٧٢/٧) من طريق : يحيى بن أيوب ، عن ابن جريج به .
قلت : وفيه يحيى بن أيوب ، وهولين ، وقد خولف في إسناد هذا الحديث .
فأخرجه الحاكم (٨٦/١) من طريق : ابن وهب ، قال : وسمعت ابن جريج يحدث أن رسول الله ﷺ قال : ... فذكره .

قلت : وابن وهب أثبت من يحيى بن أيوب ، وحديثه هو الأصح مراسلاً .
(١) أخرجه أحمد (٤٩٣٧/٥) ، والبخاري (٢٣/١) ، ومسلم (١٣٠٥/٣) -
١٣٠٦) ، وابن ماجة (٢٣٣) من طريق : ابن سيرين ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه ضمن حديث طويل في خطبته ﷺ في حجة الوداع .
(٢) بخلاف من يهتم بالرواية فقط دون الدراية ، ولهذا تجد كثيراً من أهل العلم ومن حفاظ الحديث والأثر يحثون طلاب الحديث على التفقه فيما يجمعونه من =

ولكن الله سبحانه وتعالى بحكمته جعل الناس أصنافاً ، منهم راوي فقط ولا يعرف من المعنى شيئاً إلا شيئاً واضحاً بيناً لا يحتاج الناس إلى مناقشته فيه ، لكنه في الحفظ والثبات قوي جداً ، ومن الناس من أعطاه الله فهماً وفقهاً لكنه ضعيف الحفظ ، إلا أنه يُفَجِّرُ ينابيع العلم من النصوص إلا أنه ضعيف الحفظ ، ومن الناس من يعطيه الله الأمرين : قوة الحفظ وقوة الفقه ، لكن هذا نادر ، وقد ضرب النبي ﷺ مثلاً لما أتاه الله تعالى من العلم والحكمة مطراً أصاب أرضاً فصارت الأرض ثلاثة أقسام :

= حديث النبي ﷺ ، ومن أفضل ما صنّف في الحث على التفقه في السنن والآثار رسالة الخطيب البغدادي - رحمه الله - في «النصيحة لأهل الحديث» ، فانظرها لزاماً .
وقد قال النبي ﷺ : « من يُرد الله به خيراً يفقهه في الدين » .^(١)

ويُقصد بالفقه هنا فقه الكتاب والسنة ، الفقه والفهم المستمد من آيات الكتاب الكريم ، وما صح عن النبي ﷺ من السنن والآثار ، على فهم السلف الصالح له . ولا يُقصد به الرأي ونتاج العقول ، والاجتهادات التي تنبني على أدلة واهية ، أو أقوال شاذة ، أو أحاديث ضعيفة أو موضوعة .

وما ذكرناه من ضرورة التفقه في السنن لا يقلل بحال من ثواب نقلة السنن والآثار ، الذين بذلوا نفائس الأنفاس ، وكرائم الأوقات في جمع سنن النبي ﷺ وآثاره وأحاديثه وهديه ، دون طلب الفقه منها ، فكل ميسر لما خلق له ، وهؤلاء مرابطون على ثغر جمع السنن والآثار ، كما أن الفقهاء مرابطون على ثغر الفهم في الدين وفتوى المسلمين ، وذلك كله دائر - كما بين الشيخ رحمه الله - بين قدرات كل واحد منهم .

(١) أخرجه البخاري (٢٤/١) ، ومسلم (٧١٨/٢) من طريق : حميد بن عبد الرحمن ، عن معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه - به ، وفيه زيادة .

قسم : قيعان ابتلعت الماء ولم تنبت الكلاً ، فهذا مثل من أتاه الله العلم والحكمة ولكنه لم يرفع به رأساً ولم ينتفع به ولم ينفع به غيره .

والقسم الثاني : أرض أمسكت الماء ولكنها لم تُنبت الكلاً ، هؤلاء من الرواة ، أمسكوا الماء فسقوا الناس واستقوا وزرعوا ، لكن هم أنفسهم ليس عندهم إلا حفظ هذا الشيء .

والأرض الثالثة : أرض رياض قبلت الماء فأنبتت العشب والكلاً فانتفع الناس وأكلوا وأكلت مواشيهم ، هؤلاء الذين من الله عليهم بالعلم والفقہ ، فنتفعوا الناس وانتفعوا به . (١)



(١) يشير الشيخ إلى ما أخرجه البخاري (فتح الباري : ١/١٤٣) ، ومسلم (١٧٨٧/٤) من طريق : بريدة بن عبد الله ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى الأشعري ، عن النبي ﷺ ، قال :

« مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم ، كمثل الغيث الكثير أصاب أرضاً فكان منها نقية قبلت الماء ، فأنبتت الكلاً والعشب الكثير ، وكانت منها أجادب أمسكت الماء ، فنتفع الله بها الناس ، فشربوا وسقوا وزرعوا ، وأصابت منها طائفة أخرى ، إنما هي قيعان لا تمسك ماءً ولا تُنبت كلاً ، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به ، فعلم وعلم ، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به . »

وينبغي لطالب الحديث أن يتميز في عامة أموره عن طرائق العوام
باستعمال آثار رسول الله ﷺ ما أمكنه ، وتوظيف السنن على نفسه ، فإن الله
تعالى يقول :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١].

الشرح : «ينبغي» أحياناً يراد بها الوجوب ، لكن الشائع في
استعمالها أنها للندب ، وهذا في الأمور التعبدية .

ظاهر أنه ينبغي للإنسان أن يتميز باستعمال آثار رسول الله ﷺ في
الأمور الاتفاقية التي وقعت اتفاقاً من غير قصد ، هل يُشعر أن يتبعها
الإنسان أم لا ؟ كان ابن عمر رضي الله عنه وعن أبيه يتبع ذلك ، حتى
أنه يتحرى المكان الذي نزل فيه الرسول ﷺ وبال فيه ، فينزل ويبول ،
وإن لم يكن محتاجاً للبول .

كل هذا من شدة تحريه لاتباع الرسول ﷺ ، لكن هذا قد خالفه أكثر
الصحابة فيه ، ورأوا أن ما وقع اتفاقاً فليس بمشروع اتباعه للإنسان . (١)

(١) وقد ورد عن أمير المؤمنين عمر - رضي الله عنه - ما يدل على ذلك فيما
يتعلق بتتبع آثار النبي ﷺ ، فقد أخرج ابن وضاح في «كتاب البدع» (١٠٥) بسند
صحيح ، عن المعرور بن سويد ، قال :

خرجت مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه وأرضاه - من مكة
إلى المدينة ، فلما أصبحنا صلى بنا الغداة ، ثم رأى الناس يذهبون مذهباً ، فقال :
أين يذهب هؤلاء ؟ قيل : يا أمير المؤمنين ، مسجد صلى فيه رسول الله ﷺ ، فهم
يأتون يصلون فيه ، فقال : إنما هلك من كان قبلكم بمثل هذا ، يتبعون آثار أنبيائهم =

ولهذا لو قال قائل: أيسنُّ لنا الآن ألا نَقْدِم مكة في الحج إلا في اليوم

الرابع لأن الرسول ﷺ قَدِمَ في اليوم الرابع؟ الصحيح أنه لا يشرع .
ما وقع عادة فهل يُشرع لنا أن نتبعه فيه؟ مثلاً: العمامة والرداء
والإزار، نقول: نعم يُشرع أن نتبعه فيه .

لكن ما معنى الاتباع؟ هل معناه اتباعه في عين ما لبس؟ أو اتباعه
في جنس ما لبس؟ الجواب: الثاني .

لأنه لَيْسَ ما اعتاده الناس في ذلك الوقت، وعلى ذلك نقول:
السنة لبس ما يعتاده الناس^(١)، ما لم يكن محرماً، فإن كان محرماً
وجب اجتنابه .

= فيتخذونها كنائس وبيعاً، من أدركته الصلاة منكم في هذا المسجد فليصل، ومن
لا فليمض، ولا يعتمدها .

فإذا كان هذا في الصلاة في مسجد اتفق أن النبي ﷺ قد صلى فيه، فما بال
تتبع ما وقع منه اتفاقاً مما هو من عادته ﷺ، وأما ما وقع فيه ابن عمر - رضي الله
عنه - فهو اجتهاد منه خالفه فيه غيره من الصحابة، على رأسهم أبيه عمر - رضي
الله عنه -، والأخبار عن ابن عمر في تتبع آثار النبي ﷺ مشهورة، وانظرها في
كتاب «حلية الأولياء» (١/٣١٠) لأبي نعيم الأصبهاني .

(١) وهذه مسألة مهمة جداً، فإن الاتباع في الجنس بخلاف الاتباع في العين،
فقد يكون الاتباع في العين درياً من دروب الشهرة في مكان غير المكان، أو في
زمان غير الزمان، ونضرب مثلاً على ذلك: صح أن النبي ﷺ كان يلبس الثوب
والقميص، إلا أن صفة الثوب أو القميص في وقته ﷺ بخلاف صفته في زماننا هذا،
بل قد يختلف صفته من بلد إلى آخر في هذا الزمان الواحد، وعليه فنحن نتبعه في
ارتداء الثوب، ولكن على صفته المعروفة عندنا في هذا الزمان، ما دامت لا =

ما وقع على سبيل التشهي فهل نتبعه فيه ، كان عليه الصلاة والسلام
يحب الحلوى ، يحب العسل ، يتبع الدُّبَاء في الأكل ، هل نتبعه في
ذلك ؟

قال أنس - رضي الله عنه - : كان النبي ﷺ يتبع الدُّبَاء - يعني

القرع - في الطعام ، فمازلت أتبعها منذ رأيت النبي ﷺ يتبعها . (١)

= تخالف نصاً ، ولا تخرج إلى التحريم ، بخلاف لو وافقناه ﷺ في صفة الثوب
الذي كان يلبسه في زمانه عليه السلام ، فقد يكون ثوب شهرة في هذا الزمان ،
والله أعلم ، وقد ذكر السفاريني في «غذاء الألباب» (١٦٣/٢) عن الإمام أحمد -
رحمه الله - أنه رأى رجلاً لابساً برداً مخططاً بياضاً وسواداً ، فقال : ضع هذا ،
والبس لباس أهل بلدك ، وقال : ليس هو بحرام ، ولو كنت بمكة أو المدينة لم أعب
عليك .

فعاب الإمام أحمد هذا اللباس لكونه غير معروف في هذه الناحية ، فهو في
عداد لباس الشهرة .

وكذلك هو الحال فيما فني من اللباس وغيره مما لا يعرفه الناس اليوم ، فإن
ارتداه اليوم قد يُعدُّ من الشهرة ، وفي ذلك أخرج ابن أبي شيبة في «المصنف»
(٢٠٥/٥) بسند صحيح عن الحصين بن عبد الرحمن ، قال : كان زييد اليامي
يلبس برنساً ، قال : فسمعت إبراهيم عابه عليه ، قال : فقلت له : إن الناس كانوا
يلبسونها ، قال : أجل ، ولكن قد فني من كان يلبسها ، فإن لبسها أحد اليوم شهروه ،
وأشاروا إليه بالأصابع . (١)

(١) أخرجه الجماعة إلا ابن ماجه ، من طريق : مالك ، عن إسحاق بن أبي
طلحة ، عن أنس به ، وهو عند البخاري (٤٣١/٣) ، ومسلم (١٦١٥/٣) .

(١) وقد تقدّم ذكر هذه المسألة (ص: ١٠٩) ، فانظر تفريع آخر لها هناك .

وعلى هذا فهل نقول من المشروع أنك تتبع الدُّبَاءَ ، لأن النبي ﷺ تتبعه أم لا ؟ الظاهر أن هذا الاتباع فيه أخرى من الاتباع فيما سبقه - وهو ما وقع اتفاقاً - لأن هذا لم يقع اتفاقاً ، حيث أننا نعلم أن الرسول ﷺ حين يتبعها أنه يتبعها قصداً لا اتفاقاً ، ولا شك أن الإنسان إذا تتبع الدُّبَاءَ من على ظهر القصعة وهو يشعر أنه يفعل كما فعل الرسول ﷺ لا شك أن هذا يوجب له محبة لرسول الله ﷺ واتباع آثاره ، وحيث نقول : إذا تتبعت هذا فإنك على الخير ، وقد يكون في الدُّبَاءِ منفعة طبية ، تسهل وتلين وتكون قُدماً للطعام . (١)

(١) ما ذكره الشيخ هنا مهم جداً ، وهي من فوائده الجليلة - رحمه الله - ، ولكن على النقيض ، هل نقول : إن اتباع النبي ﷺ في تقدره من أكل الضب ، وتركه له مندوب هنا؟ فالجواب : إن تتبع النبي ﷺ للدُّبَاءِ في القصعة يدل كما ذكر الشيخ على القصد ، فحيث الاتباع هنا مندوب ، لأن القصد إلى الشيء لا يكون لأجل الاشتهاه فقط ، بل لمنافع أخرى ، بخلاف الحال في ترك النبي ﷺ للضب ، فإنه علل ذلك بأنه طعام غير معروف عندهم ، فعافه ﷺ ، ولم يُنكر على خالد بن الوليد أكله له ، بل أكل بحضرته وعلى مائدته ، فلو كان مكروهاً كراهة شرعية أو فيه ضرر ، لبيّن ذلك النبي ﷺ ، وقد ورد في الحديث أن النبي ﷺ لما رفع يده عن الضب ، قال له خالد بن الوليد - رضي الله عنه - : أحرام الضب يا رسول الله ؟ قال : « لا ، ولكنه لم يكن بأرض قومي ، فأجدني أعافه » ، قال خالد : فاجترته فأكلته ، ورسول الله ﷺ ينظر ، فلم ينهني . (١)

وعليه فالاتباع في ذلك لا يُندب ، والله أعلم.

(١) أخرجه الجماعة إلا الترمذي ، واللفظ لمسلم (٣/١٥٤٣-١٥٤٤).

قوله : « باستعمال آثار » : هذه العبارة فيها شيء من الركاكة ، ولو قال « باتباع آثار » كما عبر بذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في « العقيدة الواسطية » قال : « من أصول أهل السنة والجماعة اتباع آثار النبي ﷺ ظاهراً وباطناً » ، وهذا اللفظ المطابق للقرآن :

﴿ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ [آل عمران : ٣١] .

أما استعمال الآثار فقد يتوهم واحد أن استعمال ثيابه وعمامته وما أشبه ذلك ، لكن إذا قلنا « اتباع آثار » كان ذلك أحسن وأوضح .

وقوله : « توظيف السنن على نفسه » : يُراد بذلك أن يطبق توظيفها ، بمعنى تطبيق السنن على نفسه لأن الله يقول :

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ ﴾ [الأحزاب : ٢١] .

ولو ذكر آخر الآية لكان أحسن ، ما هي :

﴿ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾

[الأحزاب : ٢١] .



٢٩- تعاهدُ المحفوظات :

تعاهد علمك من وقت إلى آخر ، فإن عدم التعاهد عنوان الذهاب
للعلم مهما كان .

عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ قال :
«إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعقلة ، إن عاهد
عليها ، أمسكها ، وإن أطلقها ، ذهبت» .
رواه الشيخان ، ومالك في «الموطأ» . (١)

الشرح : لو عبّر بقوله : « فإن عدم التعاهد سبب لذهاب العلم »
لكان أولى لقول النبي ﷺ : « تعاهدوا هذا القرآن ، فو الذي نفسي بيده
لهو أشد تفلتاً من الإبل في عقلها » . (٢)
فيدل ذلك على أن عدم التعاهد سببه النسيان ، وليس عنوان لذهاب
العلم ، لأن عنوان الشيء يكون بعد الشيء .



-
- (١) البخاري (٣/٣٤٧) ، ومسلم (١/٥٤٣) من حديث : مالك ، عن نافع ،
عن ابن عمر به ، وهو عند مالك في «الموطأ» (١/٢٠٢) .
(٢) البخاري (٣/٣٤٨) ، ومسلم (١/٥٤٥) من طريق :
بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى الأشعري به .

قال الحافظ ابن عبد البر - رحمه الله - :

« وفي هذا الحديث دليل على أن من لم يتعاهد علمه ، ذهب عنه أي من كان ، لأن علمهم كان ذلك الوقت القرآن لا غير ، وإذا كان القرآن الميسر للذكر يذهب إن لم يُتَعَاهَد، فما ظنك بغيره من العلوم المعهودة ؟ وخير العلوم ما ضُبِّطَ أصله ، واستُذكر فرعه ، وقاد إلى الله تعالى ، ودلَّ على ما يرضاه » أهـ.

الشرح : هذا فيه دليل على أن من لم يتعاهد علمه ذهب عنه ، وهذا واضح ، أن من لم يتعاهد حفظه نسيه ، وكما أن هذا في المعقول ، هو أيضاً في المحسوس ، فمن لم يتعاهد الشجرة بالماء تموت أو تذبل ، وكذلك من لم يتعاهد أغصانها تتكاثر ويُفسد بعضها بعضاً فلا يستقيم ، وكذلك العلوم .



وقال بعضهم : كل عز لم يؤكد بعلم ، فيألى ذل مصيره .

٣٠- التفقه بتخريج الفروع على الأصول :

من وراء الفقه : التفقه ، ومعلمه هو الذي يعلق الأحكام بمداركها

الشرعية ، وفي حديث ابن مسعود رضي الله عنه : أن رسول الله قال :

«نَضَرَ اللهُ امرءَ سَمِعَ مَقَالَتِي فَحَفَظَهَا ، وَوَعَاَهَا ، فَأَدَّأَهَا كَمَا سَمِعَهَا ،

فَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهَ لَيْسَ بِفَقِيهِ ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِقْهَ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ» . (١)

الشرح : «التفقه» : يعني طلب الفقه ، والفقه ليس العلم ، بل هو

إدراك أسرار الشريعة ، وكم من إنسان عنده كثير ولكنه ليس بفقيه ،

ولهذا حذّر ابن مسعود - رضي الله عنه - من ذلك فقال :

كيف بكم إذا كثر قراؤكم وقل فقهاؤكم . (٢)

(١) أخرجه أحمد (١٨٣/٥) ، وأبو داود (٣٦٦٠) ، والترمذي (٢٦٥٦) ،

وابن حبان (٧٣٧٢) بسند صحيح من حديث زيد بن ثابت - رضي الله عنه - به .

وقد أخرج الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٢٣) بسنده إلى ابن عيينة -

رحمه الله - أنه قال : ما من أحد يطلب الحديث إلا وفي وجهه نضرة ، لقول النبي

ﷺ : « نَضَرَ اللهُ امرءَ سَمِعَ مِنْنا حَدِيثًا فَبَلَّغَهُ . . . » .

(٢) أخرجه الدارمي (١٨٥) بسند صحيح عن ابن مسعود - رضي الله عنه -

قال : كيف أنتم إذا لبتكم فتنة يهرم فيها الكبير ، ويربو فيها الصغير ، ويتخذها

الناس سنة ، فإذا غُيِّرَتْ ، قالوا : غُيِّرَتِ السَّنةُ ؟ قالوا : ومتى ذلك يا أبا عبد

الرحمن ؟ قال : إذا كثر قراؤكم ، وقَلَّتْ فقهاؤكم ، وكثرت أمراؤكم ، وقلت

أمنائكم ، والتُمتت الدنيا بعمل الآخرة .

الفقيه هو العالم بأسرار الشريعة وغاياتها وحكمها ، حتى يستطيع أن يرد الفروع الشاردة إلى الأصول الموجودة ، ويتمكن من تطبيق الأشياء على أصولها ، فيحصل له بذلك خيرٌ كثير .

قال : «نَضَرَ اللهُ...» نَضَرَ بِمَعْنَى : حَسَنَهُ .

ومنه قوله تعالى : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴾ [القيامة : ٢٢] .

أي : حسنة .

وقوله تعالى : ﴿ فَوْقَاهُمْ اللهُ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا ﴾

[سورة الإنسان : ١١] .

﴿ نَضْرَةً ﴾ : يعني حُسْنًا في وجوههم ، وسرورًا في قلوبهم ،

فيجتمع لهم حسن الظاهر والباطن ، لأن الإنسان قد يغتم قلبه ، ووجهه قد أعطاه الله نضارة لكن سرعان ما تزول .

ومن الناس من يكون قلبه مسرورًا لكن لم يُعْطِهِ اللهُ نضارة الوجه .

ومن الناس من يحصل له الأمان : السرور في القلب ونضارة في

الوجه ، وبذلك تتم النعمة .



قال ابن خير - رحمه الله تعالى - في فقه هذا الحديث : « وفيه بيان أن الفقه هو الاستنباط والاستدراك في معاني الكلام من طريق التفهم ، وفي ضمنه بيان وجوب التفقه ، والبحث على معاني الحديث ، واستخراج المكنون من سره » ، وللشيخين : شيخ الإسلام ابن تيمية ، وتلميذه ابن القيم الجوزية رحمهما الله تعالى ، في ذلك القِدْحُ المَعْلَى ، ومن نظر في كتب هذين الإمامين ، سلك به النظر فيها إلى التفقه طريقاً مستقيماً .

الشرح : لاشك أن ما ذكره - وفقه الله - هو الصواب ؛ أن الفقه :

هو استنباط الأحكام الشرعية من الأدلة .

لكن لا ينبغي أن يقتصر على الحديث ، بل نقول من الأدلة في القرآن والسنة ودلالات القرآن أقوى من دلالات السنة وأثبت ، لأنه لا يعتريه عيب النقل بالمعنى ، وأما السنة فهي تُنقل بالمعنى ، وعلى هذا فيقال : « بالبحث عن معاني القرآن والحديث » . (١)

(١) ولكن على أن يكون ذلك على فهم السلف الصالح ، فالاستدلال بالقرآن والسنة ، لا بد أن يكون على فهم مستقيم ، لا على فهم معطوب .

والصحابة قد عاينوا نزول الوحي على النبي ﷺ ، وعلموا كل آية فيمن أنزلت ، ومتى أنزلت ، وما حوته من المعاني والأحكام ، تلقوا ذلك كله مشافهة من النبي ﷺ ، فهم أعلم بدلالات النصوص ممن أتى بعدهم ، وكما قال عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - : فإنهم السابقون ، وإنهم عن علم وقفوا ، وببصر نافذ كفوا ، ولهم

كانوا على كشف الأمور أقوى ، وبفضل فيه لو كان أحرى . (١)

(١) ضمن رسالته - رحمه الله - في «القدر» وهي عند أبي داود (٤٦١٢) ، وابن وضاح في «كتاب البدع» (٧٨) ، والآجري في «الشريعة» (١/٤٤٣-٤٤٤) ، وهي ثابتة بسند صحيح .

وَمِنْ أَحْسَنَ مَنْ رَأَيْتَ فِي اسْتِخْرَاجِ الْأَحْكَامِ مِنَ آيَاتِ شَيْخِنَا
- رحمه الله - عبد الرحمن بن سعدي ، فإنه يستخرج - أحياناً - من
الآيات من الفقه ما لا تراه في كتاب آخر ، وهذا الطريق - أعني طريق
استنباط الأحكام من القرآن والسنة - هو طريق الصحابة ، فما كانوا
يتجاوزون عشر آيات حتى يتعلمونها ، وما فيها من العلم والعمل .

ثم أشار الشيخ بكر إلى شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم - رحمهم
الله - وبيان ما يتوصلان إليه من الأحكام الكثيرة من الأدلة القليلة ، وقد
أعطاهما الله فهماً عجبياً في القرآن والسنة .

ونضرب مثلاً لهذا - أعني التفقه - أن العلماء اتخذوا الحكم بأن أقل
مدة الحمل ستة أشهر من قوله تعالى :

﴿ وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾ [الأحقاف : ١٥] .

ومن قوله : ﴿ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ ﴾ [لقمان : ١٤] .

فإن ثلاثين شهراً ، عامان وستة أشهر ، فإذا كان حملة وفساله
﴿ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾ وفي الآية الأخرى ﴿ فِي عَامَيْنِ ﴾ لزم أن يكون الحمل
أقله ستة أشهر .



ومن مליح كلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - قوله في مجلس
للتفقه : «أما بعد ، فقد كنا في مجلس التفقه في الدين ، والنظر في مدارك
الأحكام المشروعة ، تصويراً ، وتقريراً ، وتأصيلاً ، وتفصيلاً ، فوقع الكلام
في ... فأقول : لا حول ولا قوة إلا بالله ، هذا مبني على أصل وفصلين
...» .

واعلم أرشدك الله أن بين يدي التفقه : (التفكر) ، فإن الله سبحانه
وتعالى دعا عباده في غير ما آية من كتابه إلى التحرك بإجالة النظر العميق
في (التفكر) في ملكوت السموات والأرض ، وإلى أن يُمعن المرء النظر
في نفسه ، وما حوله ، فتحاً للقوى العقلية على مصراعيها ، وحتى يصل
إلى تقوية الإيمان ، وتعميق الأحكام ، والانتصار العلمي : ﴿ كَذَلِكَ يَبَيِّنُ
اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ [البقرة : ٢١٩] ، ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي
الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الأنعام : ٥٠] .

عليه ، فإن «التفقه» أبعد مدى من «التفكر» ، إذ هو حصيلته وإنتاجه
وإلا : ﴿ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾ [النساء : ٧٨] .
لكن هذا التفقه محجوز بالبرهان ، محجوز عن التشهي والهوى .
﴿ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ
وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ [البقرة : ١٢] .

الشرح : وإذا نقول : المراتب ، أولاً : العلم ، ثم الفهم ، ثم

التفكير ، ثم التفقه ، لا بد من هذا ، فمن لا علم عنده كيف يتفقه ؟ وكيف يعلم . . . من عنده علم وليس عنده فهم . . . كيف يتفقه ؟ حتى لو حاول أن يتفقه وهو مما لا يفهم لا يمكن ذلك ، بعد أن تفهم . . . تتفكر ما مدلول هذه الآيات ؟ ما مدلول هذا الحديث ؟ وتتفكر أيضاً في أنواع الدلالة ، وأنواع الدلالة ثلاثة : دلالة المطابقة ، ودلالة التضمن ، ودلالة الالتزام .

● فدلالة اللفظ على جميع معناه : دلالة مطابقة .

● ودلالته على بعض معناه : دلالة تضمن .

● ودلالته على لازم خارج : هذه دلالة التزام .

وهذا النوع الثالث من الدلالة هو الذي يختلف فيه الناس اختلافاً عظيماً ، إذ قد يلتزم بعض الناس من الدليل ما لا يلزم ، وقد يفوته ما يلزم ، وبين ذلك تفاوت عظيم ، فلا بد أن يعمل هذه الدلالات حينئذ يصل إلى درجة التفقه واستنباط الأحكام من أدلتها .

ويذكر أن الشافعي - رحمه الله - نزل ضيفاً على الإمام أحمد بن حنبل - وأحمد تلميذ الشافعي وكان يثني عليه عند أهله - فقدّم له العشاء فأكله كله ورد الصفحة ، خالية ، فتعجب أهل أحمد كيف يأكل الطعام كله ، والسنة أن الإنسان يأكل قليلاً :

« حسب ابن آدم لقيمات يُقْمَنُ صلبه ، فإن كان لا محالة ، فثلث

لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه » (١) .

(١) أخرجه أحمد (٢٣٨٠) ، والترمذي (١٣٢/٤) بسند صحيح من حديث

المقدام بن معد يكرب .

لكن الشافعي أكل كلَّ الطعام ، هذه واحدة ، ثم إن الإمام أحمد
انصرف إلى أهله ونام الشافعي ، فلما كان في آخر الليل ، قام يتهجد
ولم يطلب ماءً يتوضأ به ، أو أظنه أنه لم يقم يتهجد ، ثم أذن الفجر
فخرج إلى الصلاة ولم يطلب ماءً للوضوء ، هذه اثنتان .

فلماً أصبح قال أهل الإمام أحمد له : كيف تقول في الشافعي ما
تقول ، والرجل أكل الطعام ونام وقام ولم يتوضأ ؟ كيف إذا ؟
قال : آتيكم بالخبر .

فسأله ، قال : فأما الطعام فلا أجد أحلَّ من طعام الإمام أحمد بن
حنبل فأردت أن أملاً بطني منه ، أما كوني لم أتهدج فلأن التفكر في
العلم أفضل من التهجد ، وأنا جعلت أتفكر في العلم واستنبط من قول
الرسول ﷺ : « يا أبا عمير ما فعل النغير »^(١) . . . كذا وكذا .

ما أدري قال : مائة ، أو ألف .

أما كوني لم أطلب ماءً وأنا خارج لصلاة الفجر ، فلم أشأ أن
أطلب ماءً وأنا على وضوء ، فذكر ذلك لأهله ، فقالوا : الآن !!



(١) أخرجه البخاري (١٢٨/٤) ، ومسلم (١٦٩٢/٣) ، والترمذي (١٩٨٩) ،
والنسائي في «اليوم والليلة» (٣٣٥-٣٣٨) وابن ماجه (٣٧٢٠) من طريق :
أبي التياح ، عن أنس به .

فهي أيها الطالب ! تحلّ بالنظر والتفكر ، والفقہ والتفقه ، لعلك أن تتجاوز من مرحلة الفقيه إلى (فقيه النفس) كما يقول الفقهاء ، وهو الذي يُعلّق الأحكام بمداركها الشرعية ، أو (فقيه البدن) كما في اصطلاح المُحدثين .

الشرح : هناك فقه ثالث ظهر ، وهو « فقه الواقع » الذي علّق عليه بعض الناس العلم ، وقالوا : من لم يكن فقيهاً للواقع فليس بعالم ، ونسوا أن النبي ﷺ قال : « من يُرد الله به خيراً يفقهه في الدين » (١) .
ثم غفلوا عن كون الإنسان يشتغل بـ « فقه الواقع » أن ذلك يُشغله عن فقه الدين ، بل ربما يشغله عن الاشتغال بالتعبّد الصحيح ، عبادة الله وحده ، وانصراف القلب إلى الله والتفكر في آياته الكونية والشرعية . (٢)
والحقيقة أن انشغال الشباب بـ « فقه الواقع » صدّ لهم عن الفقه في

(١) تقدّم تخريجه .

(٢) المقصود بـ : « فقه الواقع » عند كثير ممن ينادي به : الوقوف على أحوال المسلمين - بل وغير المسلمين - في واقعهم ، والبحث عن أسباب هزيمة المسلمين وتأخرهم ، والخوض في تحليلات السياسة والواقعية ، والنظر في الأحداث السابقة ، وهذا النوع من البحث والدراسة لا شك أن له أهمية لا تُنكر ، ولكنها مهما علت هذه الأهمية لا تُخرجه عن كونه فرض كفاية ، تُقدّم عليه فروض العين الأخرى مما يجب تعلمه من فقه الكتاب والسنة ، فالناس في هذا النوع المستحدث من الفقه طرفي نقيض ، أحدهما : يدعو إليه ، ويلتزم به ويلزم به أشد الإلزام ، بحيث يخرج عن حكمه الشرعي ، والآخر : يمنع منه بالكلية ، وينفي مصلحة النظر فيه تماماً . =

دين الله ، لأن القلب إذا امتلأ بشيء امتنع عن الآخر .

فانشغال الإنسان بالفقه في الدين وتحقيق العبادة والدين والإخلاص

= وهذا مخالف للوسطية التي دعانا الله تعالى إليها ، ووصفنا بها ، بل الأمر فيه على التوسط بين الإفراط والتفريط ، فلا هو إفراط يضر بالمسلمين ، ولا تفريط يحول بين دفع أسباب الهزيمة ، وتحقيق أسباب النصر ، وفي هذا يقول الشيخ الألباني - رحمه الله - كلمة فاصلة⁽¹⁾ :

« الأمر كما قال الله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ [البقرة : ١٤٣] .

ف « فقه الواقع » بمعناه الشرعي الصحيح هو واجب بلا شك ، ولكن وجوباً كفائياً ، إذا قام به بعض العلماء سقط عن سائر العلماء ، فضلاً عن طلاب العلم ، فضلاً عن عامة المسلمين .

فلذلك يجب الاعتدال بدعوة المسلمين إلى معرفة « فقه الواقع » ، وعدم إغراقهم بأخبار السياسة ، وتحليلات مفكّري الغرب ، وإنما الواجب دائماً وأبداً الدندنة حول تصفية الإسلام مما علق به من شوائب ، ثم تربية المسلمين - جماعات وأفراداً - على هذا الإسلام المصفّى ، وربطهم بمنهج الدعوة الأصيل : الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة .

وقال - رحمه الله -⁽²⁾ : « الانشغال والاهتمام بدعوة الخاصة من الأمة الإسلامية إلى العناية بواجب كفائي - ألا وهو « فقه الواقع » - وتقليل الاهتمام بالفقه الواجب عينياً على كل مسلم - وهو « فقه الكتاب والسنة » - بما أشرت إليه : هو تفريط وتضييع لما يجب وجوباً مؤكداً على كل فرد من أفراد الأمة المسلمة ، وغلو في رفع شأن أمر لا يعدو كونه - على حقيقته - واجباً كفائياً . »

(1) «سؤال وجواب حول فقه الواقع» : (ص:٤٧).

(2) المصدر السابق (ص:٤٦).

خيراً له من البحث عن الواقع ، وماذا فعل فلان ؟ وماذا فعل فلان ؟
وربما يتلقون فقه الواقع من روايات ضعيفة أو موضوعة في وسائل الإعلام
المسموعة أو المقروءة أو المرئية ، أو يبنون ما يظنوه « فقه واقع » على
تقديرات وتخمينات يقدِّرها الإنسان ، ثم يقول هذا فُعل لهذا ، ويعلل
بتعليلات قد تكون بعيدة من الواقع . (١)

أو ينظر إلى أشياء خطط لها أعداؤنا من قبل على واقع معين ، تغيّر
الواقع وزال بالكلية فبقيت هذه الخطط لا شيء .

والمهم أن « فقه النفس » : الذي هو صلاح القلب والعقيدة
السليمة ومحبة الخير للمسلمين وما أشبه ذلك ، هذا يبني عليه فقه البدن :
معرفة هذا القول حلال أم حرام ، هذا الفعل حلال أم حرام .



(١) ولذلك فلا بد أن يُزَمَّ هذا الفقه المستحدث بـ « فقه الكتاب والسنة » .

وفي ذلك يقول الشيخ الألباني - رحمه الله - : (١)

« الواجب : تعاون هؤلاء الذين تفرَّغوا لمعرفة واقع الأمة الإسلامية وما يُحاك
ضدها ، مع علماء الكتاب والسنة وعلى نهج سلف الأمة ، فأولئك يقدِّمون
تصوراتهم وأفكارهم ، وهؤلاء يبينون فيها حكم الله سبحانه ، القائم على الدليل
الصحيح ، والحجة النيرة .

أما أن يُصبح المتكلِّم في « فقه الواقع » في أذهان سامعيه واحداً من العلماء
والمفتين ، لا لشيء إلا لأنه تكلم بهذا « الفقه » المشار إليه ، فهذا لا يُحكم له بوجه
من الصواب ، إذ يُتخذ كلامه تُّكأة تُردُّ بها فتاوى العلماء ، وتُنقضُّ بها اجتهاداتهم
وأحكامهم » .

(١) «سؤال وجواب حول فقه الواقع» : (ص: ٣٣-٣٤).

فَأَجَلِ النَّظَرَ عِنْدَ الْوَارِدَاتِ بِتَخْرِيجِ الْفُرُوعِ عَلَى الْأَصُولِ ، وَتَمَامِ
الْعِنَايَةِ بِالْقَوَاعِدِ وَالضُّوَابِطِ ، وَأَجْمَعُ لِلنَّظَرِ فِي فَرْعٍ مَا بَيْنَ تَبَعِهِ وَإِفْرَاغِهِ فِي
قَالَِبِ الشَّرِيعَةِ الْعَامِّ مِنْ قَوَاعِدِهَا وَأُصُولِهَا الْمُطَّرَدَةِ ، كَقَوَاعِدِ الْمَصَالِحِ ،
وَدَفْعِ الضَّرَرِ وَالْمَشَقَّةِ ، وَجَلْبِ التَّيْسِيرِ ، وَسَدِّ بَابِ الْحَيْلِ ، وَسَدِّ الذَّرَائِعِ .

الشرح : لا بد لطالب العلم من أصول يرجع إليها .

والأصول ثلاثة : الأدلة من القرآن ، والسنة ، والقواعد والضوابط

المأخوذة من الكتاب والسنة .

والمهم أن يكون لدى الإنسان علمٌ بالقواعد والضوابط حتى يُنزل

عليها الجزئيات .

والفرق بين القاعدة والضابط :

أن الضابط : يكون لمسائل محصورة معينة .

والقاعدة : أصل يتفرع عليه أشياء كثيرة .

فالضابط أقل رتبة من القاعدة، كما يدل ذلك اللفظ، والضابط يضبط

الأشياء ويجمعها في قالب واحد، والقاعدة أصل يتفرع عنه الجزئيات. (١)

(١) ومثَّلُ لذلك بقاعدة : « اليقين لا يُزال بالشك » ، وهي أصل يتفرع عنها

أشياء كثيرة ، كالشك في نقض الوضوء مع يقين الطهارة ، أو الشك في الطهارة مع

يقين عدمها ، أو كالشك في الطلاق ، ونحوها من مسائل الشك التي تقع في

أبواب شتى .

ومثَّل للضابط بأحاديث طهارة الإهاب بالدباغ، فضابط طهارة الإهاب هنا دباغه ،

وهو مختص بمسألة واحدة ، لا يتعداها إلى أبواب شتى كما في القاعدة .

قوله : «فأجل النظر عند الواردات بتخريج الفروع على الأصول ،
وتمام العناية بالقواعد والضوابط» : هذا من أهم ما يكون ، أن الإنسان
يجعل نظره - أي فكره - يتجول بتخريج الفروع على الأصول ، حتى
يتمرن ، لأن بعض الناس قد يحفظ القاعدة كما يحفظ الفائحة ، ولكن لا
يعرف أن يُخرِّجَ عليها ، وهذا لا شك نقص في التفكير ، فلا بد من أن
يجتهد ويُجِيلُ نظره بتخريج القواعد على الإصول .

قوله : «وأجمع للنظر في فرع ما بين تتبعه وإفراغه في قالب
الشريعة العام ...» وهذا أيضاً مهم عند أهل الحديث ، يأتي مثلاً نص
ظاهره الحكم بكذا ، لكن إذا تأملت في هذا النص وجدته مخالفاً للقواعد
العامة من الشريعة ، فما موقفك؟

نقول : لا بد أن نرجع إلى القواعد ، ويُحكم على هذا بما تقتضيه
الحاجة ، وكذلك قال العلماء فيما لو خالف الإنسان الثقة الثبت من هو
أرجح منه ، فإن حديثه هذا - وإن كان من حيث النظر إلى مجرد الطريق
نحكم بصحته - نقول : إن هذا غير صحيح ، لماذا ؟ لأنه شاذ . (١)

(١) وقد فصل ذلك الإمام الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي في كتابه «الفقيه
والمتفقه» (٣٥٤/١) ، فقال :

« إذا روى الثقة المأمون خبراً متصل الإسناد ، ردَّ بأمور :

أحدها : أن يخالف موجبات العقل فيعلم بطلانه ، لأن الشرع إنما يردُّ بمجوزات
العقول ، وأما بخلاف العقول فلا .

والثاني : أن يخالف نص الكتاب أو السنة المتواترة ، فيعلم أنه لا أصل له أو

=

منسوخ .

والذي أوجب لكثير من المبتدئين في طلب العلم مسلماً شاذاً هو هذا ، أعني عدم النظر إلى القواعد والأصول الثابتة ، وهذا أمرٌ مهم ، وذلك لأن الشريعة جاءت لجلب المصالح الدينية والدنيوية ولدراً المفاسد أو تقليلها ، سواء كانت المفاسد دينية أو دنيوية ، ولهذا تجد أن الله عزَّ وجلَّ يقدم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة شرعاً وقدرًا .

تنزل الأمطار على الأرض وهذا رجل تم بُنيانه قريباً ، هل يضره المطر أو لا ؟ نعم يضره ، لكن لا عبرة ، لأن العبرة بالعموم . وكذلك تنزل وهذا الرجل قد انتهى من السقي ، والمعروف أن الزرع إذا أصابه الماء ، مطراً كان أو سُقي بعد الانتهاء من سقيه أنه يضره ، لكن العبرة بالعموم .

فهذه مسائل ينبغي لطلب العلم أن يتبها لها ، ولهذا قال الشيخ بكر رحمه الله ووفقه الله : «وأصولها المُطَرِّدَةُ كقواعد المصالح» .

وهنا نقف لنبين أن بعض الأصوليين أتى بدليل خامس : وهو المصالح المرسله ، فقال : الأدلة : هي القرآن والسنة والقياس الصحيح = والثالث : أن يخالف الإجماع ، فُستدل على أنه منسوخ أو لا أصل له ، لأنه لا يجوز أن يكون صحيحاً غير منسوخ ، وتُجمع الأمة على خلافه « . قلت : وهذه القاعدة - على تقييد في الشرط الأول - مهمة جداً ، وقد عذب عنها جماعة من أهل العلم المعاصرين ، فادعوا أن العمل بما صح سنده ظاهراً من الأحاديث إن خالفت الإجماع أو اتفاق أهل العلم أولى من إهمالها ، وهي مقدمة على مثل هذا الاتفاق ، وفيه نظر كبير كما تقدّم ، بل انعقاد الإجماع ، أو قيام الاتفاق على ما يخالف النص الوارد بسند ظاهره الصحة مما يدل على شذوذه ، ورده وسقوطه ، وهي الطريقة التي اتبعتها أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين .

والمصالح المرسله .

وهذا غلط لأن هذه المصالح التي يدعون أنها -مصالح مرسله- إن كان الشرع قد شهد لها أنها مصالح مرسله فهي من الشرع داخلة في عموم الشرع : كتاب أو سنة قياس كان أو إجماع ، وإن لم تكن فيها مصالح شرعية فهي باطله فاسده الاعتبار ، وحيث لا تؤصل أصلاً ، دليلاً ندين الله بالتعبد به بدون دليل من القرآن والسنة ، لأن كونك تؤصل أصلاً يعني أنك تبني دينك على هذا .

وعلى هذا فتمسح أو تنسخ ذكر المصالح المرسله من الأدلة لماذا ؟ لأننا نقول : إن شهد الشرع بهذه المصلحه ، فهي ثابتة بالكتاب والسنة بعمومتها وقواعدها ، وإن شهد يبطلانها فهي باطله .

الآن من أهل البدع من ركّب بدعته على هذا الدليل ، قال : هذا من المصالح المرسله ، فالإنسان يحيي قلبه ويحركه بماذا ؟ ببدعة صوفية ، وما أشبه ذلك ، وقال : نحن نطمئن الآن إذا أتينا بهذه الأذكار وعلى هذه الصفة ، ويضرب الأرض حتى تتغير قدماءه ، قال : هذه مصلحه عظيمة تحرك القلوب .

ماذا نقول : لو قلنا باعتبار المصالح المرسله ، كل واحد يدعي أن هذه مصلحه ، وأصل النزاع الذي أمر الله فيه بالرد إلى الكتاب والسنة أن كل واحد يرى أن كل ما عليه مصلحه ، وربما يجاري ليكون قوله المقبول .
المهم أن قول الشيخ بكر «كقواعد المصالح» مراده بذلك : المصالح الشرعية ، فإن كان هذا مراده فهو حق ، وإن كان يريد المصالح المرسله

فهو بعيد ، لأنه قال بعد ذلك «ودفع الضرر والمشقة» ، إن كان يشير إلى
المصالح المرسله فقد علمت فساد ما يجعلها دليلاً مستقلاً .

وقوله : «ودفع الضرر» أين نجد من القرآن والسنة دفع الضرر؟ كثير .

قال الله تعالى : ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء : ٢٩] .

وهذه الآية تعم قتل النفس مباشرة ، بأن ينتحر الإنسان ، أو فعل ما
يكون سبباً للهلاك ، ولهذا استدل عمرو بن العاص رضي الله عنه بهذه
الآية على التيمم خوفاً من البرد ، مع أن البرد قد لا يُميت الإنسان ، ولكن
قد يكون سبباً لموته ، استدل بها ، فأقره النبي ﷺ على ذلك وضحك . (١)

(١) قلت : إلا أن هذا الحديث لا يثبت من جهة السند ، فقد أخرجه أبو داود
(٣٣٤) من طريق : وهب بن جرير ، أخبرنا أبي ، قال : سمعت يحيى بن أيوب
يحدث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عمران بن أبي أنس ، عن عبد الرحمن بن
جبير المصري ، عن عمرو بن العاص قال : احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات
السلاسل ، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك ، فتممت ، ثم صليت بأصحابي الصبح ،
فذكروا ذلك للنبي ﷺ ، فقال : « يا عمرو ! صليت بأصحابك وأنت جنب ؟ »
فأخبرته بالذي منعي من الاغتسال ، وقلت إنني سمعت رسول الله ﷺ يقول :
﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ ، فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل
شيئاً .

قلت : وهذا سند مرسل ، فإن عبد الرحمن بن جبير إنما يروي عن عمرو بن
العاص - رضي الله عنه - بواسطة .

والحديث من هذا الطريق أخرجه الحاكم (١/١٧٧) ، والدارقطني (١/١٧٨) .

وقد اختلف في إسناده على يزيد بن أبي حبيب . =

.....
= فأخرجه أبو داود (٣٣٥) ، والحاكم (١٧٧/١) من طريق :

ابن وهب ، عن ابن لهيعة ، وعمرو بن الحارث - (وفي رواية الحاكم : حدثني عمرو بن الحارث ، ورجل آخر) - عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عمران بن أبي أنس ، عن عبدالرحمن بن جبير ، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص ، أن عمرو ابن العاص كان على سرية ، فذكر الحديث نحوه ، قال : فغسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة ، ثم صلى بهم ، فذكر نحوه ولم يذكر التيمم .
فاختلف في سنده ومتمه .

وأخرجه الدارقطني (١٧٩/١) من طريق :

ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث بإسناده ومتمه .

ولكن خالف ابن وهب حسن بن موسى الأشيب ، فرواه عن ابن لهيعة ، قال : حدثنا يزيد بن أبي حبيب ، عن عمران بن أبي أنس ، عن عبدالرحمن بن جبير ، عن عمرو بن العاص به ، وفيه ذكر التيمم .

أخرجه الإمام أحمد (٢٠٣/٤) ، ورجح الحاكم رواية ابن وهب ، فقال :

«حديث جرير بن حازم هذا لا يعلل حديث عمرو بن الحارث الذي وصله بذكر أبي قيس ، فإن أهل مصر أعرف بحديثهم من أهل البصرة» .

وأما البيهقي فجمع بين الروایتين في «الكبرى» (٢٢٥/١) ، فقال :

«يحتمل أن يكون ما في الروایتين جميعاً فيكون قد غسل ما أمكنه ، ويتيمم للباقي» .

وعلق البخاري حديث عمرو بن العاص الذي فيه ذكر التيمم تمريضاً ، فهذا يقتضي ترجيحه الرواية المرسلة . .

وكذلك رجح أبوداود الرواية المرسلة ، فقال :

«وروى هذه القصة عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، قال فيه : فتيمم» .

وهو الأصح ، والله أعلم .

هذا من القرآن ، وأيضاً من القرآن قوله تعالى :
﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم
النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا﴾ [المائدة: ٦] .

الشاهد قوله : ﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من
الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا﴾ .

لماذا يتيمم وهو مريض ، يقدر أن يستعمل الماء؟ لكن لثلا يزداد
مرضه أو يتأخر برأه

ومن دفع المشقة أن النبي ﷺ رأى زحاما وهو في السفر ، ورجلا
قد ظل عليه فقال: « ما هذا ؟ » ، قالوا : صائم ، قال :

« ليس من البر الصيام في السفر » . (١)

مع أن الرسول ﷺ يصوم وهو مسافر ، وهل يفعل غير البر؟! لا ،
لكن إذا وصلت الحال من المشقة فإنه ليس من البر ، وإذا انتفى أن يكون
من البر ، فهو إما أن يكون من الإثم ، وإما أن يكون من لا لك ولا
عليك .

شكى إلى النبي ﷺ أن الناس عطاش ، وقد شق عليهم الصيام ،
لكنهم ينظرون متى ، فدعا بماء بعد صلاة العصر ، ووضع على فخذه
الشريفة ، وجعل الناس ينظرون إليه ، فأخذه وشرب ، والناس ينظرون ،
ثم قيل له : إن بعض الناس قد صام ، فقال :

(١) أخرجه البخاري (٤/١٥٠) ، ومسلم (٢/٧٨٦) ، وأبو داود (٢٤٠٧) ،
والنسائي (٤/١٧٧) من طريق: محمد بن عمر بن الحسن، عن جابر بن عبد الله به .

«أولئك العصاة، أولئك العصاة» (١).

هل ورد نهي أن يبقوا على صيامهم ؟ لا ، ولكن العموم :

﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾

﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

إذا الشرع يراعي قواعد المصالح ودفع الضرر ، ودفع المشقة. (٢)

(١) أخرجه مسلم (٧٨٥/٢) ، والترمذي (٧١٠) ، والنسائي (١٧٧/٤) من

طريق : جعفر بن محمد الهاشمي ، عن أبيه ، عن جابر به .

(٢) وهذا واضح جداً في المثال الذي ضربه الشيخ - رحمه الله - ، فإن الشرع

قد جمع فيه بين الأخذ بالعزيمة ، وبين إزالة المشقة ، ودفع الضرر .

فإن الصوم في السفر قد يستحب إذا توفرت القدرة وانتفت المشقة ، وهذا بين من

قوله تعالى : ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ

تَعْلَمُونَ﴾

[البقرة : ١٨٤].

فالأخذ بالعزيمة هنا هو المستحب ، بخلاف ما إذا تحققت المقدرة ، ووقع الضرر

بسبب المشقة وعدم القدرة ، وهو ما دلت عليه الأحاديث التي أوردها الشيخ .

وبين هاتين المرتبتين مرتبة أخرى ، وهي جواز الصيام ، مع استحباب الفطر إذا

وقعت المشقة ، ولكن مع عدم وقوع الضرر ، وهذا يدل عليه حديث حمزة بن عمرو

الأسلمي - رضي الله عنه - أنه قال : يا رسول الله ، أجد بي قوة على الصيام في

السفر ، فهل علي جناح ؟ فقال رسول الله ﷺ : «هي رخصة من الله، فمن أخذ بها

فحسن ، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه .» (١)

(١) أخرجه مسلم (٧٩٠/٢) ، وأبو داود (٢٤٠٣) ، والنسائي (١٨٥/٤).

قوله : «وجلب التيسير» : كل الإسلام تيسير ، لكن هل اليسر هو ما تيسر على شخص بعينه ، أو باعتبار العموم ؟
باعتبار العموم ، ومع ذلك إذا حصل للإنسان ما يقتضي التيسير وجد الباب مفتوحاً : « صل قائماً ... » . (١)

إذاً هذا تيسير ، بل قال رسول الله ﷺ :

« إن الدين يسر ولا يُشَادُّ الدين أحدٌ إلا غلبه » . (٢)

كل الدين يسر ، وكان إذا بعث البعوث يقول :
« يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا ، بِشَرِّوَا وَلَا تُتَفِّرُوا فإِنَّمَا بُعِثْتُمْ ميسرين ولم تُبعثوا معسرين » . (٣)

فالحمد لله ، هذا الدين للإنسان دين يُسر ، وبناء على ذلك هل يعتمد الإنسان فعل العبادة على وجه يشق عليه ، أو أن يفعلها على الوجه الأيسر ، أيهما أقرب إلى مقاصد الشريعة ؟ الثاني .

(١) أخرجه البخاري (٣٤٨/١) والأربعة من طريق : عبد الله بن بريدة ، عن عمران بن الحصين - رضي الله عنه - قال : كانت بي بواسير ، فسألت النبي ﷺ عن الصلاة ؟ فقال : « صل قائماً ، فإن لم تستطع فقاعداً ، فإن لم تستطع فعلى جنب » .

(٢) أخرجه البخاري (٢٩/١) : السلفية ، والنسائي (٨/١٢١-١٢٢) من حديث :

معن بن محمد الغفاري ﷺ عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة به .

(٣) ورد من رواية جماعة من الصحابة ، منهم أبو موسى الأشعري ، وأنس بن

مالك ، رضي الله عنهما ، وانظر « صحيح مسلم » (٣/١٣٥٩) .

ولهذا لو أن رجلاً في البرد حانت صلاة الفجر وعنده ماء ، أحدهما ساخن والآخر بارد .

فقال : أنا أريد أن أتوضأ بالماء البارد حتى أنال أجر إسباغ الوضوء على المكاره ، وقال الثاني : أنا أريد أن أتوضأ بالماء الساخن حتى أوافق مراد الله الشرعي ، حيث قال : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ ﴾ [البقرة : ١٨٥] .
أيهما أصوب ؟ الثاني بالإجماع بلاشك هو الموافق للشريعة ، لأن إسباغ الوضوء على المكاره ليس المراد منه أن يتقصد الإنسان ما يكره ، المراد : إذا لم يمكن الوضوء إلا بمكروه .. يتوضأ ، هذا معناه . (١)

(١) ذلك لأن الخروج بالعبادات إلى التشديد من الأمور المنهي عنها شرعاً ، وقد كان في الأمم السابقة من التحلل بسبب التشديد ما فيه العبرة لنا .
ودين الإسلام دين الوسطية ، كما فيه العزائم ، فإن فيه الرخص ، والأخذ بالرخص في مواطنها الشرعية لا تقل في أهميتها وحكمها عن الأخذ بالعزائم في مواطنها ، وقد قال النبي ﷺ :

« إن الله يحب أن تُؤتى رخصه ، كما يكره أن تُؤتى معصيته » . (١)

فالأخذ بالعزائم مع إطراح الرخص مدخل من مداخل إبليس والعياذ بالله ، فإنه يكون سبباً للمشقة والملل ، والهلكة ، بل ولربما الابتداع في دين الله تعالى ، والخروج عن الوسطية السمحة ، كما ورد عن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - قالت : صنع النبي ﷺ شيئاً ترخص فيه ، وتنزه عنه قوم ، فبلغ ذلك النبي ﷺ ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، ثم قال : « ما بال أقوام يتنزهون في الشيء أصنعه ؟ ! فوالله إنني أعلمهم بالله ، وأشدهم له خشية » . (٢)

(١) حديث حسن وهو مخرَج في كتابي «إعلاء السنن» (٦٩) .
(٢) أخرجه البخاري (٣٦٣/٤) ، ومسلم (١٨٢٩/٤) ، والنسائي في «اليوم والليلة» (٢٣٥) من طريق : مسلم بن صبيح ، عن مسروق ، عن عائشة به .

وإلا لكان يقول : أحجج البيت على قدميك . . سر من أفغانستان إلى مكة على قدميك ، فإن لم تفعل فعلى سيارة خربة ، تمشي قليلاً وتقف كثيراً لماذا ؟ لأنها أشق ، فإن لم تستطع فعلى طائرة ، ليس هذا بصحيح !! أيهما أفضل ؟ الطائرة لأنها أسهل وأيسر .

وأول ما خرجت الطائرات كنا نُحدِّث ونحن صغار أن الحج على الطائرة ثمن الحج ، وعلى السيارة نصف الحج .

والشاهد على كل حال : جلب التيسير هو الموافق لروح الدين .
من هنا نرى أنه إذا اختلف عالمان في رأى ، ولم يتبين لنا الأرجح من قولهما لا من حيث الدليل ، ولا من حيث الاستدلال ، ولا من حيث المستدل .

وأحدهما أشد من الثاني ، فمن نتبع الأيسر أم الأشد ؟
الأيسر ، وقيل الأشد لأنه أحوط .

لكن في هذا القول نظر ، لأننا نقول ما هو الأحوط ؟ هل هو الأشد على بني آدم أم هو الموافق للشرع ؟
الثاني . . . ما كان أوفق للشرع .

= وقال للثلاثة الذين تقالوا عبادته ﷺ ، وشددوا على أنفسهم :

« من رغب عن سنتي فليس مني » . (١)

كما أن الترخيص مطلقاً وتتبع الرخص من زلل العلماء سبباً للتحلل ، وصاحبه قد جمع الشر كله .

(١) أخرجه أحمد (٣/٢٤١ و٢٥٩) ، والبخاري (٣/٢٣٧) ، ومسلم (٢/١٠٢٠) ، والنسائي (٦/٦٠) من طريقين عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - به .

ثم قال : «وسد الحيل وسد الذرائع» : إن هذه الأمة اتبعت سنن من كان قبلها في مسألة الحيل ، وأشد الناس حيلًا ومكرًا هم اليهود ، وهذه الأمة فيها من تشبه باليهود وتحايلوا على محارم الله .

والحيلة : أصلها حَوْلَةٌ ، من حال يحول ، هذا في اللغة .

أما في الشرع والاصطلاح : هي التوصل إلى إسقاط واجب أو انتهاك محرم بما ظاهره الإباحة . (١)

مثال ذلك : رجل سافر في نهار رمضان ، قصده أن يفطر في رمضان ، وليس له قصد في السفر إلا أن يفطر ، ظاهر فعله أنه حلال ، لكن أراد بذلك إلى إسقاط واجب وهو الصوم .

مثال آخر : رجل تزوج بمطلقة صاحبه ثلاثًا ، ورآه محزونًا عليها

(١) ومن أجل ذلك فقد ورد عن السلف ذم الاحتيال في دين الله تعالى ، أسوة بما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة .

وهناك نوع من الحيل التي تباح شرعًا ، تلك التي لا توجب استحلالاً لحرام . وقد عرفها شيخ الإسلام ابن القيم - رحمه الله - في كتابه «الطرق الحكمية» (ص: ٤١) بأنها :

« تحيل الإنسان بفعل مباح على تخلصه من ظلم غيره وأذاه ، لا الاحتيال على إسقاط فرائض الله واستباحة محارمه » .

ومن أمثلتها : إنشاد عبد الله بن رواحة الشعر ليوهم زوجته أنه يقرأ القرآن ليتخلص من أذاها حين رآته يواقع جاريتها ، ونحو ذلك كثير . وهذا بخلاف التحيل بالحيل السقيمة الممنوعة شرعًا كتحويل المرأة المبتوتة بالتيس المستعار ، أو الخلع من الرجل لتفادي يمينًا بالطلاق قد ثبتت به المرأة ، ونحوها .

فذهب وتزوجها من أجل أن يحللها للزوج الأول -الذي هو صاحبه -
ليس له غرض في المرأة ، وإنما يريد أن يجامعها ليلة ثم يدعها .
نقول: هذا تحيل على محرم ، لأن هذه المرأة لا تحل لزوجها الأول
الذي طلقها ثلاثاً وأراد أن يحللها له .
ولهذا جاء في الحديث بما هو أهل له حيث سُمي:
«التيس المستعار» . (١)

ومن باب الحيل أيضاً: ما يفعله كثير من الناس اليوم في مسائل الربا .
رجل باع سلعة بعشرة آلاف إلى سنة ، ثم اشتراها نقداً بثمانية
آلاف ، هذه حيلة ، على أن يعطي ثمانية آلاف ويأخذ عشرة آلاف لأن
هذا العقد صوري .
ولهذا قال فيه عبد الله بن مسعود : إنه دراهم بدراهم دخلت بينهم
حريرة ، يعني قطعة قماش .

(١) أخرج الترمذي (١١٢٠) ، والنسائي (٣٤١٦) بسند صحيح عن ابن مسعود
- رضي الله عنه - قال : لعن رسول الله ﷺ المُحِلَّ والمُحَلَّلَ له .
قال الإمام الترمذي - رحمه الله - : « والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم
من أصحاب النبي ﷺ ، منهم عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وعبد الله بن
عمر ، وغيرهم ، وهو قول الفقهاء من التابعين ، وبه يقول سفيان الثوري ، وابن
المبارك ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق» .
وأما تسميته «بالتيس المستعار» فقد ورد في حديث عند ابن ماجه (١٩٣٦) ،
ولكن في سنده مشرح بن هاعان ، وهو ضعيف الحديث صاحب مناكير .
ولابن القيم مبحث قوي جداً في مسألة الحيل أودعها كتابه «إعلام الموقعين» .

«سد السدرايع»: الذرائع : جمع ذريعة، وهى الوسيلة .
والفرق بينها وبين الحيلة : أن فاعل الحيلة قد قصد التحيلُ وفاعل
الذريعة لم يقصد ، ولكن فعله يكون ذريعة إلى الشر والفساد .
مثال ذلك : بعض النساء اليوم صارت تلبس النقاب وتغطي وجهها
بالنقاب ، لكن هل إنّ المرأة بقيت على هذا . بمعنى أنها لم تخرق فيه
لستر وجهها إلا مقدار العين ؟ لا .
إذا يُمنع النقاب لأنه ذريعة يتوصل به إلى شيء محرم! (١)



(١) هذا على ما يرجحه الشيخ تبعاً لجمهور الخابلة المتقدمين من وجوب ستر
المرأة وجهها وكفيها ، وهو بخلاف ما يرجحه الجمهور من جواز الكشف .

وهكذا هديت لرشدك أبداً ، فإنَّ هذا يسعفك في مواطن المضايق .
وعليك بالتفقه كما أسلفت في نصوص الشرع ، والتبصر فيما يحف
أحوال التشريع ، والتأمل في مقاصد الشريعة ، فإن خلا فهمك من هذا ، أو
نبا سمعك ، فإن وقتك ضائع ، وإن اسم الجهل عليك لواقع .
وهذه الخلة بالذات هي التي تعطيك التمييز الدقيق والمعيار الصحيح
لمدى التحصيل والقدرة على التخريج .

فالفقيه هو من تعرِّضُ له النازلة لا نصَّ فيها فيقتبس لها حكماً .
والبلاغيُّ ليس من يذكر لك أقسامها وتفرعاتها ، لكنَّه من تسري بصيرته
البلاغيةُ في كتاب الله مثلاً ، فيخرج من مكنون علومه وجوهها ، وإن كتَّبَ
أو خطَّبَ ، نظم لك عقدها ، وهكذا في العلوم كافةً .

الشرح : هذا صحيح . . الفقيه حقيقةً هو الذي يستنبط الأحكام من
النصوص وينزل الأحكام عليها ، وليس من يقرأ النصوص .
من يقرأ النصوص فهو كنسخة من الكتاب ، لكن من يشق النصوص
وينزل الوقائع عليها ، كالبلاغي . . وهل البلاغي هو من يبين لك البلاغة
وأقسامها ، والفصاحة وأقسامها ؟ أم من يكون كلامه بليغاً؟ . . الثاني ، من
يكون كلامه بليغاً فهو البلاغي ، حتى ولو لم يكن يعرف من البلاغة شيئاً .
ولذا ينبغي للإنسان أن يطبق المعلومات على الواقع ، بمعنى : أنه إذا
نزلت نازلة يعرف كيف يتصرف في النصوص حتى يعرف الحكم ، وإذا
عرف شيئاً يمرن نفسه على أن يطبق هذا في حياته القولية والفعلية .



٣١- اللُّجُوءُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الطَّلَبِ وَالتَّحْصِيلِ:

لا تَفْرَعْ إِذَا لَمْ يَفْتَحْ لَكَ فِي عِلْمٍ مِنَ الْعُلُومِ ، فَقَدْ تَعَاصَتْ بَعْضُ الْعُلُومِ عَلَى بَعْضِ الْأَعْلَامِ الْمَشَاهِيرِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ صَرَحَ بِذَلِكَ كَمَا يَعْلَمُ مِنْ تَرَاجِمِهِمْ ، وَمِنْهُمْ : الْأَصْمَعِيُّ فِي عِلْمِ الْعُرُوضِ ، وَالرَّهَاوِيُّ الْمَحْدِثُ فِي الْخَطِّ ، وَابْنُ الصَّلَاحِ فِي الْمَنْطِقِ ، وَأَبُو مُسْلِمِ النَّحْوِيِّ فِي عِلْمِ التَّنْصِيرِ ، وَالسِّيُوطِيُّ فِي الْحِسَابِ ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِيِّ الْأَنْصَارِيِّ ، وَأَبُو الْحَسَنِ الْقَطِيعِيُّ ، وَأَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ زِيَادِ الْفَرَّاءِ ، وَأَبُو حَامِدِ الْغَزَالِيِّ ، خَمْسَتُهُمْ لَمْ يَفْتَحْ لَهُمُ بِالنَّحْوِ .

الشرح : لكن هذا لا يضر . . ما دمنا نطلب الفقه لا يضرنا أن نتكلم بكلامٍ أو ألا نعرف النحو ، لكن لا شك إذا تكلم بكلامٍ مطابقٍ للغة العربية فإن كلامه يكون مقبولاً محبوباً للنفس ، والإنسان الذي يعرف العربية أكره ما يسمع أن يتكلم الإنسان ويلحن يكره الكلام من هذا الرجل كراهية عظيمة .

فإن عجرت عن فنٍ فالجأ إلى الله عزَّ وجلَّ ، ومرَّ علينا في خلاف الأدباء أن أحد أئمة النحو- إذا لم يكن الكسائي ، فهو مثله - طلب النحو وعجز عن إدراكه ، وفي يومٍ من الأيام رأى غملة تريد أن تصعد بطعم لها من الجدار ، فكلما صعدت سقطت ثم تأخذ هذا الطعم وتمشي ، ثم تسقط ، ثم تصعد ، وربما كل مرة تقول : أرفع قليلاً ، حتى اقتحمت العقبة وتجاوزته ، فقال : إذا كانت هذه تحاول وتفشل عدة مرات ولكنها

استمرت حتى انتهى أمرها ، فرجع إلى علم النحو وتعلّمه حتى صار من
أئمه .

فأنت حاول لا تقول لا عجزت هذه المرة ، تعجز هذه المرة ، لكن
المرة الثانية يقرب لك الأمر .



فيا أيها الطالب ضاعف الرغبة ، وافزع إلى الله في الدعاء واللجوء إليه والانكسار بين يديه ، وكان شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - كثيراً ما يقول في دعائه إذا استعصى عليه تفسير آية من كتاب الله تعالى : «اللهم يامعلم آدم وإبراهيم علمني ، ويا مفهّم سليمان فهمني » ، فيجد الفتح في ذلك .

الشرح : وهذا من باب التوسل بأفعال الله ، والتوسل بأفعال الله جائز^(١) ، لأن التوسل جائز وممنوع ، فإن شئت فقل : مشروع وغير مشروع .

التوسل إلى الله بأسمائه وصفاته وأفعاله من المشروع .
وكذلك التوسل إلى الله تعالى بذكر شكوى الحال وأنه مفتقر إليه .
والتوسل إلى الله بالإيمان به .
والتوسل إلى الله تعالى بدعاء من يُرجى استجابة دعائه .
كل هذا مشروع .^(٢)

(١) وهو باب من أبواب التوسل بأسماء الله تعالى الحسنی وصفاته العلی ، وهو مشروع بنص الكتاب والسنة وأقوال السلف .

وقد قال تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ [الأعراف : ١٨٠] .

وقد أخرج النسائي (٣/٥٤) بسند صحيح من حديث عمار بن ياسر ، عن النبي ﷺ أنه كان يدعو في صلاته : « اللهم بعلمك الغيب ، وقدرتك على الخلق أحيني ما علمت الحياة خيراً لي . . . » الحديث .

(٢) وقد فصلنا ذلك كله في كتابنا «هدم المنارة بتخریج أحاديث التوسل والزيارة» .

٣٢- الأمانة العلمية :

يجب على طالب العلم فائق التحلي بالأمانة العلمية في الطلب،
والتحمل ، والعمل، والبلاغ ، والأداء: فإن فلاح الأمة في صلاح أعمالها ،
وصلاح أعمالها في صحة علومها ، وصحة علومها في أن يكون رجالها
أمناء فيما يروون أو يصفون ، فمن تحدّث في العلم بغير أمانة ، فقد مس
العلم بقرحة ، ووضع في سبيل فلاح الأمة حجر عثرة.

الشرح : من أهم ما يكون في طالب العلم أن يكون أميناً في علمه ،
فيكون أميناً في نقله ، ويكون أميناً في وصفه ، إذا وصف الحال فيكون
أميناً لا يزيد ولا ينقص ، وإذا نقل فليكن أميناً في النقل لا يزيد ولا
ينقص ، وكثير من الناس تنقصه هذه الأمانة ، فتجده يصف في كثير من
الحال ما يوافق رأيه ويحذف الباقي ، وينقل من أقوال أهل العلم ، بل
ومن النصوص ما يوافق رأيه ويحذف الباقي فيكون كالذي قال :

ما قال ريبك للأولوى سكرؤاً بل قال ريبك ويل للمصلين

وحذف ﴿الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: ٥] . (١)

وهذا لا شك أنه حجر عثرة وأنه تدليس على العلم ، لأن الواجب

(١) فالأمانة تكون في النقل والرواية ، وما يسير وفقهما ، والأمانة تكون في
الدراية والفهم والتفقه والتفقيه والتعليم ، فلا يذكر حجج الموافقة ، ويقتصر عليها ،
ويغفل حجج المخالفة ، بل إذا قال بقول فيما أن يكون قادراً على الإجابة عن حجج
المخالفة ، وإلا فعليه أن يأخذ بالقول المخالف إن كان قوياً تؤيده أدلة الكتاب
والسنة ، وإلا توقف إذا تساوت عنده الحجج ، ولم يقدر على الترجيح .

النقل بأمانة والوصف بأمانة ، وما يضررك إذا كان الدليل على خلاف ما تقول ، فإنه يجب عليك أن تتبع الدليل وأن تنقله للأمة حتى تكون على بصيرة من الأمر .

ومثل هذه الحال - أعني عدم الأمانة - يوجب أن يكون الإنسان فاسقًا ، لا يوثق له بخبر ، ولا يُقبل له نقل لأنه مدلس . (١)



(١) ومن هنا كان البحث والتحري عن أحوال رواة الأحاديث والآثار والسنن ، لقبول ما يرويه من يوثق به ، ولرد ما يرويه من لا يوثق به ضبطًا أو عدالة أو كلاهما .

وقد قال ابن المبارك - رحمه الله - :

الإسناد عندي من الدين ، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء . (١)

وقال محمد بن سيرين - رحمه الله - :

إن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم . (٢)

وكذلك كان البحث والتحري في أحوال المفتين ، ومن يتبع منهم الكتاب والسنة ، ومن يفتي منهم بالرأي ، فورد الحث على الفريق الأول ، وورد الزجر عن الفريق الثاني .

(١) أخرجه مسلم في مقدمة «الصحیح» (١٥/١) ، والترمذي في «العلل الصغير» (٣٤٠/٥) ، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٦/١/١) ، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٧٣) بسند صحيح .

(٢) أخرجه مسلم في مقدمة «الصحیح» (١٥/١) بسند صحيح .

لا تخلوا الطوائف المنتمة إلى العلوم من أشخاص لا يطلبون العلم
ليتلوا بأسمى فضيلة ، أو لينفعوا الناس بما علموا من حكمة ، وأمثال
هؤلاء لا تجد الأمانة في نفوسهم مستقراً ، فلا يتخرجون أن يرووا ما لم
يسمعوا ، أو يصفوا ما لم يعلموا ، وهذا ما كان يدعو جهابذة أهل العلم
إلى نقد الرجال .

الشرح : نعم . . . لأن طلب العلم يؤدي إلى التحلي بأسمى فضيلة ،
بأن ينقلوا إلى الناس ما عرفوا من الحكمة ، وإنما يطلبون العلم من أجل
نصر آرائهم فتجده يبحث في الكتب ليجد شيئاً يقوي به رأيه ، سواء كان
خطأً أو صواباً ، وهذا والعياذ بالله هو المرء والجدال المنهي عنه ، أما من
يقلب بطون الكتب ليعرف الحق فيصل إليه ، فلا شك أن هذا هو الأمين
المنصف . (١)



(١) ولذا فإن العدول الثقات من أهل الحديث وأهل العلم أمناء على دين الله
تعالى ، فهم يكتبون ما لهم وما عليهم ، بخلاف أهل الأهواء والبدع والزيغ ، فهم
يكتبون ما لهم فقط .

قال وكيع بن الجراح - رحمه الله - :

إن أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم ، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم . (١)

(١) أخرجه الهروي في «ذم الكلام» (٣٤٦) .

«وتمييز من يسرف في القول ممن يصوغه على قدر ما يعلم ، حتى أصبح طلاب العلم على بصيرة من قيمة ما يقرؤونه ، فلا تخفى عليهم منزلته ، من القطع بصدقه ، أو كذبه ، أو رجحان أحدهما على الآخر ، أو احتمالهما على سواء»

٣٣- الصدق :-

صدق اللهجة : عنوان الوقار ، وشرف النفس ونقاء السريرة ، وسمو الهمة، ورجحان العقل ، ورسول المودة مع الخلق، وسعادة الجماعة ، وصيانة الديانة ، ولهذا كان فرض عين ، فيا خيبة من فرط فيه، ومن فعل فقد مس نفس نفسه وعلمه بأذى.

الشرح : الصدق هنا قريب من مسألة الأمانة العلمية ، لأن الأمانة العلمية تكون بالصدق ، والصدق كما قال : عنوان الوقار ، وشرف النفس ، ونقاء السريرة وإذا كان الكذب ينجي ، فإن الصدق أنجي وأنجي . وإن كان الكذب أيضاً لا يدوم ، لأنه سرعان ما يتبين الكذب ويُفتضح الكاذب .

لكن الصدق عاقبته حميدة ، فعليك بالصدق ، ولو كنت تتخيل أنه يضرك فاصبر ، فإن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً .
وإني لأذكر رجلاً من عامة الناس شُهر بالصدق ، فكان الناس يتناقلون أخباره في المجالس على التلذذ بها أكثر مما يذكرون أخبار العلماء الذين في وقته لأن الصدق يرفع الله به من اتصف به ، لا سيما في

مسائل العلم .

فلا تقل إن الله حرمَّ هذا وهو لم يحرمَّه ، ولا أوجب هذا وهو لم يوجبه ، ولا قال فلان كذا وهو لم يقله ، بل تجنب هذا كله .

وكان الإمام أحمد - رحمه الله - وغيره من الأئمة لا يصرحون بالتحريم إلا ما جاءت النصوص به ، وإلا فإنك تجد الإمام أحمد يقول :
أكره كذا ، لا يعجبني كذا ، لا تفعل ، وما أشبه ذلك . (١)

وقول الشيخ بكر - وفقه الله - : «ولهذا كان فرض عين» ، يعني الصدق فرض عين ، لا فرض كفاية ، فلا يقول : أنا أكذب ، والثاني يصدق... لا... لا يجوز أن تكذب .

استثنى بعض العلماء ما جاء عن طريق التورية ، ولكن لا حاجة للاستثناء ، لأن التورية صدق باعتبار ما في نفس القائل ، كمثله قول إبراهيم - عليه السلام - للملك الجبار هذه أختي .

وهذا ليس بالكذب وإن كان إبراهيم اعتذر عن الشفاعة بأنه كذب ثلاث كذبات ، لكنه كذب من وجه هو التلبيس على الظالم المعتدي ، ولكنه صدق باعتبار ما في نفس القائل .

استثنى بعض العلماء أيضاً ما جاء في الحديث أنه لا يجوز الكذب إلا في ثلاث : في الحرب ، والإصلاح بين الناس ، وحديث المرأة

(١) ومثله عن إبراهيم النخعي - رحمه الله - .

قال الأعمش : ما سمعت إبراهيم يقول قط : حلال ، ولا حرام ، إنما كان يقول : كانوا يتكرهون ، وكانوا يستحبون . (١)

(١) أخرجه الدارمي (١٨٤) بسند حسن .

لزوجها وحديث الرجل لزوجته .

ولكن بعض العلماء يقول : إنَّ هذا محمول على التورية ، وليس محمولٌ على الحقيقة ، فالحرب خدعة ، بأن تُرِي عدوك أنك تريد جهة ما وأنت تريد الجهة الجهة الأخرى ، أو تُرِي عدوك أن عندك جنوداً كثيرة بحيث تجعل الجيش يتراسم ، كما فعل القعقاع بن عمرو في إحدى غزواته قسم الجيش وهم عدد قليل ، لكن العدو يظنه عدداً كثيراً .
كذلك الإصلاح بين الناس . . . لا تكذب ، ولكن تأل . وإذا قال لك : فلان يقول في كذا و كذا ؟ تقول : لا لم يقل فيك شيئاً .

كذلك حديث المرأة زوجها وحديث الرجل زوجته ، يعني على سبيل التورية لا التصريح وهذا القول ليس ببعيد ، ، لأن الكذب كما قال الرسول ﷺ : « يهدي إلى الفجور » ^(١) ، لا يهدي إلى الخير .

ثم إن الإنسان إذا اعتاد هذا - لا سيما - مع الزوجة وصار كلما حدثها بحديث وبحث عنه وجدته كذباً لم تثق فيه بعد ذلك ، وربما يكون سبباً لفقدانها إياه وللفرار التام .

وعند العامة يستثنى كذباً أكثر من ذلك ، يقولون : الكذب الحرام ما كان فيه أكل للمال بالباطل ، وأما ما سواه فهو كذب أبيض ، ويقسمون الكذب إلى قسمين كذب أبيض وكذب أسود ، الأبيض حلال ، والأسود حرام ، والأسود ما فيه أكل المال بالباطل ، والأبيض ما ليس كذلك ، ولكن هذا هو دين العامة وليس شريعة محمد ﷺ .



(١) أخرجه البخاري (١٠٩/٤) ، ومسلم (٢٠١٢) من طريق : منصور ، عن

أبي وائل ، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - به .

قال الأوزاعيُّ - رحمه الله تعالى - : «تعلَّم الصَّدق قبل أن تتعلَّم العلم» ، وقال وكيعٌ - رحمه الله تعالى - : «هذه الصَّنعة لا يرتفع فيها إلا صادقٌ» . فتعلَّم -رحمك الله- الصدق قبل أن تتعلَّم العلم ، والصدق : إلقاء الكلام على وجه مطابق للواقع والاعتقاد ، فالصدق من طريق واحد، أما نقيضه الكذب فضروب وألوان ومسالك وأودية، يجمعها ثلاثة:

١- كذب المتملق : وهو ما يخالف الواقع والاعتقاد ، كمن يتملق لمن يعرفه فاسقاً أو مبتدعاً فيصفه بالاستقامة .

٢- وكذب المنافق : وهو ما يخالف الاعتقاد ويطابق الواقع ، كالمنافق ينطق بما يقوله أهل السنة والهداية.

٣- وكذب الغبي : بما يخالف الواقع ويطابق الاعتقاد ، كمن يعتقد صلاح صوفي مبتدع فيصفه بالولاية.

الشرح : الصدق لا شك أنه سبيلٌ واحد ، والكذب سبل ، وهكذا الهداية والضلالة ، الهداية سبيلها واحد ، والضلالة سبل متفرقة .

قال الله تعالى : ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وأما قوله : ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾ [المائدة: ١٦].

فقد جمعها باعتبار تنوع الشرائع . . . صلاة، زكاة، صيام، حج، بر، صلة، صدقة-وما أشبه ذلك- فجمعها باعتبار وتوحيدها باعتبار آخر.

أما الكذب فضروب وأنواع متعددة، ويتعدد بتعدد أغراضه فهو يجمعها ثلاثة .

يقول :

١- «كذب المتملق : وهو ما يخالف الواقع والاعتقاد ، كمن يتملق لمن يعرفه فاسقاً أو مبتدعاً فيصفه بالاستقامة.» .

تعرف أن هذا الرجل فاسق ثم تأتي إليه وتقول : ما شاء الله أنت رجل مستقيم ، مستقيم الأخلاق ، مستقيم الدين ، مستقيم المنهج ، وأنت تعرف أنه أفسق عباد الله . هذا ماذا يُقال له؟ يُقال له : متملق وهذا أكثر ما يكون عند الملوك والأمراء ، وتجد الرجل يتملق إلى الأمير أو الملك ويقول : أنت فيك كذا وأنت فيك كذا ، وهذا من النفاق والعياذ بالله .

٢- «كذب المنافق: وهو ما يخالف الاعتقاد ويطابق الواقع.» .

ومنه قوله تعالى : ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ﴾ .

وكونه رسول الله مطابق للواقع . ما الدليل؟

قوله : ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ﴾ .

لكن شهادتهم مخالفة لاعتقادهم ، لأن الله قال :

﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١] .

أي في قولهم نشهد إنك لرسول الله لا في قولهم إنه لرسول الله ، هذا يخالف الاعتقاد ويطابق الواقع .

وهذا باعتبار قول المنافق في غيره ، أما باعتبار قوله في نفسه مثلاً

أنه صالح، فهو يخالف الاعتقاد ، ويخالف الواقع إلا ظاهراً .

٣- «كذب الغبي : بما يخالف الواقع وبطابق الاعتقاد» .

وهو أن يقول الشيء ما ليس فيه لغبائه، فيقول مثلاً عن أهل الكلام: إنهم هم العقلاء ، وإنهم أهل العلم والحكمة، أما أهل السنة فهم أغبياء يفوضون النصوص ولا يعرفون لها معنى .

نقول : هذا غبي ، ولهذا عبّر شيخ الإسلام -رحمه الله- في كتابه «الفتوى الحموية» عبّر بهذا الوصف فقال : « قال بعض الأغبياء: طريقة السلف أسلم وطريقة الخلف أعلم وأحكم » .

نقول : أنت غبي لا تعرف حقيقتهم فلا تحكم عليهم بالصلاح حتى تعرف الحقيقة ، وإلا كنت غيباً .

فهذا كاذب ، هل يُعذر بكذبه؟

نقول: إذا فرط في البحث فلا يُعذر ، وإن كان هذا منتهى علمه فإنه يُعذر لأنه جاهل .

أما الأول فهو متملق ، والثاني فهو منافق فلا عذر لهم في ذلك .



فالزم الجادة (الصدق) ، فلا تضغط على عكد اللسان ، ولا تضم شفتيك ، ولا تفتح فاك ناطقاً إلا على حروف تعبر عن إحساسك الصادق في الباطن ، كالحب والبغض ، أو إحساسك في الظاهر ، كالذي تدركه الحواس الخمس: السمع ، البصر ، الشم ، الذوق ، اللمس . فالصادق لا يقول: «أحببتك». وهو مبغض ، ولا يقول: «سمعت» وهو لم يسمع ، وهكذا ... واحذر أن تحوم حولك الظنون ، فتخونك العزيمة في صدق اللهجة ، فتسجل في قائمة الكذابين ، وطريق الضمانة لهذا إذا نازعتك نفسك بكلام غير صادق فيه : أن تقهرها بذكر منزلة الصدق وشرفه ، ورذيلة الكذب ودركه ، وأن الكاذب عن قريب ينكشف. واستعن بالله ولا تعجزن.

ولا تفتح لنفسك سابلة المعارض في غير ما حصره الشرع .
فيا طالب العلم! احذر أن تترق من الصدق إلى المعارض فالكذب ، وأسوأ مرامي هذا المروق (الكذب في العلم) ، لداء منافسة الأقران ، وطيران السمعة في الآفاق.

الشرح : هنا إضافة مهمة جداً ، هو أن بعض الناس يتسرع في الرقي إلى العلو بما يُلقَّه ويوهم الناس به من أنه عنده علم واسع ، وأنه عبقرى ، وأنه في كل فن له يد وما أشبه ذلك .

وهذا لاشك أنه غلط عظيم ، فهو مع جمعه الكذب ، فيه خيانة الناس وإيهاهم بخلاف الواقع ، وفيه أيضاً التفرير بالنفس ، أن الإنسان

يزهو بنفسه حتى يحجمها ويكبرها وهي دون ذلك ، وكم من إنسان هلك
بمثل هذا سواء في طريق العلم أو في طريق العبادة ، ولكن سرعان ما
ينكشف ، سرعان ما يردُّ عليه شيء يعجز عنه ، وحيثُذ إما أن يقول ما
هو معلوم كذبه فينكشف ، وإما أن يتذبذب فيفتضح أمره .

ولهذا كان مما قاله عبد الله بن مسعود :

إن من العلم أن تقول لما لا تعلم لا أعلم . (١)

وذكر بعضهم أن قول القائل : « لا أعلم » هي نصف العلم . (٢)

ولكن الواقع : العلم كله .

والإنسان إذا عرف بالتحري وأنه يقول بما لا يعلم : « لا أعلم » ، وثق
الناس بقوله ، أما إذا كان يجيب على كل ما يُسأل حتى لو كان لا يعرف
شيئاً فيما سُئل فيه ، فإنه سوف ينكشف أمره ، وسوف لا يثق الناس

(١) وقد أخرج الدارمي في «السنن» (١٧١) بسند صحيح عنه أنه قال :

إن الذي يُفتي الناس في كل ما يُستفتى لمجنون .

وإنما يتصدَّر لكل نازلة وصاعدة من يريد أن يشتهر بين الناس ، ومن لم ينتفع
بعلمه ، وهو بخلاف ما كان عليه الأئمة .

وقد أخرج الأجري في «أخلاق العلماء» (٨٠) بسند صحيح عن سفيان الثوري

- رحمه الله - أنه قال : أدركت الفقهاء وهم يكرهون أن يُجيبوا في المسائل والفتيا ،

ولا يُفتوا حتى لا يجلدوا من أن يُفتوا .

(٢) وهو قول الشعبي ، وقد أخرجه عنه الدارمي في «السنن» (١٨٠) بسند

صحيح .

بقوله حتى ولو كان حقًا .

ولكن ما الذي يحمل الإنسان على أن يقول مثل هذا؟
يحمّله طلب العلو ، أن يكون فائقًا على الأقران ، أو طلب الصيت
والشهرة بحيث يُقال : العلامة ، الفهامة ، البحر الزاخر ، وما أشبه
ذلك .

وهذه لا شك أنها من مكائد الشيطان ، فالواجب عليك أن تعرف
قدر نفسك وأن لا تُنزلها فوق منزلتها ، ثم إن القول في مسائل الدين
أخطر ما يكون لأنه قول على الله بلا علم ، وقد قال الله عزَّ وجلَّ :
﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ
بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا
تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣] .

بعض الناس إذا عُثر على خطئه فال : سبحان الله ، وسبحان الذي
لا ينسى ، نعم . . . لكن أنت لم تنس ، بل أنت جاهل من أصله .



ومن تطلّع إلى سمعة فوق منزلته فليعلم أن في المرصاد رجالاً
يحملون بصائر نافذة ، وأقلاماً ناقدة ، فيزنون السمعة بالأثر ، فتم تعريتك
عن ثلاثة معان :

١- فقد الثقة في القلوب .

٢- ذهاب علمك وانحسار القبول .

٣- أن لا تُصدّق ولو صدقت .

وبالجملة، فمن يحترف زُخْرُفَ القول ، فهو أخو الساحر، ولا يُفلح
الساحر حيث أتى . والله أعلم .

الشرح : هذا صحيح .. الإنسان إذا تطلّع إلى السمعة فقط ، ونزل
فوق منزلته فسرعان ما ينكشف ، ثم إن النية في طلب العلم يجب فيها
الإخلاص لله عزّ وجلّ ، ولهذا ورد عن النبي ﷺ :

«أن من طلب علماً وهو مما يتغنى به وجه الله لا يريد إلا أن ينال
عرضاً من الدنيا لم يرح رائحة الجنة . وأن من طلب العلم ليماري به
السفهاء أو ليجاري به العلماء فليتبوء مقعده من النار» . (١)

فالمسألة خطيرة ، ولا سيما العلوم الشرعية .

وذكر ثلاث مضار .

أولاً : فقد الثقة في القلوب : متى تفقد؟ إذا تبين أنه قال عن جهل ،

ما يثقون به وينصرفون إلى غيره .

(١) تقدّم تخريجه .

ثانياً : ذهاب علمك وانحسار القبول : لأنه إذا فُقدت الثقة لم يقبله
الناس فإذا كان يقبله مثلاً عشرة فإنهم إذا فقدوا الثقة انحسروا إلى خمسة
أو إلى أربعة .

ثالثاً : أن لا تُصدِّق ولو صدَّقتَ : حتى لو حدثتهم بحديث يعرفونه ،
قالوا : هذه رمية من غير رام .

فالحاصل : أن الإنسان يجب أن يعرف مقدار نفسه وأن يحترم
العلم ، وأن لا يجعله له وسيلة للرقى الخادع .



٣٤- جنة طالب العلم:

جنة العالم (لا أدري) ويهتك حجاب الاستنكاف منها، وقوله
يقال... وعليه، فإن كان نصف العلم (لا أدري)، فنصف الجهل (يقال)
و(وأظن).

الشرح : هذا صحيح... هذا متمم لما قبله ، إن الإنسان يجب

عليه إذا لم يعلم أن يقول: لا أعلم ولا يضره، بل يزيده ثقة بقوله. (١)

وأما قوله : «نصف الجهل أظن» أو «يقال» هذا صحيح.

بعض العوام الآن يتصل ويقول: هذا حلال أو حرام أظنه حرام.

يقال لهذا أيضاً : نصف الجهل ، ولكن هل أثق بكلام عامي؟!

لا... لا يجوز، ولهذا كم من الناس أفتاهم العوام بفتاوى خاطئة

ولا سيما في أيام الحج.



(١) وهذا هو دأب السلف ، كما أخرج الدارمي في «السنن» (١٧٩) بسند

صحيح عن ابن عمر : أن رجلاً سأله عن مسألة ، فقال : لا أعلم لي بها ، فلما

أدبر الرجل ، قال ابن عمر : نعم ما قال ابن عمر ، سئل عما لا يعلم ، فقال : لا

علم لي بها.

وأخرج الدارمي (١٧٥ و١٧٦ و١٧٨) ، والأجري في «أخلاق العلماء» (١٠٠)

بسند صحيح عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال :

يا بردها على الكبد إذا سئلت عما لا أعلم أن أقول : الله أعلم.

٣٥- المحافظة على رأس مالك (ساعات عمرك):

الوقتَ الوقتَ للتحصيل، فكن حلف عمل لا حلف بطالة وبطر،
وحلس معمل لا حلس تله وسمر، فالحفظ على الوقت، بالجد والاجتهاد،
وملازمة الطلب، ومثافنة الأشياخ، والاشتغال بالعلم قراءة وإقرأء،
ومطالعةً وتديراً وحفظاً وبحثاً، لا سيما في أوقات شرح الشباب، ومقبل
العمر، ومعدن العافية فاغتنم هذه الفرصة الغالية، لتنال رتب العلم العالية،
فإنها «وقت جمع القلب، واجتماع الفكر»، لقللة الشواغل والصوارف عن
التزامات الحياة والترؤس، ولخفة الظهر والعيال.

الشرح : ولهذا قال ابن عمر - رضى الله عنه - :

«تفقهوا قبل أن تسودوا»^(١)، وفي لفظ : «تسودوا».

لأن الإنسان إذا ساد كثرت المشاكل، وكثرت أفكاره وتفرقت وتمزقت
عزائمه، فبينما يعزم على شيء إذا بحاجة نزلت به أشد إلحاحاً مما عزم
عليه... فيتفرق.

(١) أخرجه الدارمي (٢٥٠)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله»

(٨٦/١)، وأبو خيثمة في «العلم» (١١١)، والخطيب في «نصيحة أهل الحديث»

(ص: ٢٤) بسند صحيح.

قال أبو عبيد القاسم بن سلام - رحمه الله - في «غريب الحديث» (٣/٣٦٩) :

«تعلموا العلم مادمتم صغاراً، قبل أن تصيروا سادة رؤساء منظوراً إليكم، فإن

لم تعلموا قبل ذلك، استحييتم أن تعلموا بعد الكبر، فبقيتم جهالاً».

ولذلك اجتهد ما دُمت في زمن الإمهال ، وانتبح ، واعمل ،
وابحث ، واجعل بطون الكتب هي مرئياتك حتى تعتاد على هذا ، واعلم
أنك إذا اعتدت على هذا -يعني على الجد والاجتهاد- صار طبيعة لك ،
بحيث لو أنك إذا كسلت يوماً من الأيام في الرحلة فإنك تستنكر هذا وتجد
الفراغ .

وليكن بحثك مركزاً بحيث لا تقطف من كل زهرة جزءاً ، اجعل
بحثك مركزاً ، الأهم فالأهم ، حتى يكون لك ملكة ، تستطيع أن تخرج
المسائل على القواعد ، والفروع على الأصول .



الشرح : المعيل: كثير العيال.

والعوالي: جمع عالية ، يعني : المنازل العالية ، فإذا كثرت العيال وكثرت المشاغل ألهتكَ لأن الإنسان بشر، والطاقة محدودة، فما دمت متفرغاً فلتكن متفرداً.

ولا تظن أن المؤلف يريد بهذا ألا تطلب العيال والنكاح، بل إن النكاح قد يكون من أسباب الراحة إذا وفقَّ الإنسان فيه ، ويسرَّت له إمراة صالحة. (١)



(١) اعلم - رحمك الله - أن من أهل العلم من يستحب لطالب العلم أن يكون عزباً ما قدر على ذلك وقت الطلب والدراسة ، لئلا يشغله أمر الحياة والزوجة والولد والعيال عن الطلب ، ويمنعه من التخلي له .

وفي ذلك يقول الخطيب البغدادي - رحمه الله - : (١)

« المستحب لطالب الحديث أن يكون عزباً ما أمكنه ذلك ، لئلا يقطع الاشتغال بحقوق الزوجة ، والاهتمام بالمعيشة عن الطلب » .

ومن هذا الوجه فسر من فسّر قول عمر - رضي الله عنه - : تفقهوا قبل أن تسودوا بأن السيادة هنا الزواج وحصول الولد. (٢)

وأما إن كان ذا ولد وزوجة وعيال ، فالأولى به أن ينشغل بقوتهم عن الانقطاع إلى العلم وتضييعهم .

(١) « الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع » (١٠١/١).

(٢) انظر «فتح الباري» للحافظ ابن حجر (١٣٥/١).

وإياك وتأمير التسوية على نفسك، فلا تسوف لنفسك بعد الفراغ
من كذا، وبعد (التقاعد) من العمل هذا... وهكذا، بل البدار قبل أن يصدق
عليك قول أبي الطحان القيني:

حَتَّتِي حَانِيَاتُ الدَّهْرِ حَتَّى كَأَنِّي خَاتِلٌ أَدْنُو لَصِيدِ
قَصِيرُ الخَطْوِ يَحْسِبُ مَنْ رَأَى ولستُ مُقِيداً أَنِّي بِقَيْدِ

الشرح : خاتل أدنو لصيد : الرجل يكسر ظهره كأنه راكب يمشي
بطء على الأرض يخشى أن الطير يحسُّ به فيطير.
ولست مقيداً أني بقيد: وهذا صحيح، لأن الله عزَّ وجلَّ قال في
كتابه :

﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ
مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ﴾ [الروم: ٥٤].
والإنسان في حالة شبابه يظن أنه لن يتعب ولن يسأم ولن يمل، لكن
إذا كبر فكما قال عن زكريا:

﴿رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾ [مريم: ٤].
لا بد أن يتعب ، لا بد أن يمل ، فكون الإنسان يتتهز الفرصة هذا
أمر لا بد منه .



وقال أسامة بن مُنقذ :

مع الثمانين عاث الضعف في جسدي وساءني ضعف رجلي واضطراب يدي
إذا كتبت فخطي خط مضطرب كخط مرتعش الكفين مرتعد
فاعجب لضعف يدي عن حملها قلماً من بعد حمل القنا في لبة الأسد
فقل لمن يتمنى طول مدته هذي عواقب طول العمر والمدد

فإن أعلمت البدار، فهذا شاهدٌ منك على أنك تحمل «كبر الهمة في

العلم».

الشرح : هذه كلها أبيات تدل على الحكمة، أن الإنسان مآله إلى

هذا.

يقول: «مع الثمانين عاث الضعف في جسدي» أي: انتشر وشاع.

لكن المؤمن -والحمد لله- مادام عقله باقياً وقلبه ثابتاً، فإن بلغ هذا
المبلغ من العجز البدني، فالقلب حاضر يستطيع أن يشغل وقته بذكر الله
عزَّ وجلَّ والتفكير في آياته، لأن هذا لا عجز عن مراده إلا الغفلة،
والغفلة شيء مشكل.

على كل حال فالمؤلف -وفقه الله- يدعونا إلى انتهاز الفرص وألا
نضيع الأوقات، واعلم أنك إذا اعتدت على تضييع الوقت، عجزت بعد
ذلك عن الحرص عليه، وعن الانتفاع به، لأنك تكون قد اعتدت على
الكسل.

فإن قال قائل : أليس لنفسك عليك حقٌ ؟

فالجواب : بلى ، إن لنفسك عليك حقًا ، ونحن لا نقول إذا تعبنا

أو مللت استمر .

نقول : لا استرح ، حتى إن الإنسان الذي يصلي إذا أتاه النعاس

مأمور أن يدع الصلاة وينام .

لكن ما دمت نشيطًا فاحرص ، لأن هناك فرقًا بين العجز والكسل .

الكسل : ضعف في الإرادة ، والعجز : ضعف في البدن ،

وضعف البدن لا حيلة فيه ، لكن الإرادة هي التي يستطيع الإنسان أن

يعود نفسه على الهمة العالية كي يستغل .



٣٦- إجمام النفس:

خذ من وقتك سويعات تجم بها نفسك في رياض العلم من كتب المحاضرات (الثقافة العامة)، فإن القلوب يروِّح عنها ساعة فساعة. وفي المأثور عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضی الله عنه أنه قال: «أجموا هذه القلوب، وابتغوا لها طرائف الحكمة، فإنها تمل كما تمل الأبدان».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في حكمة النهي عن التطوع في مُطلق الأوقات: «بل في النهي عنه بعض الأوقات مصالح أُخر من إجمام النفوس بعض الأوقات، من ثقل العبادة، كما يجم بالنوم وغيره، ولهذا قال معاذ: إني لأحتسب نومتي، كما أحتسب قومتي...». وقال: «بل قد قيل: إن من جملة حكمة النهي عن التطوع المطلق في بعض الأوقات: إجمام النفوس في وقت النهي لتنشط للصلاة، فإنها تنبسط إلى ما كانت ممنوعة منه، وتنشط للصلاة بعد الراحة، والله أعلم».

الشرح : وهنا يجب أن نعلم أن إجمام النفس وإعطائها شيئاً من الراحة حتى تنشط في المستقبل وحتى تستريح بعض الراحة مما سبق أن هذا من الأمور الشرعية التي دل عليها قول النبي ﷺ :
«إن لنفسك عليك حقاً، ولربك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، ولزوجك عليك حقاً، فأعط كل ذي حق حقه» . (١)

(١) أخرجه أحمد (٦/٢٦٨) بسند حسن.

وهذا الحديث هو الميزان الحقيقي الذي تطمئن اليه النفس لا المروي
عن عمر ولا عن علي ولا عن غيره ، فلو أن المؤلف استدل بهذا الحديث
لكان أبين وأظهر .

والنفس إذا جعلتها دائماً في جد لا بد أن تمل وتسأم وأما ما قيل إن
من جملة النهي عن التطوع المطلق في بعض الأوقات ، فهذا من جملة
الحكمة ، وليس هو الحكمة ، بل الحكمة الطبيعية هو ما ذكره النبي ﷺ :
« إن الشمس إذا طلعت فإنها تطلع بين قرني شيطان وحينئذ يسجد
لها الكفار ، وكذلك إذا غربت يسجدون لها » . (١)

فهم يسجدون لها استقبالاً ويسجدون لها وداعاً .

أما وقت الزوال فإن الحكمة فيه : أنه الوقت التي تسجر فيه جهنم ،
فيلحق النفس من التعب ومن الحر ، لا سيما في أيام الصيف ما ينهي أن
يصلي الانسان فيه ، وليس هذا القيل الذي قيل معارض للحديث ولكنه
من جملة الحكمة ، والله اعلم .



(١) أخرجه مسلم (٥٦٩/١) من حديث : أبي أمامة الباهلي ، عن عمرو بن
عبسة - رضي الله عنهما - ضمن حديث طويل .

ولهذا كانت العطل الأسبوعية للطلاب منتشرة منذ أمد بعيد، وكان الأغلب فيها يوم الجمعة، وعصر الخميس، وعند بعضهم يوم الثلاثاء، ويوم الاثنين، وفي عيدي الفطر والأضحى من يوم إلى ثلاثة أيام وهكذا .

الشرح : صحيح . . . العطل الأسبوعية منتشرة من زمان ، لكن بعضهم يقتصر على الجمعة فقط ، وبعضهم يضيف إلى الجمعة يوم الخميس ، وبعضهم يجعل الجمعة ونصف الأسبوع ، وكان شيخنا - رحمه الله - السعدي يفعل هذا ، تكون العطلة يوم الجمعة ، ويوم الثلاثاء الذي هو وسط الأسبوع لأجل أن لا يتوالى يومان كلاهما عطلة ، وكى لا يمل الإنسان ، وهذا يرجع على كل حال إلى أحوال الناس والأحوال تختلف ، فيجعل من العطل ما يناسب .



(١) الإنسان عموماً يحتاج إلى الراحة والترويح ، وإلا أكسبه الجهد والاجتهاد على الدوام الملل والكسل والفتور والعزوف ، ومن هنا أرشد النبي ﷺ أمته إلى الترويح عن النفس بالمباح ، وعدم التشديد عليها ولو بالعبادة المندوبة .

فقال ﷺ : « مه ، عليكم بما تُطيقون ، فوالله لا يمل الله ، حتى تملوا » .^(١)

وقال ﷺ : « إن الله يحب أن تؤتى رخصه ، كما يكره أن تؤتى معصيته » .^(٢)
والترويح على النفس من أعظم رخص الله تعالى على عباده .

(١) أخرجه البخاري (٣٠ / ١) ، ومسلم (٥٤٢ / ١) ، والنسائي (١٣٢ / ٨) من طريق :

يحيى القطان ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة به .

(٢) أخرجه أحمد (١٠٨ / ٢) بسند حسن .

ونجد ذلك في كتب آداب التعليم ، وفي السير ، ومنه على سبيل
المثال : «آداب المعلمين» لسحنون: (ص ١٠٤) ، و«الرسالة المفصلة»
للقابسي: (ص ١٣٥-١٣٧) ، و«الشقائق النعمانية»: (ص ٢٠) ، وعنه في :
«أبجد العلوم»: (١/١٩٥-١٩٦) ، وكتاب «أليس الصبح بقريب» للطاهر
ابن عاشور ، و«فتاوى رشيد رضا»: (١٢١٢) ، و«معجم البلدان» :
(٣/١٠٢) ، و«فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية»: (٢٥/٣١٨-٣٢٠، ٣٢٩).

٣٧- قراءة التصحيح والضبط :

أحرص على قراءة التصحيح والضبط على شيخ متقن ، لتأمن من
التحريف والتصحيح والغلط والوهم ، وإذا استقرأت تراجم العلماء ،
وبخاصة الحفاظ منهم ، تجد عدداً غير قليل ممن جرد المطولات في مجالس
أو أيام قراءة ضبط على شيخ متقن .

الشرح : هذه الفقرة من أهم الفقرات ، وهو إتقان العلم وضبطه
ومحاولة الرسوخ في القلب ، لأن ذلك هو العلم ، ولا بد أن يكون على
شيخ متقن ، أما الشيخ المتمشخ ، فإياك إياك فقد يضرك ضرراً كثيراً .
والإتقان يكون في كل فن بحسبه ، قد تجد رجلاً متقناً في علم
الفرائض مثلاً غير متقن في أحكام الصلاة ، وتجد رجلاً متقناً لعلوم العربية
غير عارف بالعلوم الشرعية ، وآخر بالعكس ، فخذ من كل عالم ما يكون
متقناً فيه مالم يتضمن ذلك ضرراً ، مثل أن تجد رجلاً متقناً في علوم
العربية ، لكنه منحرف في عقيدته وسلوكه فهذا لا ينبغي أن نجلس إليه

لأننا إذا جلسنا إليه اغتر به الآخرون وظنوا أنه على حق ، فنحن نطلب العلم على غيره وإن كان أجود الناس في هذا الفن ، لكن ما دام منحرفاً فلا ينبغي أن نجلس إليه .



فهذا الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى - قرأ «صحيح البخاري» في عشرة مجالس ، كل مجلس عشر ساعات ، و«صحيح مسلم» في أربعة مجالس في نحو يومين وشيء من بكرة النهار إلى الظهر .

الشرح : كم عدد الساعات ؟ ! مئة ساعة .. الله المستعان .

ولكن على كل حال هو قراءة فقط دون الشرح والتأمل . (١)



(١) تقدّم التعليق على هذه المسألة بما يُغني عن الإعادة هنا ، وكذلك كثير مما سوف يأتي قد تقدّم التعليق عليه ، فلا حاجة للإعادة إلا لفائدة مهمة .

وانتهى ذلك في يوم عرفة ، وكان يوم الجمعة سنة ٨١٣ هـ ، وقرأ
«سنن ابن ماجة» في أربعة مجالس ، و«معجم الطبراني الصغير» في
مجلس واحد ، بين صلاتي الظهر والعصر . وشيخه الفيروزآبادي قرأ في
دمشق «صحيح مسلم» على شيخه ابن جهبل قراءة ضبط في ثلاثة أيام .
والخطيب البغدادي والمؤتمن الساجي ، وابن الأبار وغيرهم في ذلك عجائب
وغرائب يطول ذكرها ، وانظرها في «السير» للذهبي : (٢٧٩، ٢٧٧ / ١٨) ،
و(٣١٠ / ٩) ، و(٢٥٣ / ٢١) ، و«طبقات الشافعية» للسبكي : (٣٠ / ٤) ،
و«الجواهر والدرر» للسخاوي : (١٠٥-١٠٣ / ١) ، و«فتح المغيث» :
(٤٦ / ٢) ، و«شذرات الذهب» : (١٢١ / ٨) ، و(٢٠٦) ، و«خلاصة الأثر» :
(٧٣-٧٢ / ١) ، و«فهرس الفهارس» للكتاني ، و«تاج العروس» :
(٤٦-٤٥ / ١) . فلا تنس حظك هذا

الشرح : الظاهر ما لنا حظُّ أبداً . . . والله المستعان .



٣٨- جَرْدُ الْمُطَوَّلَاتِ :

الجرد للمطولات من أهم المهمات لتعدد المعارف ، وتوسيع المدارك ، واستخراج مكنونها من الفوائد والفرائد ، والخبرة في مظان الأبحاث والمسائل ، ومعرفة طرائف المصنفين في تأليفهم واصطلاحهم فيها . وقد كان السالفون يكتبون عند وقوفهم : «بلغ» ، حتى لا يفوته شيء عند المعاودة ، لاسيما مع طول الزمن .

الشرح : هذه فيها نظر - يعني الجرد في المطولات - قد يكون فيه مصلحة للطالب ، وقد يكون فيه مضرة ، فإذا كان الطالب مبتدئاً ، فإن جرد المطولات له هلكة ، كرجل لا يُحسن السباحة يرمي نفسه في البحر . فإذا كان عند الإنسان علم ، ولكنه أراد أن يصل إلى هذه المطولات من أجل أن يكسب فوق علمه الذي عنده ، فهذا قد يكون حسناً . فهذه الفقرة تحتاج إلى تفصيل .

لو أن رجلاً بدأ بالعلم من الآن ونقول له راجع «المغني» ، وراجع «المجموع شرح المذهب» ، وراجع «الحاوي الكبير» . . راجع كذا وأعددت له الكتب الموسعة ، هذا معناه أنك أهلكته ورميته في بحر لحي يغشاه موج من فوقه موج .

أما الإنسان الذي أعطاه الله العلم وأراد أن يتبحر ويتوسع فهنا نقول : عليك بالمطولات .

وقد ذكر لي بعض الإخوة أن الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن أبا

بطين لم يتجاوز «الروض المربع» في مراجعته للفقهاء، ومع ذلك كان يُطلق عليه مفتي الديار النجدية وله حواشي على «الروض المربع» وهو لم يتجاوزه، لكنه يكرره ويتأمله متطوفاً ومفهوماً إماماً وإشارة .

أما كتابة «بَلَّغَ» فهذا طيب إنك إذا راجعت كتاباً فاكتب عند المنتهى «بلغ» لتستفيد فائدتين :

الأولى : ألا تنسى ما قرأت ، لأن الإنسان قد ينسى ، فلا يدري أبلغ هذه الصفحة أم لا ؟ وربما يفوته بعض الصفحات إذا ظن أنه قد تقدم في المطالعة .

الثانية : أن يعلم الآتي بعدك أنك قد أحصيته وأكملته فيثق به أكثر .



(١) وكان لهذا الأمر فائدة عظيمة في الماضي حينما كان يُنسخ العلم ، فإذا قوبل على أصل جيد ، أو على أصل المؤلف ، أو على أصل قُرئ على المؤلف ، كُتب في نهاية ما قوبل : «بلغ» ، وهذا له أثر كبير في حصول الإتيان للنسخة ، بخلاف المطبوع اليوم ، الذي في غالبه يحتاج إلى إعادة مقابلة وتدقيق ، بل هناك من الطباعات ما يمكن أن نسميها « مسخاً » مسخها العابثون جرياً وراء المال ، فليكن على العلم من كان باكياً .

٣٩- حُسْنُ السُّؤَالِ :

التزم أدب المباحثة من حُسْنِ السُّؤَالِ ، فالاستماع ، فصحة الفهم للجواب ، وإياك إذا حصل الجواب أن تقول: لكن الشيخ فلانا قال لي كذا ، أو قال كذا ، فإن هذا وهن في الأدب، وضرب لأهل العلم بعضهم ببعض ، فاحذر هذا . وإن كنت لا بد فاعلاً ، فكن واضحاً في السُّؤَالِ ، وقل : مارأيك في الفتوى بكذا ، ولا تسم أحداً .

الشرح : من آداب طالب العلم :

أولاً : أن يكون عنده حسن سؤال ، حسن إلقاء مثل أن يقول : أحسن الله إليك ما تقول في كذا ، وإن لم يقل هذه العبارة فليكن قوله رقيقاً بأدب .

الثاني : حسن الاستماع ، أما أن تقول : يا شيخ أحسن الله إليك ماذا تقول في كذا وكذا . . . وانتظر .

الثالث : صحة الفهم للجواب . . . وهذا أيضاً يفوت بعض الطلبة ، تجده إذا سأل وأجيب . يستحي أن يقول : ما فهمت .

بعد هذا يأتي بعض الناس بعدما يستمع للجواب يقول : لكن قال الشيخ فلاني كذا وكذا . . . في وسط الحلقة ، هذا من سوء الأدب ، معنى هذا أنك لم تقتنع بجوابه ، ومعنى هذا إثارة البلبلة بين العلماء .

وإن كان لا بد فيقول : قال قائل : . . . ثم يورد ما قاله الشيخ فلان ، لأن أحداً لا يفهم إذا قال : إن قال قائل أنه أراد بذلك جواب شيخ آخر ،

لهذا يقول: «لكن إن كنت لابد فاعلاً فقل ما رأيك في الفتوى بكذا» وهذا أيضاً ما هو بحسن .

أحسن منه أن تقول «فإن قال قائل» ، لأنك إذا قلت : ما رأيك في الفتوى بكذا - وهي خلاف ما أفتاك به - فيعني أنك تريد أن تعارض فتواه بفتوى آخر ، لكن هي أحسن من قولك : قال الشيخ الفلاني كذا .



قال ابن القيم رحمه الله تعالى :

«وقيل: إذا جلست إلى عالم ، فسل تفقها لا تعتنا» .

وقال أيضاً : «وللعلم ست مراتب :

أولها : حسن السؤال . الثانية : حسن الإنصات والاستماع .

الثالثة : حسن الفهم . الرابعة : الحفظ .

الخامسة : التعليم . السادسة : وهي ثمرته ، العمل به

ومراعاة حدوده» ثم أخذ في بيانها ببحث مهم .

الشرح : ترتيبها على هذا الوجه لاشك أنه مناسب .

حسن السؤال : إذا دعت الحاجة إلى حسن السؤال أما إذا لم تدعُ إلى السؤال فلا تُلقِ السؤال ، لأنه لا ينبغي للإنسان أن يسأل إلا إذا احتاج هو إلى السؤال ، أو ظن أن غيره يحتاج إلى السؤال ، قد يكون مثلاً هو فاهم الدرس ولكن فيه مسائل صعبة يحتاج إلى بيانها إلى بقية الطلبة ، بل من أجل حاجة غيره .

والسائل من أجل حاجة غيره كالمعلم ، لأن النبي ﷺ لما جاءه جبريل وسأله عن الإسلام والإيمان والإحسان والساعة وأشراتها ، قال :

« هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم » . (١)

(١) أخرجه مسلم (٣٦/١) ، وأبو داود (٤٦٩٥) ، والترمذي (٢٦١٠) ، والنسائي (٩٧/٨) ، وابن ماجه (٦٣) من حديث عبد الله بن عمر ، عن أبيه ضمن حديث طويل .

فإذا كان الباعث على السؤال حاجة السائل ، فسؤاله واضح أنه

وجيه أو حاجة غيره إن سئل ليعلم غيره فهذا أيضاً طيب . (١)

أما إذا سأل ليقول الناس : ما شاء الله فلان عنده حرص على

العلم كثير السؤال ، وابن عباس رضي الله عنه يقول : لما سُئل بما أدركت

العلم ؟ قال : بلسان سؤال وقلب عقول وبدن غير ملول ، فهذا غلط (٢)

وعلى عكس من ذلك من يقول : لا أسأل حياءً . فالثاني مُفَرِّط .

والأول : مُفَرِّط وخير الأمور الوسط .

الثاني : حسن الاتصال .

الثالث : حسن الفهم .

الرابع : الحفظ ، وهذا الحفظ ينقسم إلى قسمين : قسم غريزي يهبه

الله لمن يشاء ، فتجد الإنسان يمر عليه المسألة والبحث فيحفظه ولا ينساه ،

وقسم آخر كسبي ، بمعنى أن يمرن الإنسان نفسه على الحفظ ويتذكر ما

حفظ ، فإذا عود نفسه تذكر ما حفظ ، سهل عليه الحفظ .

(١) كما ورد عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال: كنت رجلاً مذاءً ،

وكننت أستحي أن أسأل النبي ﷺ لكان ابنته ، فأمرت المقداد بن الأسود ، فسأله ،

فقال : « يغسل ذكره ويتوضأ » . (١)

(٢) الغلط الذي يقصده الشيخ هنا أن يحتج ذلك المكثّر من الأسئلة طلباً للشهرة

والثناء بأثر ابن عباس المذكور ، فإنما كان يُكثّر ابن عباس من السؤال لأجل التعلم

والتفقه لا لأجر الاشتهار والمغالبة والمفاخرة ، فتنبه إلى هذا المعنى .

(١) أخرجه البخاري (٦٤/١) ، ومسلم (٢٤٧/١) ، والنسائي (٩٦/١) من طريق :

محمد بن الحنفية ، عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - به .

الخامسة : التعليم ، والذي أرى أن تكون هي السادسة وأن العمل
بالعلم قبل السادسة ، فيعمل بالعلم ليصلح نفسه قبل أن يبدأ بإصلاح
غيره ، ثم بعد ذلك يعلم الناس . (١)

قال النبي ﷺ : « ابدأ بنفسك ثم بمن تعول » . (٢)

فالعمل به قبل تعليمه ، بل قد تقول : إن تعليمه من العمل به ،
لأن من جملة العمل بالعلم أن تفعل ما أوجب الله عليك فيه من بشه
ونشره .



(١) انظر ما علقناه على هذه المسألة (ص: ٢٦٧) وما بعدها.

(٢) أخرجه أحمد (٣/٣٣٠) بسند صحيح من حديث جابر بن عبد الله - رضي

الله عنه - ولكن بلفظ : « ابدأ بمن تعول » .

وعند مسلم (٢/٦٩٣) بلفظ : « ابدأ بنفسك فتصدق عليها ، فإن فضل شيء

فلاهلك ... » .

٤٠- المناظرةُ بلا مُمارة :

إياك والممارة فإنها نقمة ، أما المناظرة في الحق ، فإنها نعمة ، إذ المناظرة الحقّة فيها إظهار الحق على الباطل ، والراجع على المرجوح ، فهي مبنية على المناصحة ، والحلم ، ونشر العلم ، أما الممارة في المحاورات والمناظرات ، فإنها تحجج ورياء ، ولغظ وكبرياء ، ومغالبة ومراء ، واختيال وشحناء ، ومجاراة للسفهاء ، فاحذرهما واحذر فاعلها ، تسلم من المآثم وهتك المحارم ، وأعرض تسلم وتكبّت المآثم والمغرم .

الشرح : المناظرة والمناقشة تشحذ الفهم وتعطي الإنسان قدرة على

المجادلة ، والمجادلة في الحق مأمور بها كما قال الله تعالى :

﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بَالَّتِي هِيَ

أَحْسَنُ ﴾ [النحل : ١٢٥] .

فإذا تمرن الإنسان على المناظرة والمجادلة حصل على خير كثير ، وكم من إنسان جادل بالباطل فغلب صاحب الحق لعدم قدرته على المجادلة .

لكن المجادلة نوعان : مجادلة الممارة ، يماري بذلك السفهاء

ويجادل الفقهاء ويريد أن يتنصر قوله ، فهذه مذمومة . (١)

(١) وهي التي ورد النهي عنها في الكتاب والسنة وعلى لسان أئمة السلف .

قال تعالى : ﴿ مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [غافر : ٤] .

وقال سبحانه : ﴿ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ [الزخرف : ٥٨] .

والثاني : لإثبات الحق وإن كان عليه، فهذه محمودة مأمور بها . (١)
وعلاوة ذلك - المجادلة الحقة - أن الإنسان إذا بلغه الحق اقتنع

= وقال رسول الله ﷺ :

« ما ضلَّ قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل » . (١)

ثم تلا قوله تعالى : ﴿ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ .

وكان عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - يقول :

من جعل دينه غرضاً للخصومات أكثر التنقل . (٢)

وقال مسلم بن يسار - رحمه الله - :

إياكم والمراء ، فإنها ساعة جهل العالم ، وبها يبتغي الشيطان زلته . (٣)

(١) وفي هذا يقول الإمام الأجرى - رحمه الله - في «الشرعية» (٢٠١/١) :

« إذا أردت وجه السلامة في المناظرة لطلب الفائدة كما ذكرت ، فإذا كنت أنت حجازياً ، والذي يناظرك عراقياً ، وبينكما مسألة ، تقول أنت : حلال ، ويقول هو : بل حرام ، فإن كنتما تريدان السلامة ، وطلب الفائدة ، فقل له : رحمك الله ، هذه المسألة قد اختلف فيها من تقدم من الشيوخ ، فتعال حتى نتناظر فيها مناصحة لا مغالبة ، فإن يكن الحق فيها معك ، اتبعتك ، وتركت قولي ، وإن يكن الحق معي ، اتبعني ، وتركت قولك ، لا أريد أن تخطئ ، ولا أغالبك ، ولا تريد أن أخطئ ، فإن جرى الأمر على هذا فهو حسن جميل ، وما أعز هذا في الناس .

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٥٢ و٢٥٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١-١) ، والترمذي (٣٢٥٣) ، وابن ماجه (٤٨) ، وابن أبي حاتم في «التفسير» ، وابن جرير في «التفسير» من طريقين يقوي أحدهما الآخر ، فالحديث حسن إن شاء الله تعالى .

(٢) أخرجه الأجرى في «الشرعية» (ص: ٥٦ - ط الفقي) بسند صحيح .

(٣) أخرجه الدارمي (٣٩٦) ، والأجرى بسند صحيح .

وأعلن الرجوع ، أما المجادل الذي يريد الانتصار لنفسه فتجده لو بان الحق ، وكان ظاهر الحق مع خصمه يورد إيرادات : لو قال القائل ، ثم إذا أُجيب ، ولو قال قائل ، ثم إذا أُجيب ، قال : ولو قال قائل ، ثم تكون سلسلة لا تنتهي لها ، ومثل هذا عليه خطر أن لا يقبل قلبه الحق ، لا بالنسبة للمجادلة مع الآخر ، لكن حتى في خلوته ، ربما يورد الشيطان عليه هذه الإيرادات . (١)

قال الله تعالى : ﴿ وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ [الأنعام: ١١٠].
وقال الله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاَعْلَمُ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ﴾ [المائدة: ٤٩].

فعليك يا أخي ابتغاء الحق سواء كان بمجادلة غيرك أو بمجادلة نفسك متى تبين قل : سمعنا وأطعنا .
لهذا تجد الصحابة يقبلون ما حكم به النبي ﷺ وما أخبر به دون أن يوردوا عليه الاعتراضات ، أو قول : رأيت . . . رأيت .
ولهذا جادل رجل عبد الله بن عمر فقال له : رأيت ؟! قال له :

(١) المناظر على المناصحة يبتغي الحق سواء على لسانه أو على لسان مناظره ، لا يقصد بذلك الغلبة والاشتهار ، وما أبلغ ما رواه ابن أبي حاتم في «مناقب الشافعي» (ص: ٩٢) بسنده إلى الشافعي - رحمه الله - قال :
والله ما ناظرت أحداً إلا على النصيحة .
وقال : والله ما ناظرت أحداً فأحببت أن يخطئ .

«اجعل رأيت في اليمن» لأنه من أهل اليمن .

عندما سأل أهل العراق عن دم البعوضة ، وهل يجوز قتل
البعوضة؟! قال : سبحان الله !! أهل العراق يقتلون ابن بنت رسول الله
ﷺ ويأتون يسألون عن دم البعوضة !! هذه مجادلة ولا شك .



٤١- مُذَاكِرَةُ الْعِلْمِ :

تمتّع مع البصراء بالمذاكرة والمطارحة ، فإنها في مواطن تفوق المطالعة ، وتشحذ الذهن ، وتقوي الذاكرة ، ملتزماً الإنصاف والملاطفة ، مبتعداً عن الحيف والشغب والمجازفة . وكن على حذر فإنها ، تكشف عوار من لا يصدّق . فإن كانت مع قاصر في العلم ، بارد الذهن ، فهي داء ومنافرة ، وأما مذاكرتك مع نفسك في تقليبك لمسائل العلم ، فهذا ما لا يسوغ أن تنفك عنه . وقد قيل : إحياء العلم مذاكرته .

الشرح : وهذا أيضاً الذي ينبغي لطالب العلم أن يقوم به ، وهو

المذاكرة .

والمذاكرة نوعان : مذاكرة مع النفس ، ومذاكرة مع الغير .

المذاكرة مع النفس : تجلس مكانك جلسة واحدة ، ثم تقلب مسألة من المسائل أو تظنها مثلاً مرت عليك ، ثم تأخذ في محاولة ترجيح ما قيل في هذه المسألة بعضها على بعض ، يعني ترجيح بعض الأقوال بعضها على بعض في هذه المسألة .

أما المذاكرة مع الغير : فهي أيضاً واضحة يختار الإنسان مع إخوانه من الطلبة - من يكون معه - يعينه على طلب العلم ، مفيداً له فيجلس معه ويتذاكران ، يقرأ مثلاً ما حفظاه ، كل واحد يقرأ على الآخر قليلاً أو يتذاكران مسألة من المسائل بالمراجعة أو بالمفاهمة إن قدرا على ذلك ، فإنه مما ينمي العلم ويزيده .

ولكن إياك والشغب والصلت ، لأن هذا لا يفيد ، أنت الآن تُحَاجُّ
في مقام الاقناع . واعلم أنه لن يقتنع كلما اشتد غضبك عليه ، بل ربما
إذا اشتد غضبك عليه ، اشتد غضبه عليك ثم ضاع الحق بينكما ، لكن
بالهدوء .

أما لو علمت منه الإعنات ، مثل أن تكون أنت أعلم منه وتفهم من
العلم ما لا يفهم ، ولكن عرفت أن هذا الرجل يريد العنت ، فحينئذ لك
أن تشتد عليه وأن تقول لن أفهمك لقول الله تعالى لنبيه ﷺ :
﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ [المائدة: ٤٢] .

ولهذا قال المؤلف : «فإن كانت مع قاصر في العلم بارد الذهن فهي
داء ومنافرة» .



٤٢- طالب العلم يعيش بين الكتاب والسنة وعلومها :
فهما له كالجناحين للطائر ، فاحذر أن تكون مهيض الجناح .

الشرح : هذا أيضاً من آداب طالب العلم .

طالب العلم يعيش بين الكتاب والسنة ، كالطائر لا يطير إلا
بجناحين إذا انكسر أحدهما لم يطر، إذاً لا تراعي السنة وتغفل عن القرآن،
أو القرآن وتغفل عن السنة ، كثير من طلبة العلم يعتني بالسنة وشروحها
ورجالها ، ومصطلحها إعتناءً كاملاً ، ولكن لو سألته عن آية من كتاب
الله . ما قدم الإجابة ، ولا عرف شيئاً .

هذا غلط ، لكن لا بد أن يكون القرآن والسنة جناحين لك ،

والجناح الأصل هو القرآن . (١)

وتم أيضاً شيء ثالث: لكن هو داخل في قول المؤلف: « وعلومها »:
كلام العلماء ، لا تهمل كلام العلماء ولا تغفل عنهم ، لأن العلماء أشد
منك رسوخاً في العلم ، وعندهم من قواعد الشريعة وضوابط الشريعة ما
ليس عندك فلا تغفل عنهم .

ولذلك كان العلماء الأجلاء المحققون إذا ترجح عندهم قول

(١) وذلك لأنهما الأصلان الأساسيان لعلوم الشريعة، فطلب علمهما واجب

محتم على كل مسلم بحسب ما يحتاجه منهما، وكثير من طلبة العلم اليوم ينصرف
عن هذين الأصلين إلى تعلم فنون أخرى قد تكون على درجة من الأهمية ولكنها
ليست بذات الأهمية لهذين العلمين الجليلين .

ولا مجال لتعبد الله تعالى على يئنة إلا بدراسة الكتاب والسنة، والتفريق بينهما

محدث، فالسنة مبينة للقرآن، والقرآن هو الجناح الأصل .

يقولون: «إن كان أحد قال به وإلا فلا نقول به». (١)

شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - على سعة علمه وإطلاعه ، إذا قال قولاً لا يعلم له قائلاً . قال : «أنا أقول به إن كان قد قيل به» ، ولا يأخذ برأيه ، يقول : خلاص أنا فهمت من القرآن كذا ولا عليّ من الناس . هذا غلط ، أنت إذا رأيت أكثر العلماء على قول ، فلا تعدل عن أكثر العلماء إلا بعد التمحيص والتحقيق ، لأنه من المستبعد أن يكون الأقل هم أهل العلم . (٢)



(١) وهذا كما قال الإمام أحمد - رحمه الله - لتلميذه أبي الحسن الميموني :

إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام .

أخرجه ابن الجوزي في «مناقب أحمد» (ص : ١٧٨) .

وأخرج أبو داود السجستاني في «المسائل» (ص : ٢٧٧) عنه أنه قال :

لا يكاد شيء إلا ويوجد فيه عن أصحاب النبي ﷺ .

ولست هذه دعوة إلى التقليد المذموم - والعياذ بالله - بل هي دعوة إلى الخروج من الشذوذ في الأحكام والفتيا ، فكم من أقوال وفتاوي شاذة اليوم يطلقها كثير من المتهورين ممن يتسبب إلى طلب العلم يحدوهم في ذلك التسرع وعدم الحكمة وقلة العلم والتجربة ، فالله المستعان .

(٢) ما ذكره الشيخ ليس بقاعدة مطردة ، ولذا فإنه قال : «فلا تعدل عن أكثر

العلماء إلا بعد التمحيص والتحقيق ، وإلا فالشيخ قد وافق شيخ الإسلام ابن تيمية في عدم وقوع طلاق الحائض مع أن قول أكثر أهل العلم يخالفه .

فالشاهد أن الترجيح والاختيار يكون دائراً مع الأدلة الشرعية والنصوص الشرعية .

٤٣- استكمال أدوات كل فن :

لن تكون طالب علم متقناً مُتفناً - حتى يلج الجمل في سم الخياط -
مالم تستكمل أدوات ذلك الفن ، ففي الفقه بين الفقه وأصوله ، وفي
الحديث بين علمي الرواية والدراية ... وهكذا ، وإلا فلا تتعن .

قال الله تعالى : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ .

[البقرة : ١٢١] .

فيستفاد منها أن الطالب لا يترك علماً حتى يتقنه .

الشرح : استكمال أدوات كل فن ، يريد بذلك : أنك إذا أردت أن
تكون طالب علم في فن معين ، وهو ما يُعرف عندنا بالتخصص ، فلا بد
أن تكون مستكماً لأدوات ذلك الفن ، يعني عندك علماً به ، فمثلاً في
الفقه إذا كنت تريد أن تكون عالماً بالفقه ، فلا بد أن تقرأ الفقه وأصول
الفقه لتكون متبحراً فيه ، وإلا فيمكن أن تعرف الفقه بدون علم الأصول ،
ولكن لا يمكن أن تعرف الفقه بدون الفقه .

يعني : يمكن أن يستغني الفقيه عن أصول الفقه ، لكن لا يمكن أن
يستغني الأصولي عن الفقه ، إذا كان يريد الفقه .

ولهذا اختلف العلماء ، علماء الأصول : هل الأولى لطالب العلم
أن يبدأ بأصول الفقه لابتناء الفقه عليه أو بالفقه لدعاء الحاجة إليه ، حيث
إن الإنسان يحتاجه في عمله ، حاجاته ، ومعاملاته قبل أن يفتن إلى
أصول الفقه .

والثاني : هو الأولى وهو المتبع غالبًا .

وهنا استدل بقول الله تعالى :

﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ [البقرة: ١٢١].

والمراد بالتلاوة هنا : التلاوة اللفظية ، والتلاوة المعنوية ، والتلاوة

العملية ، مأخوذة من تلاه إذا اتبعه ، فالذين آتاهم الكتاب لا يمكن أن

يوصفوا بأنهم أهل الكتاب حتى يتلوه حق تلاوته .

قوله : «وفي الحديث بين علمي الرواية والدراية» يعني بذلك :

الرواية : في أسانيد الحديث ورجال الحديث .

والدراية : في فهم معناه .



الفصل السادس

التحلي بالعمل

٤٤- من علامات العلم النافع :

تساءل مع نفسك عن حظك من علامات العلم النافع وهي :

- ١- العمل به .
- ٢- كراهية التزكية ، والمدح ، والتكبر على الخلق .
- ٣- تكاثر تواضعك كلما ازددت علماً .
- ٤- الهرب من حب التروؤس والشهرة والدنيا .
- ٥- هجر دعوى العلم .
- ٦- إساءة الظن بالنفس ، وإحسانه بالناس ، تنزهاً عن الوقوع بهم .

الشرح : هذه من علامات العلم النافع .

أولاً - العمل به : وهذا بعد الإيمان ، أن تؤمن بما علمت ثم تعمل إذ لا يمكن العمل إلا بإيمان ، فإن لم يوفق الإنسان لذلك ، بأن كان يعلم الأشياء ولكن لا يعمل بها فعلمه غير نافع ، لكن هل هو ضار أم لا نافع ولا ضار ؟ ^(١) هو ضار . . لأن النبي ﷺ قال :

(١) الأمر فيه تفصيل ، فإن كان هذا العلم متعلقاً بفعل مستحب ، ولم يفعله فحينئذ لا يضره ، وإنما يكون الضرر إن تعلق هذا العلم بواجب يجب فعله أو محرّم يجب تركه ، فإن غفل عن ذلك كان علمه ضاراً ولا شك .

« القرآن حجة لك أو عليك » (١).

ولم يقل : لا لك ولا عليك فالعلم إما نافع أو ضار .
ثانياً : كراهية التزكية ، والمدح ، والتكبر على الخلق : وهذه ابتلي بها
بعض الناس ، فيزكي نفسه ويرى أن ما قاله هو الصواب وأن غيره إذا
خالفه فهو مخطأ وما أشبه ذلك ، كذلك يحب المدح . تجده يسأل ماذا
قالوا لما تحدثوا عنه ؟ وإذا قالوا : إنهم مدحوك ، انتفخ وزاد انتفاخه حتى
يعجز جلده عن تحمل بدنه ، كذلك التكبر على الخلق ، بعض الناس -
والعياذ بالله - إذا آتاه الله علماً تكبر ، الغني بالمال ربما يتكبر ، ولهذا جعل
النبي ﷺ : العائل المستكبر من الذين لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيامة
ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم .

لأنه ليس عنده مال يوجب الكبرياء ، ولكن العالم لا ينبغي أن
يكون كالغني كلما ازداد علماً ازداد تكبراً ، بل ينبغي العكس كلما ازداد
علماً ازداد تواضعاً ، لأن من العلوم التي يقرؤها أخلاق النبي ﷺ ،
وأخلاقه كلها تواضع للحق ، وتواضع للخلق ، لكن على كل حال إذا
تعارض التواضع للخلق أو الحق . أيهما يقدم ؟ التواضع للحق .

ثالثاً : تكاثر تواضعك كلما ازدادت علماً : وهذا في الحقيقة فرع من

الثاني، يعني تكبر على الخلق، وينبغي كلما ازدادت علماً أن تزداد تواضعاً. (٢)

(١) أخرجه مسلم (٢٠٣/١)، والترمذي (٣٥١٧)، والنسائي في «اليوم والليلة»

(١٦٨) من طريق : أبي سلام، عن أبي مالك الأشعري بأطول من هذا اللفظ.

(٢) كما قال أيوب السخيتاني - رحمه الله - :

رابعاً : الهرب من حب التروؤس والشهرة والدنيا : هذه أيضاً قد تكون متفرعة عن كراهية التزكية والمدح ، يعني لا تحاول أن تكون رئيساً لأجل علمك ، لا تحاول أن تجعل علمك مطية إلى نيل الدنيا ، فإن هذا يعني أنك جعلت الوسيلة غاية ، والغاية وسيلة ، ولكن هل معنى ذلك لو أنك كنت تجادل شخصاً لإثبات الحق هل ينبغي أن تجعل نفسك فوقه أو دونه ؟ فوقه لأنك لو شعرت بأنك دونه ما استطعت أن تجادله ، أما لو أنك شعرت أنك فوقه من أجل أن الحق معك ، فإنك حينئذ تستطيع أن تسيطر عليه .

خامساً : هجر دعوى العلم : معناها : لا تدعي العلم .

= ينبغي للعالم أن يضع الرماد على رأسه تواضعاً لله عز وجل.

أخرجه الأجرى في «أخلاق العلماء» (٤٩) بسند صحيح.

فالعلم هو الخشية، والخشية تورث التواضع واللين للناس.

وقد أخرج أبو نعيم في «الحلية» (١/١٣١)، والبيهقي في «المدخل» (٤٨٦) بسند

صحيح عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أنه قال:

ليس العلم بكثرة الرواية، ولكن العلم بالخشية.

وأخرج الأجرى في «أخلاق العلماء» (٤٨) بسند صحيح عن يحيى بن أبي كثير

أنه قال: العلم من خشى الله، وخشية الله الورع.

وأخرج الأجرى في «أخلاق حملة القرآن» (٦١)، وابن بطة في «إبطال الحيل»

(٣٦)، والبيهقي في «المدخل» (٣٢٤) بسند صحيح عن أيوب السخيتاني أنه قال:

ينبغي للعالم أن يضع الرماد على رأسه تواضعاً لله عز وجل.

لا تقول أنا العالم .

أنا ابن جلا وطلاع الثنايا متى أضع العمامة تعرفوني
ومتى كان في المجلس تصدّر المجلس ، وإذا أراد أحد أن يتكلم
يقول : اسكت أنا أعلم منك . (١)

سادساً : إساءة الظن بالنفس ، وإحسانه بالناس ، تنزهاً عن الوقوع
بهم : أن يسيء الظن بنفسه لأنها ربما تغرّه وتأمّره بالسوء فلا يحسن الظن
بالنفس ، وكلما أملت عليه أخذ بها .

أما قوله : «إحسانه بالناس» فهذا يحتاج إلى تفصيل . الأصل
إحسان الظن بالناس وأنت متى وجدت محملاً حسناً لكلام غيرك فاحمله
عليه ولا تسيئ الظن ، لكن إذا علم عن شخص من الناس أنه محل
لإساءة الظن ، فهنا لا حرج أن تسيئ الظن من أجل أن تحترس منه لأنك
لو أحسنت الظن به لأفضت إليه كل ما في صدرك ، ولكن ليس الأمر
كذلك .

(١) وهذا بخلاف ما كان عليه السلف الصالح - رضوان الله عليهم - فإنهم كانوا
يحترزون من الكلام والفتيا ، وهم كما وصفهم عبدالرحمن بن أبي ليلى ، قال :
أدركت عشرين ومائة من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار ، إذا سُئِلَ أحدهم عن
الشيء أحب أن يكفيه صاحبه .

أخرجه الدارمي في «السنن» (١٣٥) ، والأجري في «أخلاق العلماء» (٧٩) ،
وابن عبدالبر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٦٣/٢) بسند صحيح .

وقد كان عبد الله بن المبارك إذا ذكر أخلاق من سلف ينشد :

لا تعرضن بذكرنا مع ذكرهم ليس الصحيح إذا مشى كالمقعد
٤٥ - زكاة العلم :

أدّ (زكاة العلم) : صادعاً بالحق ، أماراً بالمعروف . نهاء عن المنكر ،
موازنًا بين المصالح والمضار ، ناشراً للعلم ، وحب النفع ، وبذل الجاه ،
والشفاعة الحسنة للمسلمين في نوائب الحق والمعروف .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي قال : « إذا مات الإنسان انقطع
عمله ، إلا من ثلاث : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح
يدعو له » . رواه مسلم وغيره .

قال بعض أهل العلم : هذه الثلاث لا تجتمع إلا للعالم الباذل لعلمه ،
فبذله صدقة ، ينتفع بها ، والمتلقي لها ابن للعالم في تعلمه عليه . فاحرص
على هذه الخلية ، فهي رأس ثمرة علمك . ولشرف العلم ، فإنه يزيد بكثرة
الإنفاق ، وينقص مع الإسفاق وآفته الكتمان . ولا تحملك دعوى فساد
الزمان ، وغلبة الفساق ، وضعف إفادة النصيحة عن واجب الأداء والبلاغ ،
فإن فعلت ، فهي فعلة يسوق عليها الفساق الذهب الأحمر ، ليتم لهم
الخروج على الفضيلة ، ورفع لواء الرذيلة .

الشرح : هذا زكاة العلم ، تكون بأمور :

منها : نشر العلم ، كما يتصدق الإنسان بشيء من ماله ، فهذا

العالم يتصدق بشيء من علمه ، وصدقة العلم أبقى دوماً وأقل كلفة
ومؤنة . (١)

أبقى دوماً لأنه ربما كلمة من عالم تُسمع يتنفع بها فئام من الناس
ومازلنا الآن ننتفع بأحاديث أبي هريرة رضي الله عنه ، ولم ننتفع بدرهم
واحد من الخلفاء الذين كانوا في عهده .

(١) وفي هذا يقول النبي ﷺ : « بلِّغوا عني ولو آية » . (١)

وقال ﷺ : « نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يُبلغه كما سمعه ، فربَّ

حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه » . (٢)

وقال سلمان الفارسي - رضي الله عنه - :

علم لا يُقال به ككنز لا يُنفق منه . (٣)

وقال ابن المبارك - رحمه الله - :

من بخل بالعلم ابتلي بثلاث : إما يموت فيذهب علمه ، أو ينسى ، أو يتبع

السلطان . (٤)

(١) أخرجه أحمد (٢/١٥٩ و٢٠٢ و٢١٤) ، والبخاري (٢/٢٥٨) ، والترمذي (٥/٤٠) ،
والدارمي (٥٤٢) من طرق : عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن أبي كبشة ، عن عبد الله
ابن عمرو به .

(٢) أخرجه أحمد (٥/١٨٣) ، وأبو داود (٣٦٦٠) ، والترمذي (٢٦٥٦) ، وابن ماجه
(٢٣٠) ، وابن حبان (٧٢ و٧٣) من حديث زيد بن ثابت به ، وسنده صحيح .

(٣) أخرجه أبو خيثمة في «العلم» (١٢) ، والدارمي (٥٥٥) ، والبيهقي في «المدخل» (٥٧٦)
بسند صحيح .

(٤) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٧/٢٧٣) ، والبيهقي في «المدخل» (٥٨٧) بسند صحيح .

وكذلك العلماء تنتفع بكتبهم وعلومهم ، فهذه زكاة ، وهذه الزكاة لا تنقص العلم بل تزيده .

يزيد بكثرة الإنفاق منه وينقص إن به كفا شددت
ومن زكاة العلم أيضاً : العمل به لأن العمل به دعوة إليه بلاشك ،
وكثير من الناس يتأسون بالعالم وبأعماله ، أكثر مما يتأسون بأقواله وهذا
بلاشك زكاة أيما زكاة ، لأن الناس يشربون منها وينتفعون . (١)
ومنها أيضاً : ما قاله المؤلف أن يكون صداعاً بالحق ، وهذا من
جملة النشر ، ولكن النشر قد يكون في حال السلامة والأمن على
النفس ، وقد يكون في حالة الخطر ، فيكون صداعاً بالحق .
ومنها : أي من تزكية العلم - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ،
لاشك أنه من زكاة العلم ، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو
عارف بالمعروف وعارف بالمنكر ، ثم قائم بواجبه نحو هذه المعرفة .

(١) وما أبلغ ما ورد عن السلف في ذلك ، فقد جاء جماعة من أصحاب
الحديث إلى بشر الحافي يوماً ، فقال لهم : ما هذا الذي أرى معكم أظهرتموه ؟
قالوا : يا أبا نصر ! نطلب هذه العلوم ، لعل الله ينفع بها يوماً ، قال : قد
علمتم أنه يجب عليكم فيها زكاة كما يجب على أحدكم إذا ملك مائتي درهم
خمسة دراهم ، فكذلك يجب على أحدكم إذا سمع مائتي حديث أن يعمل منها
بخمسة أحاديث ، وإلا فانظروا أيش يكون هذا عليكم غداً . (١)

وقد تقدم ذكر ما في الباب من السنن والآثار .

(١) أخرجه الخطيب في «تاريخه» (٦٩/٧) بسند صحيح ، وهو مخرَج في «شرف أصحاب
الحديث» (٢٤٠) بتحقيقنا .

والمعروف : كل ما أمر به الله ورسوله .

والمُنكر : كل ما نهى الله عنه ورسوله ، موازناً بين المصالح والمضار ،
لأنه قد يكون من الحكمة ألاّ تنهى حسب ما تقتضيه المصلحة ، فالإنسان
ينظر إلى المصالح والمضار .

وقوله : «ناشراً للعلم وحب النفع» يعني تنشر العلم بكل وسيلة
للنشر من قول باللسان وكتابة بالبنان ، وبكل طريق ، وفي عصرنا هذا
سخرَّ الله لنا الطرق لنشر العلم ، فعليك أن تنتهز هذه الفرصة من أجل أن
تنشر العلم الذي أعطاك الله إياه ، فإن الله تعالى أخذ على أهل العلم
ميثاقاً أن يبينوه للناس ولا يكتموه ، ثم ساق المؤلف حديث أبي هريرة
رضي الله عنه والشاهد في قوله «أو علم ينتفع به» .

أما قوله : «قال بعض أهل العلم .. فبذله صدقة ينتفع بها والمتلقي
لها ابن للعالم في تعلمه عليه» .

هذا قصور ، والصواب خلاف ذلك ، أن المراد بالصدقة الجارية ،
صدقة المال ، وأما صدقة العلم فذكرها بعده بقوله «أو علم ينتفع به أو
ولد صالح»^(١) المراد به الولد بالنسب ، لا الولد بالتعليم .

فحمل الحديث على أن المراد بالعالم يُعَلِّمُ فيكون صدقة ويبقى علمه
بعد موته ينتفع به ويكون طلابه أبناءً له ، فهذا لاشك تقصير في تفسير
الحديث .

(١) أخرجه مسلم (٣/١٢٥٥) ، وأبو داود (٢٨٨٠) ، والترمذي (١٣٧٦) ، والنسائي
(٦/٢٥١) من طريق: العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة به .

والصواب : أن الحديث دلَّ على ثلاثة أجناس مما ينتفع به الإنسان بعد موته ، الصدقة الجارية ، والصدقة إما جارية وإما مؤقتة ، فإذا أعطيت فقيراً يشتري طعاماً فهذه صدقة لكنها مؤقتة ، وإذا حفرت بئراً ينتفع به المسلمون بالشرب ، فهذه صدقة جارية .

والأولى أن يقال «ولبركة العلم» فهذا أمثل ، لكونه يزيد بكثرة الإنفاق ، ووجه زيادته أن الإنسان إذا علَّم الناس مكث علمه في قلبه واستقر ، وإذا غفل نسي .

ثانياً : أنه إذا علَّم الناس فلا يخلو هذا التعليم من الفوائد الكثيرة ، بمناقشة أو سؤال ، فينمي علمه ويزداد ، وكم من أستاذ تعلم من تلاميذه . قد يذكر التلميذ مسألة ما جرت على بال الأستاذ ويتنفع بها الأستاذ فلماذا كان بذل العلم سبباً في كثرته وزيادته .

ثم لا تياس ولا تقل : إن الناس غلب عليهم الفسق والمجون والغفلة ، لا ! ابذل النصيحة ما استطعت ولا تياس لأنك إذا تقاعست واستحسرت فمن يفرح بذلك ؟ الفُساق والفُجَّار . كما قيل :

خ ل ل ك الج و ف ب ي ض ي و ا ص ف ر ي

ونقري ما شئت أن تنقري

فلا تياس ، فكم من إنسان يأس من صلاحه ، ففتح الله عليه واصلح .



٤٦- عِزَّةُ الْعُلَمَاءِ :

التحلي بـ (عِزَّةِ العلماء) : صيانة العلم وتعظيمه ، وحماية جناب عِزَّةٍ وشرفه ، وبقدر ما تبذله في هذا يكون الكسب منه ومن العمل به ، وبقدر ما تهدره يكون الفوت ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم .
وعليه فاحذر أن يتمنل بك الكبراء ، أو يمتطيك السفهاء ، فتلاين في فتوى أو قضاء ، أو بحث ، أو خطاب ... ولا تسع به إلى أهل الدنيا ، ولا تقف به على أعتابهم ، ولا تبذله إلى غير أهله وإن عظم قدره .

الشرح : هذا فيه شيء صواب ، وشيء فيه نظر ، صيانة العلم وتعظيمه وحماية جنابه ، لاشك أنه عزٌّ وشرف .

فإن الإنسان إذا صان علمه عن الدناءة وعن التطلع إلى ما في أيدي الناس ، وعن بذل نفسه فهو أشرف له وأعزُّ ، ولكن كون الإنسان لا يسعى به إلى أهل الدنيا ولا يقف على أعتابهم ولا يبلغه إلى غير أهله وإن عظم قدره فيه تفصيل .

فيقال إذا سعيت به إلى أهل الدنيا وكانوا ينتفعون بذلك فهذا خير ، وهو داخل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

أما إن كانوا يقفون من هذا العالم الذي دخل عليهم وأخذ يحدثهم ، موقف الساخر المتململ ، فهنا لا ينبغي أن يهدي العلم إلى هؤلاء ، لأنه إهانة له وإهانة لعلمه . ولنفرض أن رجلاً دخل على أناس من هؤلاء نفر ، وجلس ، وجعل يتحدث إليهم بأمور شرعية ، ولكنه يشاهدهم

تتمعر وجوههم ، ويتمللون ويتغامزون ، فهؤلاء لا ينبغي أن يحوم حولهم لأن هذا ذل له ولعلمه .

أما إذا دخل على هؤلاء وجلس وتحدث ، ووجد وجوهاً تهش ، وأفئدة تطمئن ، ووجد منهم إقبالاً ، فهاهنا يجب أن يفعل ، ولكل مقام مقال .

لو كان دخل طالب علم صغير على هؤلاء المترفين ، فلربما يقفون منه موقف الاستهزاء والسخرية ، لكن لو دخل عليهم من له وزن عندهم وعند غيرهم لكان الأمر بالعكس ، فلكل مقام مقال .



ومتّع بصرك وبصيرتك بقراءة التراجم والسير لأئمة مضوا ، ترّ فيها بذل النفس في سبيل هذه الحماية ، لاسيما من جمع مثلاً في هذا ، مثل كتاب «من أخلاق العلماء» لمحمد سليمان - رحمه الله تعالى - وكتاب «الإسلام بين العلماء والحكام» لعبد العزيز البدري - رحمه الله تعالى - وكتاب «مناهج العلماء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لفاروق السامرائي .

وأرجو أن ترى أضعاف ما ذكره في كتاب «عِزَّةَ العُلَمَاء» يسر الله إتمامه وطبعه .

وقد كان العلماء يلقنون طلابهم حفظ قصيدة الجرجاني علي بن عبد العزيز (م سنة ٣٩٢ هـ) رحمه الله تعالى كما نجدها عند عدد من مترجميه ، ومطلعها :

الشرح : ومن أحسن ما رأيت في هذا كتاب «روضة العقلاء» للبستي ، كتاب عظيم على اختصاره ، فيه فوائد عظيمة ومآثر كريمة للعلماء المحدثين وغيرهم ، وكان مقرراً في المعاهد أيام كنا ندرس في المعهد ، مقرراً كتاب مطالعة للطلاب وانتفع به الكثير . (١)

(١) ما أمتع النظر في سير وتراجم الأئمة والجهابذة من أهل الديانة والعلم والورع والتقوى والعقل ، ومن مظان هذه السير والطرائف التي تغسل أفتدة القراءة بعطر سير العلماء كتاب : «سير أعلام النبلاء» للحافظ الذهبي - رحمه الله - ، وهو من أوسع وأمتع ما ألّف في هذا المضمار ، وإن حوى سير بعض مشاهير الناس ممن ينسب إلى بدعة أو زندقة ، ومثله كتاب «صفة الصفوة» لابن الجوزي ، ولكن فيه من حكايات العباد الغريبة ، ما يوجب النظر فيه بعناية وتمحيص .

أما ما ذكره الشيخ بكر ، بعضها اطلعنا عليه ، وبعضها لم نطلع
عليه ، لكن بعضها مختصر جداً ، لا يستفيد الإنسان منه كثير فائدة .
لكن «سير أعلام النبلاء» مفيد أيضاً فائدة كبيرة ، فمراجعته عظيمة .
أما كتاب «عزة العلماء» فهو من كتابات المؤلف ، وهو يدعو الله
تعالى أن ييسر إتمامه وطبعه .



يقولون لي فيك انقباض وإنما رأوا رجلاً عن موضع الذل أحجماً
أرى الناس من داناها هان عندهم ومن أكرمته عزة النفس أكرماً
ولو أن أهل العلم صانوه صانهم ولو عظموه في النفوس لعظماً
● (لعظماً) : بفتح الظاء المعجمة المشددة .

الشرح : هذا الضبط فيه نظر ، والظاهر : ولو عظموه في النفوس
لعظماً ، يعني : لكان عند الناس عظيماً ، لكنهم لم يعظموه في
النفوس ، بل أهانوه وبذلوه لكل غالٍ ورخيص ، وهذه مرت عليّ في
البداية والنهاية لابن كثير في ترجمة الناظم الذي نظمها .



٤٧ - صيانة العلم :

إن بلغت منصباً ، فتذكر أن حبل الوصل إليه طلبك للعلم ، فبفضل الله ثم بسبب علمك بلغت ما بلغت من ولاية في التعليم ، أو الفتيا ، أو القضاء ... وهكذا ، فأعط العلم قدره وحظه من العمل به وإنزاله منزلته .
واحذر مسلك من لا يرجون الله وقاراً ، الذين يجعلون الأساس (حفظ المنصب) ، فيطوون ألسنتهم عن قول الحق ، ويحملهم حب الولاية على المجارة . فالزم - رحمك الله - المحافظة على قيمتك بحفظ دينك وعلمك ، وشرف نفسك ، بحكمة ودراية وحسن سياسة : «احفظ الله يحفظك» «احفظ الله في الرخاء يحفظك في الشدة...» .

الشرح : إذا أراد بهذا الحديث ، فليس هذا لفظ الحديث ، والجملة الثانية «تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة» هذا نص الحديث . يريد بهذه الآداب : أن الإنسان يصون علمه ، فلا يجعله مبتذلاً ، بل يجعله محترماً ، معظماً ، فلا يلين في جانب من لا يريد الحق ، بل يبقى طوداً شامخاً ، ثابتاً ، وأما أن يجعله الإنسان سبيلاً إلى المداهنة وإلى المشي فوق بساط الملوك وما أشبه ذلك ، فهذا أمر لا ينبغي ، ولم يكن الإنسان صائناً لعلمه إذا سلك الإنسان هذا المسلك .
والواجب قول الحق ، لكن قول الحق قد يكون في مكان دون مكان ، والإنسان يتتهز الفرصة فلا يفوتها ، ويحذر الذلة فلا يقع فيها .
قد يكون من المستحسن أن لا أتكلم في هذا المكان بشيء ، وأن

أتكلم في مكان آخر ، لأنني أعرف أن كلامي في الموضوع الآخر أقرب إلى القبول والاستجابة ، فلكل مقام مقال ، ولهذا يقال : «بحكمة ودراية وحسن سياسة» ، فلا بد أن الإنسان يكون عنده علم ومعرفة وسياسة ، بحيث يتكلم إذا كان للكلام محل ، ويسكت إذا كان ليس للكلام محل .
وقوله : «وفي الحديث «احفظ الله يحفظك» يعني : احفظ حدود

الله كما قال الله تعالى في سورة التوبة :

﴿ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ ﴾ [التوبة : ١١٢].

فلا ينتهكونها بفعل محرم ، ولا يضيعونها بترك واجب .

وقوله «يحفظك» يعني في دينك ودنياك وفي أهلك ومالك ، فإن

قال قائل : إننا نرى بعض الحافظين لحدود الله يصيبهم ما يصيبهم .

فنقول: هذا زيادة في تكفير سيئاتهم ورفع درجاتهم، ولا ينافي قوله

ﷺ: «احفظ الله يحفظك، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة».(١)

(١) أخرجه أحمد (٢٩٣/١)، والترمذي (٢٥١٦) من طريق: ليث بن سعد،

عن قيس بن الحجاج، عن حنش الصنعاني، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ:

«يا غلام! إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا

سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن

ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك

بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف».

وسنده حسن من هذا الوجه، وبهذا اللفظ، والرواية التي ذكرها المؤلف عند

أحمد (٣٠٧/١) من وجه آخر.

قوله : «يعرفك» لا تظن أن الله تعالى لا يعرف الإنسان إذا لم يتعرف إليه ، لكن هذه معرفة خاصة ، فهي كالنظر الخاص المنفي عن نَفِيَّ عنه كما في قوله تعالى :

﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ .

[آل عمران : ٧٧] .

مع أن الله لا يغيب عن نظره شيء .

لكن النظر، نظران : نظر خاص ، ونظر عام .

كذلك المعرفة : معرفة خاصة ، ومعرفة عامة .

والمراد هنا المعرفة الخاصة .

بقي أن يُقال : إن المشهور عند أهل العلم أن الله تعالى لا يوصف

بأنه عارف ، يُقال : عالم ، ولا يُقال : عارف .

وفرقوا بين العلم والمعرفة ، بأن المعرفة تكون للعلم اليقيني والظني

وأنها - أي معرفة - انكشاف بعد خفاء ، وأما العلم فليس كذلك .

فنقول : ليس المراد بالمعرفة هنا ما أراده الفقهاء أو أراده الأصوليون

وإنما المراد بالمعرفة هنا : أن الله تعالى يزداد عناية لك ورحمة بك ، مع

علمه بأحوالك - عزَّ وجلَّ .



= قال الحافظ ابن رجب - رحمه الله - في «نور الاقتباس» شرح حديث ابن

عباس «(ص : ٣٦) : «قوله ﷺ : «احفظ الله يحفظك» يعني : احفظ حدود الله

وحقوقه وأوامره ونواهيه، وحفظ ذلك هو : الوقوف عند أوامره بالامتثال، وعند

نواهيه بالاجتناب، وعند حدوده، فلا يتجاوز ولا يتعدى ما أمر به إلى ما نهى عنه،

فدخل في ذلك فعل الواجبات جميعها، وترك المحرمات كلها» .

وإن أصبحت عاطلاً من قلادة الولاية - وهذا سبيلك ولو بعد حين -
فلا بأس ، فإنه عزل محمداً لا عزل مذمة ومنقصة .

الشرح : هذه قاعدة مهمة : وهي أن الإنسان إذا أصبح عاطلاً عن
قلادة الولاية ، - وهذا سبيلك ولو بعد حين - يعني سوف تترك الولاية
ولو بقيت في الولاية حتى الموت فإنك ستتركها لا بد .
وقوله : «فلا بأس ، فإنه عزل محمداً لا عزل مذمة ومنقصة» : هذا
أيضاً ليس على عمومه ، لأن من الناس من يُعزل عزل محمداً وعزة
لكونه يقوم بالواجب عليه من الملاحظة والنزاهة ، لكن يضيق على من
تحتة فيحفرون له حتى يقع ، هذا كثير مع الأسف ، ومن الناس من يُعزل
لأنه قد تبين أنه ليس أهلاً للولاية ، فهل هذا العزل عزل محمداً أم عزل
مذمة ؟ عزل مذمة لاشك .



ومن العجيب أن بعض من حرم قصداً كبيراً من التوفيق لا يكون عنده الالتزام والإنابة والرجوع إلى الله إلا بعد (التقاعد) فهذا وإن كانت توبته شرعية ، لكن دينه ودين المعجّز سواء ، إذ لا يتعدى نفعه ، أما وقت ولايته ، حال الحاجة إلى تعدي نفعه ، فتجده من أعظم الناس فجوراً وضرراً ، أو بارد القلب ، أخرس اللسان عن الحق . فتعوذ بالله من الخذلان.

الشرح : من العجب أن بعض الناس إذا عُزل عن الولاية وترك المسؤولية ازداد إنابة إلى الله عزّ وجلّ ، وعرف افتقاره إلى الله تبارك وتعالى ، فصلحت حاله ، وإن كان انفصّاله إلى غير ذلك فلربما يمنّ الله عليه بالتوبة لتفرغه وعدم تحمله المسؤولية ، فيعود إلى الله تبارك وتعالى .
وأما قوله : «وأما في وقت ولايته ، وقت تعدي نفعه ، فتجده من أعظم الناس فجوراً وضرراً» : هذا موجود بلاشك ، لكنه ليس كثيراً في الناس ، والحمد لله ، لكن من الناس من يكون متهاوناً في أداء وظيفته ، فإذا تركها رجع إلى الله عزّ وجلّ .



٤٨ - المداراة لا المداهنة :

المداهنة خلق منحط أما المداراة فلا ، لكن لا تخلط بينهما ، فتحملك المداهنة إلى حضار النفاق لمجاهرة ، والمداهنة هي التي تمس دينك».

الشرح : لا بد أن تعرف ما الفرق بين المداهنة والمداراة .

المداهنة : أن يرضى الإنسان بما عليه قبيله ، كأن يقول : لكم دينكم ولي دين ، ويتركهم .

وأما المداراة : فهو أن يعزم في قلبه على الإنكار عليه ، لكنه يداريه فيتألفه تارة ، ويؤجل الكلام تارة أخرى، وهكذا حتى تتحقق المصلحة. (١)

فالفرق بين المداراة والمداهنة : أن المداراة يراد بها الإصلاح لكن على وجه الحكمة والتدرج في الأمور .

وأما المداهنة ، فإنها الموافقة ولهذا جاءت بلفظ الدهن ، لأن الدهن يسهل الأمور ، والعامّة يقولون في أمثالهم : ادهن السيل يسير يعني : أعطي الرشوة إذا أردت أن تمشي أمورك .



(١) ومما يدل على مشروعية المداراة ما أخرجه البخاري ومسلم في «صحيحيهما» من حديث أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول في رجل : «بئس ابن العشيرة» ، فلما دخل ألان له القول ، فقالت أم المؤمنين - رضي الله عنها - : يا رسول الله ! قلت له الذي قلت ، ثم ألت له القول؟ فقال لها ﷺ : «يا عائشة ! إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه - أو تركه - الناس اتقاء فحشه» .

٤٩- الغرامُ بالكتبِ :

شرف العلم معلوم ، لعموم نفعه ، وشدة الحاجة إليه كحاجة البدن إلى الأنفاس ، وظهور النقص بقدر نقصه ، وحصول اللذة والسرور بقدر تحصيله ، ولهذا اشتد غرام الطلاب بالطلب ، والغرام بجمع الكتب مع الانتقاء ، ولهم أخبار في هذا تطول ، وفيه مقيدات في «خبر الكتاب» يسر الله إتمامه وطبعه ، وعليه ، فأحرز الأصول من الكتب ، واعلم أنه لا يغني منها كتاب عن كتاب ، ولا تحشر مكتبتك وتشوش على فكرك بالكتب الغثائية ، لا سيما كتب المبتدعة ، فإنها سم ناقع .

الشرح : جمع الكتب مما ينبغي لطالب العلم أن يهتم به ، ولكن يبدأ بالأهم فالأهم .

فإذا كان الإنسان قليل الراتب فليس من الخير ولا من الحكمة أن يشتري كتباً كثيرة يلزم نفسه بغرامة قيمتها ، فإن هذا من سوء التصرف .
ولذلك لم يأمر النبي ﷺ الرجل الذي أراد أن يزوجه ولم يجد شيئاً ، أن يقترض ويستدين .

واحرص على كتب الأمهات ، الأصول ، دون المؤلفات الحديثة لأن بعض المؤلفين حديثاً ليس عنده علم راسخ ، ولهذا إذا قرأت كتاباً ما تجد

= وقد بَوَّبَ له البخاري - رحمه الله - في «الصحیح» (٤/١١٥) :

«باب: المداراة مع الناس، ويذكر عن أبي الدرداء: إنا لنكشّر في وجوه أقوام وإن قلوبنا لتلعنهم» .

أنه سطحي، قد ينقل الشيء بلفظه، وقد يحرفه إلى عبارة طويلة، لكنها
غشاء. (١)

فعليك بالأمهات ، عليك بالأصل ككتب السلف ، فإنها خيرٌ وأبرك
بكثير من كتب الخلف .

ثم احذر أن تضم مكتبتك الكتب التي ليس فيها خير ، لا أقول التي
فيها ضرر ، بل أقول التي ليس فيها خير لأن الكتب تنقسم إلى ثلاثة
أقسام : خير ، وشر ، ولا خير ولا شر .

فاحرص أن تكون مكتبتك خالية من الكتب التي ليس فيها خير .
هناك كتب يُقال : إنها كتب أدب ، لكنها تقطع الوقت وتقتله من غير
فائدة هناك كتب غامضة ذات أفكار معينة ومنهج معين، فهذه أيضاً لا
تدخل مكتبتك .



(١) هذا على العموم، وعلى الخصوص فهناك جهاذة معاصرون لهم من
التحقيقات النيفة، والمصنفات النافعة ما يجعلهم في مصاف من يحرص على اقتناء
نتائجهم العلمي .

٥٠- قوامُ مكتبتك :

عليك بالكتب المنسوجة على طريقة الاستدلال ، والتفقه في علل الأحكام ، والغوص على أسرار المسائل ، ومن أجلها كُتِبُ الشيخين : شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ، وتلميذه ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى . وعلى الجادة في ذلك من قبل ومن بعد كتب :

١- الحافظ ابن عبد البر (م سنة ٤٦٣ هـ) رحمه الله تعالى، وأجل كتبه «التمهيد» .

٢- الحافظ ابن قدامة (م سنة ٦٢٠ هـ) رحمه الله تعالى، وأرأس كتبه «المغني» .

٣- الإمام الحافظ النووي (م سنة ٦٧٦ هـ) رحمه الله تعالى .

٤- الحافظ الذهبي (م سنة ٧٤٨ هـ) رحمه الله تعالى .

٥- الحافظ ابن كثير (م سنة ٧٧٤ هـ) رحمه الله تعالى .

٦- الحافظ ابن رجب (م سنة ٧٩٥ هـ) رحمه الله تعالى .

٧- الحافظ ابن حجر (م سنة ٨٥٢ هـ) رحمه الله تعالى .

٨- الحافظ الشوكاني (م سنة ١٢٥٠ هـ) رحمه الله تعالى .

٩- الإمام محمد بن عبد الوهاب (م سنة ١٢٠٦ هـ) رحمه الله تعالى .

١٠- كتب علماء الدعوة ومن أجمعها «الدرر السنية» .

١١- العلامة الصنعاني (م سنة ١١٨٢ هـ) رحمه الله تعالى ، لاسيما كتابه

النافع «سبل السلام» .

١٢- العلامة صديق حسن خان القنوجي (م سنة ١٣٠٧ هـ) رحمه الله تعالى .

١٣- العلامة محمد الأمين الشنقيطي (م سنة ١٣٩٣ هـ) رحمه الله تعالى ، لا

سيما كتابه : «أضواء البيان» .

الشرح : هذا أيضاً مهم ، أن يختار الإنسان في مكتبته الكتب الأصلية القديمة، لأن غالب كتب المتأخرين قليلة المعاني ، كثيرة المباني ، تقرأ صفحة كاملة يمكن أن تلخصها في سطر أو سطرين مع التسعير والمطاب والتغريزات في بعض الكلمات التي لا تفهم إلا بعد افتراض ، لكن كتب السلف تجدها سهلة لينة رصينة ، لا تجد كلمة واحدة ليس لها معنى .



٥١- التَّعَامُلُ مَعَ الْكِتَابِ :

لا تستفد من كتاب حتى تعرف اصطلاح مؤلفه فيه ، وكثيراً ما تكون المقدمة كاشفةً عن ذلك ، فابدأ من الكتاب بقراءة مقدمته .

الشرح : التعامل مع الكتاب يكون بأمور :

الأول : معرفة موضوعه ، حتى يستفيد الإنسان منه لأنه يحتاج إلى التخصص .

الثاني : أن تعرف مصطلحاته ، وهذا في الغالب يكون في المقدمة ، لأن معرفة المصطلحات يحصل بها في الواقع أنك تحفظ أوقات كثيرة ، وهذا يفعله الناس في مقدمات الكتب ، فمثلاً نعرف أن صاحب «بلوغ المرام» إذا قال : «متفق عليه» ، يعني : رواه البخاري ومسلم .

لكن صاحب «المنتقى» إذا قال : «متفق عليه في الحديث» ، يعني أنه : رواه الإمام أحمد والبخاري ومسلم .

كذلك أيضاً كتب الفقه يُفرِّق بين القولين ، الوجهين ، الروايتين ، والاحتمالين ، كما يعرف الناس من تتبع كتب الفقهاء .

الروايتان : عن الإمام ، والوجهان : عن الصحابة ، لكن أصحاب المذهب الكبار أهل التوجيه ، والاحتمالان : للتردد بين قولين ، والقولان : أعمُّ من ذلك كله .

كذلك يحتاج أن تعرف إذا قال المؤلف : «إجماعاً» ، أو إذا قال : «وفاً» .

إذا قال : «إجماعاً» يعني : بين الأمة ، «وفاً» : مع الأئمة الثلاثة

كما هو اصطلاح صاحب الفروع في فقه الحنابلة .

الثالث : معرفة أسلوبه وعبارته، ولهذا تجد أنك إذا قرأت الكتاب أول ما تقرأ لاسيما من الكتب العلمية المملوءة علماً، تجد أنك تمر بك العبارات تحتاج إلى تأمل وتفكير في معناها، لأنك لم تألفها فإذا كررت هذا الكتاب ألفته، وانظر مثلاً إلى كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، الإنسان الذي لا يتمرن على كتبه يصعب أن يفهمها لأول مرة، لكن إذا تمرن عرفها بيسر وسهولة .
أما ما يتعلق بأمر خارجي عن التعامل مع الكتاب ، وهو التعليق بالهوامش أو بالحواشي ، فهذا أيضاً مما يجب لطالب العلم أن يفتنمه ، وإذا مرت به مسألة تحتاج إلى شرح أو دليل أو إلى تعليق ويخشى أن ينساها فإنه يعلقها ، إما بالهامش وهو الذي على يمينه أو يساره وإما بالحاشية ، وهي التي تكون بأسفل .

وكذلك أيضاً إذا كان الكتاب فيه فقه مذهب من المذاهب ورأيت أنه يخالف المذهب في حكم هذه المسألة ، فإنه من المستحسن أن تقيّد المذهب في الهامش أو الحاشية حتى تعرف أن الكتاب خرج عن المذهب ، ولاسيما إذا كان المذهب أقوى مما ذهب إليه صاحب الكتاب .



٥٢- وَمَنْهُ :

إذا حُرِّتْ كِتَابًا ، فلا تُدْخِلْهُ فِي مَكْتَبَتِكَ إِلَّا بَعْدَ أَنْ تَمُرَ عَلَيْهِ جَرْدًا ، أَوْ قِرَاءَةَ لِمَقْدَمَتِهِ ، وَفَهْرَسِهِ ، وَمَوَاضِعِ مِنْهُ ، أَمَا إِنْ جَعَلْتَهُ مَعَ فَتْنِهِ فِي الْمَكْتَبَةِ ، فَرَبْمَا مَرَّ زَمَانٌ وَفَاتَ الْعَمْرُ دُونَ النَّظَرِ فِيهِ ، وَهَذَا مَجْرِبٌ ، وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ .

الشرح : هذا صحيح . . . وهو حاصل كثيرًا ، أكثر ما يكون في حال الإنسان إذا جاءه كتاب جديد يتصفحه ، أو إذا كان كثيرًا يقرأ الفهرس .

قلَّ أن تجد شخصًا - مثلاً - أو مر بك حال من حين يأتيك الكتاب أن تقرأه . . هذا قليل .

وإنما قال الشيخ هذا ، لأجل إن احتجت إلى مراجعته عرفت أنه يتضمن حكم الذي تريد ، أما إذا لم تجده مراجعة ولو مرورًا فإنك لا تدري ما فيه من الفوائد والمسائل ، فيفوتك شيء كثير موجود في هذا الكتاب الذي عندك في الرف .



٥٣- إعجامُ الكتابةِ :

إذا كتبت فأعجم الكتابة بإزالة عجمتها ، وذلك بأمر :

١- وضوح الخط .

٢- رسمه على ضوء قواعد الرسم (الإملاء) ، وفي هذا مؤلفات

كثيرة من أهمها : «كتاب الإملاء» لحسين والي ، «قواعد الإملاء» لعبد

السلام محمد هارون ، «المفرد العلم» للهاشمي ، رحمهم الله تعالى .

٣- النقط للمعجم والإهمال للمهمل .

٤- الشكل لما يشكل .

٥- تثبيت علامات الترقيم في غير آية أو حديث .

الشرح : لابد أن تكون عالماً ، أخشى أن تقع في قول القائل : يريد

أن يعربه فيعجمه ، لابد أن تكون عالماً بالنحو ، وإذا شكلت عليك

الكلمة فارجع إلى مظانها ، إذا أشكل عليك تركيب الكلمة أو حركاتها

في تركيبها لا في إعرابها فارجع إلى كتب اللغة لأن هناك أخطاء شائعة

بين الناس ، مثلاً يقولون : تجربة وتجارب .

ثم ذكر قواعد إملائية يجب مراعاتها .



الفصل السابع المحاذير

٥٤ - حِلْمُ الْيَقَظَةِ :

إياك و (حلم اليقظة) ، ومنه بأن تدعي العلم لما لم تعلم ، أو إتقان ما لم تتقن ، فإن فعلت ؛ فهو حجاب كثيف عن العلم .

الشرح : هذا صحيح . . . أحياناً بعض الناس يري الحاضرين بأنه عالم مطلع ، فتجده إذا سُئِلَ . . . يسكت قليلاً - كأنه يتأمل ويطلع على الأسرار - ثم يرفع رأسه ويقول : هذه المسألة فيها قولان للعلماء !! فلا تدعي ولا تنصب نفسك عالماً مفتياً وأنت لا علم عندك ؛ لأن هذا من السفه بالعقل وضلال في الدين .
ولهذا قال : « فإن فعلت فهو حجاب كثيف عن العلم » .



(١) بل الواجب أن تسلك في ذلك طريقة أهل العلم الأتقياء ، من ترك التكلف والتعسر والتشدد ، وترك التجمل بالأفعال المزورة ، أو الحركات المدلسة التي تريد بها أن تقول للناس : اعرفوني اعرفوني .
بل الواجب أن تجيب عن السؤال بحسب علمك ، فإن كان لك به علم فأجب في غير تكلف ، مع مراعاة حال السائل ، وإن لم تعلم له جواباً فلا يضرك أن تقول : « لا أعلم » ، فإنها كما تقدم : نصف العلم .

٥٥- احذر أن تكون «أبا شبر» :

فقد قيل : العلم ثلاثة أشبار ، من دخل في الشبر الأول تكبر ، ومن دخل في الشبر الثاني ، تواضع ، ومن دخل في الشبر الثالث ، علم أنه ما يعلم .

الشرح : يتكبر لأنه ما عرف نفسه حقيقة ، والثاني تواضع ، لكن يرى نفسه عالماً ، والثالث يرى نفسه جاهلاً لا يعلم .

لكن هذه الأخيرة محمودة أم لا ؟ لو رأيت نفسك جاهلاً فاعلم أنك لن تقدم على عزم في الفتيا ، ولذلك ترى بعض طلبه لا يعطيك جزءاً يقول : الذي يظهر يحتمل . . . الخ .

مادام الله فتح عليك وكنت عالماً حقاً ، فاعتبر نفسك عالماً . . اجزم بالمسألة ، لا تجعل الإنسان السائل طريح الاحتمال، وإلا ما أفدت الناس . (١)

أما الإنسان الذي ليس عنده علم وغير متمكن فهذا ينبغي أن يرى نفسه غير عالم .



(١) التنبيه على هذه المسألة المهمة من بعد نظر الشيخ - رحمه الله - فإن هذه الآفة - أقصد احتمالية الجواب من الأمراض الشائعة بين بعض المشتغلين بالعلم ، فتراه إذا سئل عن سؤال أورد في جوابه الخلاف في المسألة دون أن يرجح وجهاً على وجه ، مما يوقع السائل في الحيرة ، وقد يجيبه باحتمالات شتى ظناً منه أن هذا الفعل من التورع في الفتيا ، وهذا ليس بصحيح .

٥٦- التَّصَدُّرُ قَبْلَ التَّاهُلِ :

احذر التصدر قبل التأهل ، فهو آفة في العلم والعمل .
وقد قيل : من تصدر قبل أوانه فقد تصدى لهوانه .

الشرح : هذا أيضاً مما يجب الحذر منه ، أن يتصدر الإنسان قبل أن يكون أهلاً للتصدر ؛ لأنه إذا فعل ذلك كان هذا دليلاً على أمور :
الأول : إعجابه بنفسه ، حيث تصدر فهو يرى نفسه علم الأعلام .
الثاني : أن ذلك يدل على عدم فقهه ومعرفته بالأمور ، وإذا الناس رأوه متصدراً ، أوردوا عليه من المسائل ما يبين عواره .
الثالث : إنه إذا تصدر قبل أن يتأهل ، لزمه أن يقول على الله ما لا يعلم ، لأن غالب من كان هذا قصده الغالب أنه لا يبالي أن يحطم العلم تحطيماً وأن يجيب عن كل شيء ما سُئِلَ عنه .
الرابع : أن الإنسان إذا تصدر فإنه في الغالب لا يقبل الحق ، لأنه يظن بسفهه أنه إذا خضع لغيره ، وإن كان معه الحق كان هذا دليلاً على أنه ليس بأهل في العلم . (١)



= فمتى كنت عالماً بالجواب ، قادراً على الترجيح ، فلا بد أن تذكر ما ترجح عندك ، دفعاً للبلبله عن السائل ، ومنعاً له من الوقوع في الحيرة ، فالورع في الفتوى لا يمنع من الترجيح ، وإلا كان على نحو الاحتمالات والافتراضات ضرباً من الوسوسة والعياذ بالله .

(١) التصدر قبل التأهل آفة الغالب من طلاب العلم اليوم - إلا من رحم ربي ، =

٥٧- التَّمَرُّ بِالْعِلْمِ :

احذر ما يتسلى به المفلسون من العلم ، يراجع مسألة أو مسألتين .
فإذا كان في مجلس فيه من يشار إليه ، أثار البحث فيهما ؛ ليظهر علمه !
وكم في هذا من سوأة ، أقلها أن يعلم أن الناس يعلمون حقيقته .
وقد بينت هذه مع أخوات لها في كتاب «التعاليم» والحمد لله رب
العالمين .

الشرح : يأتي الإنسان بمسألة من المسائل ويبحثها ويحققها بأدلتها
ومناقشة العلماء ، عالم يشار إليه بالبنان يقول : ماذا تقول أحسن الله
= وهذا يورث الحدث التسرع في الفتيا ، والجرأة عليها ، والخروج بالشاذ من
الأقوال التي لم يقل بها أحد من أهل العلم ، بل لربما دفعه ذلك إلى الاحتيال في
دين الله ، والعياذ بالله ، ناهيك عن تضييعه العلم الذي لم يطلبه لأجل تصدره قبل
تأمله بجهل وغباء ، وقد قال الشافعي - رحمه الله - :

« إذا تصدرَّ الحدث فاته علم كبير » .^(١)

وما أبلغ ما ورد في ترجمة أبي القاسم ابن عساكر - رحمه الله - قال :
لما عزمت على التحديث - والله المطلع أنه ما حملني على ذلك حب الرئاسة
والتقدم ، بل قلت : متى أروي كل ما قد سمعته ، وأي فائدة في كوني أخلفه
بعدي صحائف - فاستخرت الله ، واستأذنت أعيان شيوخي ورؤساء البلد ، وطففت
عليهم ، فكل قال : ومن أحقُّ بهذا منك !!؟ فشرعت في ذلك سنة ثلاث
وثلاثين .^(٢)

(١) نقلًا عن « فتح الباري » للحافظ ابن حجر (١/١٣٥).

(٢) « سير أعلام النبلاء » للحافظ الذهبي (٢٠/٥٦٥).

إليك في كذا وكذا؟ قال : هذا حرام ، قال كيف ؟ بماذا نجيب على قول النبي ﷺ كذا وعن قول فلان بكذا ويجب بالأدلة التي لا يعرفها العالم ؛ لأن العالم ليس مُلمًا بكل شيء، لكي يُظهر نفسه أنه أعلم من هذا العالم، ولذلك تجدد العوام يتحدثون : والله فلان البارحة جالس مع فلان - كبير من العلماء - وأفحمه في المسألة وصار كبير كبار العلماء .

وهذا واقعٌ كثير من العلماء الآن وطلبة العلم ، يكون له اختصاص معين كأن يدرس باب النكاح مثلاً ويحقق فيه ، لكن لو تخرج به إلى باب البيع - الذي هو قبل باب النكاح في ترتيب الفقهاء - لن تجد عنده شيئاً ، كثير من الناس الآن يتنمر في علم الحديث ، يقول روى فلان عن فلان وفيه انقطاع ، وسبب انقطاعه كذا ، ثم لو تسأله عن آية من كتاب الله ما أجاب . (١)



(١) وربما دفعه ذلك إلى طرح الأغلوطات وشواذ المسائل جذباً للأنظار إليه ، وطلباً للشهرة ، ومثال ذلك : ما أخرجه الأجرى - رحمه الله - في «أخلاق العلماء» (٩٤) بسند صحيح عن الفضل بن زياد قال : سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل - رحمه الله - يقول لرجل ألع عليه في تعقيد المسائل ، فقال أحمد : تسأل عن عبيدين رجلين ، سل عن الصلاة والزكاة شيئاً تنتفع به ، ونحو هذا ، ما تقول في صائم احتلم ؟ فقال الرجل : لا أدري ، فقال أبو عبد الله : ترك ما تنتفع به ، وتساءل عن عبيدين رجلين .

والشاهد من هذا : أنه لا يصح للطالب أن يُشهر نفسه بطرح المناقشات فيما يُحسن بل إذا طرأت المناقشة ، أو سئل في الباب الذي يُحسنه فلا بأس أن يجيب فيه مع الإخلاص لله تعالى ، وأن لا يكون جوابه ومناقشته لأجل الشهرة أو المغالبة .

٥٨- تحبير الكاغد :

كما يكون الحذر من التأليف الخالي من الإبداع في مقاصد التأليف الثمانية ، والذي نهايته «تحبير الكاغد» ، فالحذر من الاشتغال بالتصنيف قبل استكمال أدواته ، واكتمال أهليتك ، والنضوج على يد أسيالك ، فإنك تسجل به عاراً ، وتبدي به شناراً .

أما الاشتغال بالتأليف النافع لمن قامت أهليته ، واستكمل أدواته ، وتعددت معارفه ، وتمرس به بحثاً ، ومراجعة ، ومطالعة ، وجرداً لمطولاته ، وحفظاً لمختصراته ، واستذكراً لمسائله ، فهو من أفضل ما يقوم به النبلاء من الفضلاء .

ولا تنس قول الخطيب : «من صنف ، فقد جعل عقله على طبق يعرضه على الناس» .

الشرح : هذه الشروط التي ذكرها ، الآن متعذرة .

الآن تجد رسائل في مسألة معينة يكتبها أناس ليس لهم ذكر ولا معرفة ، وإذا تأملت ما كتبوه وجدت أنه ليس صادراً عن علم راسخ ، وأن كثيراً منه نقولات ، وأحياناً ينسبون النقل إلى قائله ، وأحياناً لا ينسبون ، وعلى كل حال نحن لا نتكلم عن النيات ، فالنية علمها عند الله عز وجل . لكن نقول : انتظر . . . انتظر . (١)

(١) كثير من المصنفات اليوم خالية من الإبداع والتجديد ، والغوص على مكنون الفوائد والفرائد ، لا سيما مع تفشي التقليد ، أو النقل بلا عزو عن الآخرين الذي =

وإذا كان لديك علم وقدرة فاشرح هذه الكتب الموجودة شرحاً ،
لأن بعض هذه الكتب لا يوجد فيه الدليل على وجه كامل .



= هو أخي السرقة العلمية ، وكم من رسائل وأطروحات لنيل الدرجات العلمية
ليست إلا حبراً على ورق ، لم يأت فيها صاحبها بجديد ، بل هو نقل محض ،
وأما التجديد في التصنيف فهو عملة نادرة .

فإن لم يكن فيما تألفه إلا النقل عن الآخرين ، دون تجديد أو إبداع ، فلا تعنُ
نفسك الكتابة ، ولا تكلف غيرك بذل المال في شراء ما حبرت ، وبذل الوقت في
قراءته .

ولكن هنا مسألة مهمة لا بد من التنبيه عليها : وهي أن الطالب وقت الطلب
والتحصيل يحتاج إلى الكتابة والتقيد ، وليس أفضل في ذلك من كتابة البحث ،
وإن كانت ضعيفة ، أو لا تضيف شيئاً جديداً إلى العلم ، إلا أنها تدرّب الطالب
على التأليف وتكوين الملكة وتدله على طرق البحث ، وكيفية صياغة المؤلفات ،
على ألا يتسرع بنشرها أو بطبعها ، وإنما هي كالواجبات المنزلية ، يتناولها تناول
المتدرب المتعلم ، لا تناول العالم الجهد المصنف .

٥٩- مَوْقِفُكَ مِنْ وَهْمٍ مِنْ سَبَقِكَ :

إذا ظفرت بوهم لعالم ، فلا تفرح به للحطّ منه ، ولكن افرح به لتصحيح المسألة فقط ؛ فإن المنصف يكاد يجزم بأنه ما من إمام إلا وله أغلاط وأوهام ، لاسيما الكثيرين منهم .

وما يشغب بهذا ويفرح به للتقصص ، إلا متعالم «يريد أن يُطبَّ زُكَّامًا فيحدث به جذامًا» .

نعم ؛ ينبه على خطأ أو وهم وقع لإمام غمر في بحر علمه وفضله ، لكن لا يثير الرّهج عليه بالتقصص منه ، والحطّ عليه فيغتر به من هو مثله .

الشرح : هذا أيضًا مهم جدًا ، وهو موقف الإنسان من وهم من سبقه أو من عاصره أيضًا ، هذا الموقف له جهتان :

الجهة الأولى : التصحيح وهذا أمر واجب على كل إنسان عثر على وهم إنسان - ولو كان من أكابر العلماء في عصره - أو فيمن سبقه - يجب عليه أن ينبه على هذا الوهم وعلى هذا الخطأ ، لأن بيان هذا الوهم أمر واجب ، ولا يمكن أن يضيع الحق لاحترام من قال بالباطل ، لأن احترام الحق أولى من مراعاته .

لكن هل يُصرح بذكر قائل الخطأ أو الوهم ، أو يقول : توهم بعض الناس وقال كذا وكذا ؟ هذا ينظر إلى المصلحة ، قد يكون من المصلحة ألاّ يصرح ، كما لو كان يتكلم عن عالم مشهور في عصره ، موثوق عند الناس محبوب إليهم ، فيقول : قال فلان كذا وكذا خطأ ، فإن العامة لا

يقبلون منه شيئاً بل يسخرون به ، ويقولون : من أنت حتى ترد علي فلان ، ولا يقبلون الحق .

ففي هذه الحال يجب أن يقول : من الوهم أن يقول القائل كذا وكذا ، ولا يقل : فلان .

وقد يكون هذا الرجل - الذي توهم - متبوعاً يتبعه شرذمة من الناس وليس له قدر في المجتمع ، فحينئذ يصرح ، لئلا يغتر الناس به ، فيقول : قال فلان كذا وكذا وهو خطأ .

الجهة الثانية : في موقف الإنسان من وهم من سبقه أو من عاصره أن يقصد بذلك بيان معاييه لا إظهار الحق من الباطل .

وهذه إنما تقع من إنسان حاسد - والعياذ بالله - يتمنى أن يجد قولاً ضعيفاً أو خطأً لشخص ما ، فينشره بين الناس ولهذا نجد أهل البدع يتكلمون في شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وينظرون إلى أقرب شيء يمكن أن يقدح به ، فينشرونه ويعيبونه ، فيقولون : خالف الإجماع في أن الثلاث طلقات واحدة ، فيكون هذا شاذاً ، ومن شدَّ شدَّ في النار ، يحكم بأن الإنسان إذا قال لامرأته : أنت طالق ، بأن يكفر كفارة يمين ، مع أنه لم يتكلم باليمين إطلاقاً ، وإنما قال : إذا فعلت كذا فأنت طالق مثلاً .

يقول بأن الله تعالى لم يزل فعلاً ولم يزل فاعلاً ، وهذا يستلزم أن يكون مع الله قديم ، لأن هذه المقولات الواقعة بفعل الله ، إذا جعل فعل الله قديماً لم يزل ، لزم أن تكون المفعولات قديمة ، فيكون قد قال بوجود إلهين . . . وما أشبهها من هذه الكلمات التي يأخذونها زلة من زلاته يشيعونها بين الناس ، مع أن الصواب معه ، لكن الحاسد الناقم - والعياذ

بالله - له مقام آخر .

فأنت في وهم من سبقك يجب أن يكون قصدك الحق ، ومن كان قصده الحق ووفقاً للقبول ، أما من كان قصده أن يظهر عيوب الناس ، فإن من تتبع عورة أخيه ، تتبع الله عورته ، ومن تتبع الله عورته فضحه ولو في بيت أمه .

ثم يقول : «إذا ظفرت بوهم لعالم فلا تفرح به للحظ منه ، ولكن افرح به لتصحيح المسألة فقط» .

والحقيقة إنني أقول : لا تفرح به إطلاقاً ، وإذا عثرت على وهم عالم فحاول أن تدفع اللوم عنه وأن تذب عنه ، لاسيما إذا كان من العلماء المشهود لهم بالعدالة والخير ونصح الأمة .

أما أن أفرح بها ، فهذا لا ينبغي حتى وإن كان قصدي تصحيح الخطأ .

ولهذا لو كانت العبارة «إذا ظفرت بوهم عالم فلا تفرح به للحظ منه ولكن التمس العذر له وصحح الخطأ» هذا صواب العبارة .

ثم قال : «فإن المنصف يكاد يجزم بأنه ما من إمام إلا وله أغلاط وأوهام ، ولاسيما الكثيرين منهم» . و

الأفصح أن يقول : «لاسيما الكثيرون منهم» .

يقول : إن المنصف يعني الذي يتكلم بالعدل ويتبع أقوال العلماء يعلم أنه ما من عالم إلا وله أوهام وأخطاء ، ولاسيما الكثير الذي يكثر الكتابة والفتوى ، ولهذا قال بعضهم : من كثر كلامه ، كثر سقطه ، ومن

قل كلامه ، قل سقطه .

ثم قال : «وما يشغب بهذا ويفرح به للتقص ، إلا متعالم» يريد أن
يطب زكامًا فيحدث به جذامًا .

في الحقيقة لا يفرح به للتقص إلا إنسان معتدي لا متعالم ، معتدي
يريد العدوان على الشخص نفسه ، ويريد العدوان على العلم الصحيح ،
لأن الناس إذا وجدوا هذا العالم أخطأ في مسألة ضعف قوله ، أو ضعفت
قوة قوله عندهم حتى في المسائل الصحيحة .



٦٠- دَفْعُ الشُّبُهَاتِ :

لا تجعل قلبك كالسفنجة تتلقى ما يرد عليها ، فاجتنب إثارة الشبه وإيرادها على نفسك أو غيرك ، فالشبه خطافة ، والقلوب ضعيفة ، وأكثر من يلقيها حمالة الخطب -المتدعة - فتوقَّهم .

الشرح : هذه الوصية أوصى بها شيخ الإسلام ابن تيمية تلميذه ابن القيم قال : « لا تجعل قلبك كالإسفنجة يشرب ويقبل كل ماورد عليه ، ولكن اجعله زجاجة صافية تبين ما وراءها ولا تتأثر بما يرد عليها» .

كثير من الناس يكون قلبه غير مستقر ويورد شبهات ، وقد قال العلماء رحمهم الله قولاً حقاً وهو : أننا لو طوعنا الإيرادات العقلية ما بقى علينا نص إلا وهو محتمل مشتبه ، ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم يأخذون بظاهر القرآن وبظاهر السنة، ولا يوردون : ولو قال قائل .

نعم إن كان الإيراد قوياً أو كان هذا الإيراد قد أُورد من قبل فحيثئذ يبحث الإنسان ، أما أن يجعل يفكر إذا نام على فراشه «إنما الأعمال بالنيات»^(١) أفلا يحتمل بالأعمال العبادات الأم : كالصلاة والزكاة والحج والصوم ، والباقي لا نية له ، يمكن ، فيه احتمال عقلي ؛ ثم بيني على الاحتمال الذي أورده على نفسه احتمالات أخرى .

وما أكثر هذا في بعض الناس ، نجد دائماً يورد إيرادات وهذا في الواقع ثلْمٌ عظيم في تلقي العلم .

(١) تقدّم تخريجه .

اترك الإيرادات وامش على الظاهر فهو الأصل ، ولهذا اقرأوا الآن
سيرة النبي ﷺ وسيرة الصحابة والأحاديث تجدون المسألة على ظاهرها .
لَمَّا حَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّحَابَةَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا
فِي الثَّلَاثِ الْآخِرِ .

قالوا: يارسول الله كيف ينزل ؟ وهل السماء تسعه ؟ وهل يخلو من
العرش ؟ هل قالوا هكذا ؟ ! أبداً .
لَمَّا حَدَّثَهُمْ أَنَّ الْمَوْتَ يَأْتِي بِهِ الْقِيَامَةَ عَلَى صُورَةِ كَبْشٍ ، ثُمَّ يُقَالُ : يَا
أَهْلَ الْجَنَّةِ خَلُودٌ بِلَا مَوْتٍ ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خَلُودٌ بِلَا مَوْتٍ ، ثُمَّ يَذْبَحُ بَيْنَ
الْجَنَّةِ وَالنَّارِ .

قالوا: كيف يكون الموت كبشاً ؟ ما قالوا هذا !!
لذلك أنصح نفسي وإياكم ألا توردوا هذا على أنفسكم ، لاسيما
في أمور الغيب المحضة ، لأن العقل بحار فيها ، ما يدركها ، فدعها على
ظاهرها ولا تتكلم فيها .
قل سمعنا وآمنا وصدقنا ، وما وراءنا أعظم مما نتخيل ، فهذا مما
ينبغي لطالب العلم أن يسلكه . (١)



(١) ولهذا تجد تواتر عبارات السلف على ترك الخوض في الكيفية ، وكثيراً ما
تجد في عبارتهم تلك الكلمات المشهورة التي لخصت منهجهم في الإمرار على
الظاهر دون البحث عن الكيف : « ولا يُقال لِمَ ؟ ولا يُقال كيف » .

٦١- احذر اللحن :

ابتعد عن اللحن في اللفظ والكتب ، فإن عدم اللحن جلاله ، وصفاء ذوق ، ووقوف على ملاح المعاني لسلامة المباني : فعن عمر رضي الله عنه أنه قال : «تعلموا العربية ، فإنها تزيد في المروءة» . وقد ورد عن جماعة من السلف أنهم كانوا يضربون أولادهم على اللحن ، وأسند الخطيب . عن الرحبي قال : «سمعت بعض أصحابنا يقول : إذا كتب لحن ، فكتب عن اللحن لحن آخر ، صار الحديث بالفارسية» ! وأنشد المبرد :

النحو يبسط من لسان الألكن والمرء تكرمه إذا لم يلحن
فإذا أردت من العلوم أجلها فأجلها منها مقيم الألسن

وعليه ، فلا تحفل بقول القاسم بن مخيمرة - رحمه الله تعالى - :
«تعلم النحو: أوله شغل ، وآخره بغي» .

ولا بقول بشر الحافي - رحمه الله تعالى - : «لما قيل له : تعلم النحو قال : أضل . قال : قل ضرب زيد عمراً . قال بشر : يا أخي ! لم ضربه ؟ قال : يا أبا نصر ! ما ضربه وإنما هذا أصل وضع ، فقال بشر : هذا أوله كذب ، لا حاجة لي فيه» رواهما الخطيب في «اقتضاء العلم العمل» .

الشرح : اللحن معناه : الميل سواء كان في قواعد التصريف أو في قواعد الإعراب ، قواعد الإعراب يمكن الإحاطة بها ، فيعرف الإنسان

القواعد ويطبق لفظه أو كتابته عليها .

قواعد التصريف هي المشكلة ، أحياناً يأتي الميزان الصرفي على غير قياس ، ويأتي سماعياً بحثاً ، وحينئذ لا يخلو إنسان في الغلط فيه .
عندك جموع التكسير ، تحتاج إلى ضبط ، عندك أبنية المصادر تحتاج إلى ضبط ، ومع هذا لو ضبطها سوف تجد شاداً كثيراً عنها ، ولكن نقول : سدد وقارب .

فعليك بأن تعدل لسانك وأن تعدل بنانك ، وأن لا تكتب إلا بعربية ، ولا تنطق إلا بعربية ، فإن عدم اللحن جلاله وصفاء لون ووقوف على ملامح المعاني لسلامة المباني ، كلما سلم المبني انضح المعنى .
وعن عمر - رضي الله عنه - قال :

تعلموا العربية فإنها تزيد في المروءة .

هذه يقولها في عهده ، يأمر بتعلم العربية خوفاً من أن تتغير بلسان الأعاجم بعد الفتوحات .

لكن مع الأسف أننا في هذا الزمن - الذي ليس لنا شخصية وصرنا أذيالاً وأتباعاً لغيرنا - صار منا من يرى أن من تكلم بالإنجليزية أو الفرنسية هو ذو مروءة ، ويفخر إذا كان يعرف الإنجليزية أو الفرنسية ، بل إن بعضنا يعلم أولاده اللغة غير العربية .

بعض الصبيان يأتي يقول مع السلامة ، فيقول : باي باي .
في الهاتف يقول : ألو .

لماذا لم تقل : السلام عليكم ؟ لأنك الآن تستأذن

فهذه أشياء - مع الأسف - لما كنا ليس لنا شخصية ، ويجب أن

يكون لنا شخصية ، لأننا والحمد لله أهل دين وشريعة ، لكن صار بعضنا أذياً .

عمر يقول : «تعلموا العربية فإنها تزيدكم مروءة» ، وبناءً على ذلك : كلما كان الإنسان أعلم بالعربية صار أكبر مروءة وأكثر .
قال : «وقد ورد عن جماعة من السلف أنهم كانوا يضربون أولادهم على اللحن» .

واللحن قليل في ذلك الوقت ، ومع ذلك يضربونهم عليه .
عندنا الآن لا أحد يُضرب على اللحن لا أولاده ولا تلاميذه ولا غيره ، على الأقل بالنسبة للتلاميذ إذا أخطأ الإنسان في العربية فَرُدُّ عليه حتى لا يكون أخطأ ، وظن أن سكوتك يدل على صحة ما نطق به .



٦٢- الإجهاضُ الفِكْرِي :

احذر (الإجهاض الفكري) ، بإخراج الفكرة قبل نضوجها .

الشرح : هذا بمعنى ما سبق ، أنك لا تتعجل فيما يتبين لك شيئاً تخرجه ، لاسيما إذا كان هذا الشيء الذي أنت تريد أن تخرجه مخالفاً لقول أكثر العلماء أو مخالفاً لما تقتضيه الأدلة الأخرى الصحيحة ، لأن بعض الناس يمشي مع بُنيات الطريق ، فتجده إذا مرَّ بحديث - ولو كان ضعيفاً شاداً - أخذ به ، ثم قام يتكلم به بين الناس ، فيظن الناس لهذا أنه أدرك من العلم ما لم يدركه غيره .

فنقول الذي بينك وبين الله : إذا رأيت حديثاً يدل على حكم تعارضه الأحاديث الصحيحة التي هي عماد الأمة ، والتي تلقاها الأمة بالقبول فلا تتعجب ، وكذلك إذا رأيت على حكم خالف الجمهور ، فلا تتعجب ، لكن إذا تبين لك الحق فلا بد من القول به . (١)



(١) مخالفة إجماع الأمة ، أو فتيا أهل العلم بما يخالف نصاً من نصوص السنة وإن ورد بسند ظاهره الصحة مما عدّه أهل العلم والنقد من المحدثين قادحاً في صحة المتن ، وجعلوا تلك المخالفة دليلاً على شذوذ الحديث ، ومن ثمَّ سقوط الاحتجاج به ، بخلاف ما يقع اليوم من بعض أهل التحقيق من تقوية الشاذ بمجرد النظر في ظاهر السند ، دون اعتبار المتن والقرائن المحتف بها ، وقد بينّا ذلك في كتابنا «قواعد حديثية نصّ عليها المحققون وغفل عنها المشتغلون» .

٦٣- الإسرائيليات الجديدة :

احذر الإسرائيليات الجديدة في نفثات المستشرقين ، من يهود ونصارى ، فهي أشد نكاية وأعظم خطراً من الإسرائيليات القديمة ، فإن هذه قد وضح أمرها ببيان النبي ﷺ الموقف منها ، ونشر العلماء القول فيها ، أما الجديدة المتسربة إلى الفكر الإسلامي ، في أعقاب الثورة الحضارية ، واتصال العالم بعضه ببعض ، وكبح المد الإسلامي ، فهي شر محض ، وبلاء متدقق ، وقد أخذت بعض المسلمين عنها سنة ، وخفض الجناح لها آخرون ، فاحذر أن تقع فيها ، وقي الله المسلمين شرها .

الشرح : يريد بهذا الأفكار الدخيلة التي دخلت على المسلمين بواسطة اليهود والنصارى ، فهي ليست إسرائيلية إخبارية ، بل إسرائيلية فكرية دخلت على كثير من الكتاب الأدبيين ، وغير الأدبيين ، أفكار دخيلة في الواقع منها ما يتعلق بالمعاملات ، ومنها ما يتعلق بالعبادات ، ومنها ما يتعلق بالأنكحة ، حتى أن بعض الكتاب ينكر تعدد النساء الذي ذهب كثير من العلماء إلى أن التعدد أفضل من الإفراد ، وهو ينكر التعدد ويقول هذا في زمن ولّى وراح ، ولم يدر أن التعدد في هذا الزمن أشد إلحاحاً منه فيما سبق لكثرة النساء وكثرة الفتن واحتياج النساء إلى ما يحصن فروجهن .

كذلك أيضاً من بعض الأفكار ما يتعلق بالخلافة والإمامة ، كيف كان أبو بكر يبايع له دون أن يستشار الناس كلهم ، حتى العجوز والطفل .. وما أشبه ذلك .



٦٤- احذر الجدال البيزنطي :

أي الجدال العقيم ، أو الضئيل ، فقد كان البيزنطيون يتحاورون في جنس الملائكة والعدو على أبواب بلدتهم حتى داهمهم . وهكذا الجدال الضئيل يصد عن السبيل .

وهدي السلف : الكف عن كثرة الخصام والجدال ، وأن التوسع فيه من قلة الورع ، كما قال الحسن ، إذا سمع قوماً يتجادلون : «هؤلاء ملأوا العبادة ، وخف عليهم القول ، وقل ورعهم فتكلموا» . رواه أحمد في «الزهد» وأبو نعيم في «الحلية» .

الشرح : وهذا مهم ، الحذر من الجدال البيزنطي ، وهو الجدال العقيم ، الذي لا فائدة منه ، أو الجدال الذي يؤدي إلى التنطع في المسائل والتعمق فيها بدون أن يكلفنا الله ذلك ، فدع هذا الجدال واتركه ، لأنه لا يزيدك إلا قسوة في القلب وكراهة للحق ، إذا كان مع خصمك وغلبك فيه ، فلهذا دع هذا النوع من الجدال .

أما الجدال الحقيقي الذي يُقصد به الوصول إلى الحق ، ويكون جدلاً مبنياً على السماحة ، وعدم التنطع ، فهذا أمر مأمور به .

قال الله تعالى : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل : ١٢٥] . (١)

ثم ذكر المؤلف - وفقه الله - مثلاً للجدال العقيم : جنس الملائكة ما

(١) تقدم التعليق على هذه المسألة بما يُغني عن الإعادة هنا .

هم ؟ يجادل هؤلاء المتكلمون : جنسهم من كذا ، وجنسهم من كذا .
ونحن نعلم أنهم خُلِقُوا من نور وأنهم أجسام وأنهم لهم أجنحة
وأنهم يصعدون وينزلون إلى آخر ما ذكره الله في الكتاب أو ما ذكره
الرسول ﷺ في السنة من أوصافهم ، ولا نتعد في أمور الغيب غير ما
بلغنا ، ولا نسأل : كيف ولم ؟ لأن هذا أمر فوق العقل ، وأيضاً سمعنا
قصة مماثلة ، كان العدو على أبواب المدينة ، وكان الناس يتجادلون : أيما
خُلِقَ أولاً : الدجاجة أم البيضة .

ومن ذلك أيضاً : ما ابتلي به أهل الكلام فيما يتعلق بالعقيدة
وصاروا ينتطعون ويقولون مثلاً ، كلام الله هل هو صفة فعلية أو ذاتية ،
وهل هو حادث أم قديم وما أشبه ذلك . من الكلام ، وهل نزول الله إلى
السماء الدنيا حقيقة أو مجاز وهل أصابعه حقيقية أم مجاز ، وكم أصابعه
وما أشبه ذلك ، والله يا أخوة إن هذا البحث يقسي القلب وينزع الهيبة -
هيبة الله عزَّ وجلَّ - وتعظيمه وإجلاله من القلب .

إن كان الإنسان يريد أن يتكلم عن صفات الله كأنه يشرح جثة
ميت !! سبحان الله !! الناس قبل أن يدخلوا في هذا الأمر تجدهم إذا ذكر
الله اقشعر جلده من هيبة الله وعظمته .

كل هذا البحث فيه عقيم ، كن كما كان الصحابة رضي الله عنهم
لا يسألون عن مثل هذه الأمور ، لأنهم إذا سألوا وبحثوا ونقبوا ، فإن
الضريبة هي قسوة القلب ، مؤكد . لكن إذا بقي الرب عزَّ وجلَّ محل
الإجلال والتعظيم في قلبك ، وعدم البحث في هذه الأمور صار هذا أجل
وأعظم ، فاستمسك به فهذا إن شاء الله هو الحق .



٦٥ - لا طائفية ولا حزبية يُعقدُ الولاءُ والبراءُ عليها :

أهل الإسلام ليس لهم سمة سوى الإسلام والسلام : فيا طالب العلم ! بارك الله فيك وفي علمك ، واطلب العمل ، وادع إلى الله تعالى على طريقة السلف .

ولا تكن خراجاً ولاجاً في الجماعات ، فتخرج من السعة إلى القوالب الضيقة ، فالإسلام كله لك جادة ومنهج ، والمسلمون جميعهم هم الجماعة ، وإن يد الله مع الجماعة ، فلا طائفية ولا حزبية في الإسلام . وأعيذك بالله أن تتصدع ، فتكون نهاباً بين الفرق ، والطوائف ، والمذاهب الباطلة ، والأحزاب الغالية ، تعقد سلطان الولاء والبراء عليها .

فكن طالب علم على الجادة ، تقفو الأثر ، وتتبع السنن ، تدعو إلى الله على بصيرة عارفاً لأهل الفضل فضلهم وسابقتهم . وإن الحزبية ذات المسارات والقوالب المستحدثة التي لم يعهد لها السلف من أعظم العوائق عن العلم ، والتفريق عن الجماعة ، فكم أوهنت حبل الاتحاد الإسلامي ، وغشيت المسلمين بسببها الغواشي . فاحذر - رحمك الله - أحزاباً وطوائف طاف طائفها ، ونجم بالشرِّ ناجمها ، فما هي إلا كالميازيب ، تجمع الماء كدرأ ، وتفرقه هدرأ ، إلا من رحمه ربك ، فصار على مثل ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم .

قال ابن القيم - رحمه الله تعالى - عند علامة أهل العبودية : (العلامة الثانية : قوله : «ولم ينسبوا إلى اسم» ، أي : لم يشتهروا باسم يعرفون به

عند الناس من الأسماء التي صارت أعلاماً لأهل الطريق . وأيضاً ، فإنهم لم يتقيدوا بعمل واحد يجري عليهم اسمه ، فيعرفون به دون غيره من الأعمال ، فإن هذه آفة في العبودية ، وهي عبودية مقيدة .

وأما العبودية المطلقة ، فلا يعرف صاحبها باسم معين من معاني أسمائها ، فإنه مجيب لداعيها على اختلاف أنواعها ، فله مع كل أهل عبودية نصيب يضرب معهم بسهم فلا يتقيد برسم ولا إشارة ، ولا اسم ولا بزي ، ولا طريق وضعي اصطلاحي ، بل إن سئل عن شيخه ؟ قال : الرسول . وعن طريقه ؟ قال : الاتباع . وعن خرقة ؟ قال : لباس التقوى . وعن مذهبه ؟ قال : تحكيم السنة . وعن مقصده ومطلبه ؟ قال : ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ . وعن رباطه وعن خانكاه ؟ قال : ﴿فِي بُيُوتِ أَذْنِ اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ (٣٦) رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ [سورة النور: ٣٦-٣٧] .
وعن نسبه ؟ قال :

أبي الإسلام لا أب لي سواه إذا افتخروا بقيس أو تميم

وعن مأكله ومشربه ؟ قال : «مالك ولها ؟ معها حذاؤها وسقاؤها ،

ترد الماء وترى الشجر ، حتى تلقى ربها» .

واحسرتاه تقضي العمر وانصرفت وساعاته بين ذل العجز والكسل
والقوم قد أخذوا درب النجاة وقد ساروا إلى المطلب الأعلى على مهل

ثم قال : قوله : « أولئك ذخائر الله حيث كانوا » ، ذخائر الملك : ما يخبأ عنده ، ويذخره لمهامه ، ولا يبذله لكل أحد ، وكذلك ذخيرة الرجل : ما يذخره لحوائجه ومهامه . وهؤلاء لما كانوا مستورين عن الناس بأسبابهم ، غير مشار إليهم ، ولا متميزين برسم دون الناس ، ولا منتسبين إلى اسم طريق أو مذهب أو شيخ أو زي ، كانوا بمنزلة الذخائر المخبوءة . وهؤلاء أبعد الخلق عن الآفات ، فإن الآفات كلها تحت الرسوم والتقييد بها ، ولزوم الطرق الإصطلاحية ، والأوضاع المتداولة الحادثة . هذه هي التي قطعت أكثر الخلق عن الله ، وهم لا يشعرون . والعجب أن أهلها هم المعروفون بالطلب والإرادة والسير إلى الله ، وهم - إلا الواحد بعد الواحد - المقطوعون عن الله بتلك الرسوم والقيود . وقد سئل بعض الأئمة عن السنة ؟ فقال : ما لا اسم له سوى « السنة » . يعني : أن أهل السنة ليس لهم اسم ينسبون إليه سواها .

فمن الناس من يتقيد بلباس غيره ، أو بالجلوس في مكان لا يجلس في غيره ، أو مشية لا يمشي غيرها ، أو بزى وهيئة لا يخرج عنهما ، أو عبادة معينة لا يتعبد بغيرها وإن كانت أعلى منها ، أو شيخ معين لا يلتفت إلى غيره وإن كان أقرب إلى الله ورسوله منه .

فهؤلاء كلهم محجوبون عن الظفر بالمطلوب الأعلى ، مصدودون عنه ، قد قيدتهم العوائد والرسوم ، والأوضاع ، والاصطلاحات عن تجريد المتابعة ، فأضحوا عنه بمعزل ، ومنزلتهم منه أبعد منزل ، فترى أحدهم

يتعبد بالرياضة ، والخلوة ، وتفريغ القلب ، ويعد العلم قاطعاً له عن الطريق ، فإذا ذُكر له الموالاتة في الله والمعاداة فيه ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، عدَّ ذلك فضولاً وشرّاً ، وإذا رأوا بينهم من يقوم بذلك ، أخرجوه من بينهم ، وعدوه غيراً عليهم ، فهؤلاء أبعد الناس عن الله وإن كانوا أكثر إشارة . والله أعلم .

الشرح : هذا فصل مهم ، وهو تخلي طالب العلم عن الطائفية والحزبية ، بحيث يعقد الولاء والبراء على طائفة معينة أو على حزب معين ، فإن هذا لاشك خلاف منهج السلف .

السلف الصالح ليس عندهم حزبية كلهم حزب واحد ، كلهم ينضمون تحت قول الله تعالى :

﴿ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ ﴾ [الحج : ٧٨] .

فلا حزبية ولا تعدد ولا موالاتة ولا معاداة إلا على حسب ما جاء في الكتاب والسنة . (١)

فمن الناس مثلاً من يتحزب إلى طائفة معينة ، يقرر منهجها ويستدل (١) المسلمون جميعاً أمة واحدة ، يجمعهم دين واحد ، وجماعة واحدة ، هي جماعة المسلمين ، التي منها البر والفاجر ، المصلح والمفسد ، الكبير والصغير ، الرجل والمرأة ، جميعهم ينتظمون في جماعة واحدة يدينون فيها بالسمع والطاعة - في المعروف - لولاية الأمر وإن ظلموا ، هذا هو اعتقاد السلف وهدْيهم ، لا جماعات أو أحزاب تقسمهم أو تشتتهم ، بل لزوم الجماعة التي حثَّ عليها النبي ﷺ ، والتي أمر بها .

عليه بالأدلة التي قد تكون دليلاً عليه ، وقد تكون دليلاً له ويحامي دونه ، ويضلل من سواه حتى ولو كانوا أقرب إلى الحق منها ويأخذ بمبدأ : من ليس معي فهو عليّ .

وهذا مبدأ خبيث ، يعني بعض الناس يقول : إذا لم تكن معي

= فطالب العلم يرى نفسه منتظماً بين عامة المسلمين ، يجمعه بهم التسآلف والترابط والرحمة والسكينة والتآخي والعشرة بالمعروف وإعطاء كل ذي حق حقه ، ليس لأحد فضل على أحد إلا بالتقوى ، ومع هذا فهو يحذر كل الحذر من الفرق والجماعات التي تفرّق كلمة المسلمين ، أو يكون فيها معصية لولاة الأمر ، وعلى ذلك فهو يتبرأ من الحزبيات المنتنة ، ومن التكتلات السرية ، ومن الجماعات الحماسية التي لا تُثير في نفوس الشباب إلا النعرات ، ولا تبث فيهم إلا الدعوة إلى العصبية ، هذا بالإضافة إلى العقائد الفاسدة ، والمناهج التالفة .

يجتمع مع عموم المسلمين برهم وفاجرهم في قوله تعالى :

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات : ١٠] .

وأما الانتماء إلى تلك الجماعات المتفرقة ، وإن اتخذت الإسلام شعاراً لها ، فقد حكم العلماء بأنها من المحدثات ، وما أبلغ ما قاله العلامة الألباني - رحمه الله - في هذا المقام : (١)

« نحن صراحة نحارب الحزبيات ، لأن التحزبات هذه ينطبق عليها قوله تعالى : ﴿ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [المؤمنون : ٥٧] ، ولا حزبية في الإسلام ، هناك حزب واحد بنص القرآن : ﴿ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [المجادلة : ٢٢] ، وحزب الله هم جماعة رسول الله ﷺ ، وليكون المرء على منهج الصحابة ، فهذا يتطلب العلم بالكتاب والسنة . »

(١) « أسئلة الإمارات » .

فأنت عليّ ، هناك وسط بين أن يكون لك أو عليك ، وإذا كان عليك في الحق فليكن عليك فإنه في الحقيقة معك ، لأن النبي ﷺ قال :
«انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً» . (١)

ونصر الظالم أن تمنعه من الظلم ، فلا حزبية في الإسلام ، ولذلك لما ظهرت الأحزاب في المسلمين تنوعت الطرق وتفرقت الأمة ، وصار بعضهم يضلل بعضاً ويأكل لحم أخيه ميتاً ، فالواجب عدم ذلك .
الآن مثلاً يكون بعض الناس طالب علم عند شيخ من المشايخ ، ينتصر لهذا الشيخ بالحق وبالباطل ، وما في سواه يضلله ويبدعه ويرى أن - شيخه - العالم المصلح ، ومن سواه إما جاهل وإما مفسد ، وهذا غلط كبير ، خذ الحق من أي إنسان ، وإذا استروحت نفسك لشخص من الناس فالزم مجلسه ، لكن لا يعني ذلك أن تكون معه على الحق والباطل ، وأن تضلل من سواه وتزديهم أو ما أشبه ذلك فإن هذا غلط .

يقول الشيخ : «أهل الإسلام ليس لهم سمة سوى الإسلام والسلام» .

صحيح ؛ ﴿هُوَ سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ [الحج : ٧٨] .

كلنا مسلمون ، فهذه سمة المسلم وعلامته : مسلماً لله ، مستسلماً له ، قائماً بأمره تابعاً لرسوله ، هذه هي سمة المسلم .

فيا طالب العلم ! بارك الله فيك وفي علمك ، اطلب العلم واطلب العمل ، لا تكن مثل بعض الناس ، ليس إلا كتباً مجموعة ، يحفظ كثيراً

(١) أخرجه البخاري (٢٨٧/٤) من طريق : عبيد بن أبي بكر ، عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - به .

ويفهم كثيراً ، لكنه يعمل قليلاً . فهذا لا يتنجح .
كن طالباً للعلم عاملاً به ، داعياً إلى الحق ، بثلاثة أشياء : صدق
الطلب ، العمل به ، الدعوة ، لا بد من هذا ، أما مجرد أن تحشر العلوم
ولا يتتفع الناس بعلمك ، فهذا نقص كبير .

وإدع إلى الله على طريقة السلف ، وما هي طريقة السلف في
الدعوة إلى الله ؟ هي التي أرشدهم الله إليها بقوله :
﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ
أَحْسَنُ ﴾ [النحل : ١٢٥] .

لين في موضع اللين ، وشدة في موضع الشدة .
قال : «ولا تكن خراجاً ولا جأً في الجماعات ، فتخرج من السعة إلى
القوالب الضيقة ، فالإسلام كله لك جادة ومنهج» .
يقول : إن بعض الناس يكون ولاجاً خراجاً ، بينما تجده منضمّاً إلى
قوم أو فئة ، اليوم تجده خارجاً منها ووالجاً في جهة أخرى ، وهذا مضيعة
للوقت ، ودليل على أن الإنسان ليس له قاعدة بيني عليها حياته .
يقول : «المسلمون جميعهم هم الجماعة ، وإن يد الله مع الجماعة ،
فلا طائفية ولا حزبية في الإسلام» ، بل يجب أن نكون أمة واحدة ، وإن
اختلفنا في الرأي ، أما أن نكون أحزاباً : هذا إخواني - يعني من الإخوان
المسلمين - وهذا سلفي ، وهذا تبليغي . (١)

(١) هذا الكلام قد لا يُرضي كثيراً من الناس اليوم ، ولكنه القول الحق ، فما
فائدة المسميات إن انتفت عنها الصفات ، نحن مسلمون ، لا فضل لأحد على أحد
إلا بالتقوى ، بالتزام كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ ، فماذا ينفع اللثيم إن سماه
أبواه : كريماً ، وماذا ينفع الفاسد إن سماه أبواه : صالحاً !!؟

وهذا لا يجوز ، الواجب أن كل هذه الأسماء ينبغي أن تزول ،
وتكون أمة واحدة ، وحرزياً واحد على أعدائنا .

قال : « وأعيذك بالله أن تتصدع ، فتكون نهاباً بين الفرق ،
والطوائف ، والمذاهب الباطلة ، والأحزاب الغالية ، تعقد سلطان الولاء
والبراء عليها » : هذه أيضاً طريق سيئة ، أن يكون الإنسان نهاباً بين
الفرق والطوائف ، يأخذ من هذا ، ومن هذا ثم لا يستقر على رأي ، فإن
هذه آفة عظيمة ، والواجب على الإنسان أن يكون مختاراً ما هو أنسب في
العلم والدين ويستمر عليه وقد روي عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب
رضي الله عنه أنه قال : من بورك له في شيء فليلزمه .

وهذه في الحقيقة قاعدة لمنهاج المسلم يجب أن يسير عليها ، من
بورك له في شيء فليلزمه وليستمر عليه حتى لا تتقطع أوقاته يوماً هنا
ويوماً هنا .

يقول : « فكن طالب علم على الجادة ، تقفو الأثر ، وتتبع السنن ،
تدعو إلى الله على بصيرة عارفاً لأهل الفضل فضلهم وسابقتهم » .
هذه أيضاً وصية نافعة ، أن الإنسان ينبغي له أن يتبع الأثر وأن يدع
الاهواء والأفكار الواردة على الإسلام والتي هي في الحقيقة دخيلة على
الإسلام وبعيدة الوضوح .

ثم نقل كلام ابن القيم : (العلامة الثانية) قوله : « ولم ينسبوا إلى
اسم » أي : لم يشتهروا باسم يُعرفون به عند الناس من الأسماء التي
صارت أعلاماً لأهل الطريق .

وأيضًا ، فإنهم لم يتقيدوا بعمل واحد يجري عليهم اسمه ، فيعرفون به دون غيره من الأعمال ، فإن هذا آفة في العبودية ، وهي عبودية مقيدة ، وأما العبودية المطلقة ، فلا يُعرف صاحبها باسم معين من معاني أسمائها .

هذا هو الصحيح ، العبودية المطلقة أن يعبد الإنسان ربه على حسب ما تقتضيه الشريعة ، مرة من المصلين ، ومرة من الصائمين ، ومرة من المجاهدين ومرة من المتصدقين حسب ما تقتضيه المصلحة ، ولذلك تجدد النبي ﷺ هكذا حاله ، لا تكاد تراه صائمًا إلا وجدته صائمًا ولا مفطرًا إلا وجدته مفطرًا ، ولا قائمًا إلا وجدته قائمًا ، يتبع المصلحة ، أحيانًا يترك الأشياء التي يجبها من أجل مصلحة الناس ، فإياك أن تكون قاصرًا على عبادة معينة ، بحيث لا تتزحزح عنها .

قال : «فإنه مجيب لداعيها على اختلاف أنواعها» ، فله مع كل أهل عبودية نصيب يضرب معهم بسهم ، فلا يتقيد برسم ولا إشارة ، ولا اسم ولا بزي ، ولا طريق وضعي اصطلاحى ، بل إن سئل عن شيخه ؟ قال : الرسول ، وعن طريقه ؟ قال : الاتباع ، وعن خرقته ؟ قال : لباس التقوى ، وعن مذهبه ؟ قال : تحكيم السنة ، وعن مقصده ومطلبه ؟ قال : ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ ، وعن رباطه وعن خانكاه ؟ قال : ﴿فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ (٣٦) رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ [النور: ٣٦-٣٧] ، وعن نسبه ؟ قال :

أبي الإسلام لا أب لي سواه إذا افتخروا بقيس أو تميم
وعن مأكله ومشربه ؟ قال : «مالك ولها ؟ معها حذاؤها وسقاؤها ،
ترد الماء وترى الشجر ، حتى تلقى ربها» . (١)

هذه قالها النبي ﷺ في ضالة الإبل ، لما سُئِلَ عن إلتقاطها غضب
عليه الصلاة والسلام ، وقال : « مالك ولها ؟ دعها فإن معها حذاءها
وسقائها ترد وترعى الشجر حتى تلقى ربها » .

ابن القيم - رحمه الله - نقلها إلى هذا المعنى الجليل ، يعني : هؤلاء
العباد الذين تفنوا في العبادة وأخذوا لكل نوع منها نصيباً ، لو سُئِلَ من
أين يجري عليك الرزق ، يجيب : مالك ولها دعني !! يرزقني الله عزَّ
وجلَّ .

واحسرتاه تقضي العمر وانصرت ساعاته بين ذل العجز والكسل
والقوم قد أخذوا درب النجاة وقد ساروا إلى المطلب الأعلى على مهل

ثم قال : قوله : «أولئك ذخائر الله حيث كانوا» ، ذخائر الملك : ما
يخبأ عنده ، ويذخره لمهامه ، ولا يبذله لكل أحد ، وكذلك ذخيرة الرجل :
ما يذخره لحوائجه ومهامه . وهؤلاء لما كانوا مستورين عن الناس
بأسبابهم ، غير مشار إليهم ، ولا متميزين برسم دون الناس ، ولا منتسبين
إلى اسم طريق أو مذهب أو شيخ أو زي ، كانوا بمنزلة الذخائر المخبوءة .

(١) أخرجه البخاري (٤٩/١-٥٠) ، ومسلم (٣/١٣٤٩) .

وهؤلاء أبعد الخلق عن الآفات ، فإن الآفات كلها تحت الرسوم
والتقيد بها ، ولزوم الطرق الاصطلاحية ، والأوضاع المتداولة الحادثة . هذه
هي التي قطعت أكثر الخلق عن الله ، وهم لا يشعرون » .

صحيح هذا . . . لاشك أن الأمر كما قال الإمام ابن القيم - رحمه
الله - هؤلاء الذين لهم مراسم معينة ، ولهم طقوس معينة ، وأشكال
معينة ، هؤلاء لاشك أنهم ينقطعون عن الله عزَّ وجلَّ بحسب ما معهم
من هذه الرسومات الاصطلاحية وما أشبهها ، تجرد الواحد منهم إذا رأته
قلت : من هذا الرجل ؟ من هذا العالم ، لكنه عالم بالزبي والشكل
فقط ، وليس عنده علم راسخ ، بل وربما نقول إيمانه ضعيف أيضاً ، وإلا
لكان يعتمد على ما عنده من العلم والإيمان والدعوة والصلاح ، قال :
«والعجب أن أهلها هم المعروفون بالطلب والإرادة ، والسير إلى الله،
وهم - إلا الواحد بعد الواحد - المقطوعون عن الله بتلك الرسوم
والقيود» .

العجب من أن الإنسان يستغرب أن يكون هؤلاء الذين أخذوا العلم
بالرسوم والاصطلاحات الحادثة ، هم المعروفين بالطلب والإرادة لأنهم
يغرون الناس بلباسهم ونبرات كلامهم ، وغير ذلك .

ثم قال : «وقد سئل بعض الأئمة عن السنة ؟ فقال : ما لا اسم له
سوى «السنة» . يعني : أن أهل السنة ليس لهم اسم ينسبون إليه سواها .

فمن الناس من يتقيد بلباس غيره ، أو بالجلوس في مكان لا يجلس
في غيره ، أو مشية لا يمشي غيرها ، أو بزبي وهيئة لا يخرج عنهما ، أو

عبادة معينة لا يتعبد بغيرها وإن كانت أعلى منها ، أو شيخ معين لا يلتفت إلى غيره وإن كان أقرب إلى الله ورسوله منه . فهؤلاء كلهم محجوبون عن الظفر بالمطلوب الأعلى ، مصدودون عنه ، قد قيدتهم العوائد والرسوم ، والأوضاع ، والاصطلاحات عن تجريد المتابعة ، فأضحوا عنه بمعزل ، ومنزلتهم منه أبعد منزل ، فترى أحدهم يتعبد بالرياضة ، والخلوة ، وتفريغ القلب ، ويعد العلم قاطعاً له عن الطريق ، فإذا ذُكر له الموالاتة في الله والمعاداة فيه ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، عدَّ ذلك فضولاً وشراً ، وإذا رأوا بينهم من يقوم بذلك ، أخرجوه من بينهم ، وعدوه غيراً عليهم ، فهؤلاء أبعد الناس عن الله وإن كانوا أكثر إشارة . والله أعلم .

قوله : «يتعبد بالرياضة» المراد : الرياضة القلبية على زعمهم ، فتجدهم منعزلين عن الناس ، بعيدين عن الناس ، لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر ولا يتعلمون ظناً منهم أن هذا هو الخير ، ولكنهم في الواقع ضلوا ، الخير أن تتبع الخير حيث ما كان .

فتارة في مجالس العلم ، وتارة في مصارف الجهاد ، وتارة في الحسبة ، وتارة في الصلاة وتارة في القرآن ، حسب ما ترى أنه أنفع لعباد الله وأخشى لقلبك ، لكن من الناس من لا يتحمل ، فتجده يركن إلى شيء معين من العبادة يدعي أن فيه صلاح قلبه ويستمر عليه .



٦٦- نَوَاقِضُ هَذِهِ الْحَلِيَّةِ :

يا أخي ! - وقانا الله وإياك العثرات - إن كُنْتَ قرأتَ مثلاً من «حلية طالب العلم» وآدابه ، وعلمت بعضاً من نواقضها ، فاعلم أن من أعظم خوارمها المفسدة لنظام عقدها :

- ١- إفشاء السر .
- ٢- ونقل الكلام من قوم إلى آخرين .
- ٣- والصلف واللسانة .
- ٤- وكثرة المزاح .
- ٥- والدخول في حديث بين اثنين .
- ٦- والحقْد .
- ٧- والحسد .
- ٨- وسوء الظن .
- ٩- ومجالسة المبتدعة .
- ١٠- ،نقل الخطي إلى المحارم .

فاحذر هذه الآثام وأخواتها ، واقصر خطاك عن جميع المحرمات والمحرّم ، فإن فعلت ، وإلا فاعلم أنك رقيق الديانة ، خفيف ، لعاب ، مغتاب ، نمام ، فأنتى لك أن تكون طالب علم ، يُشار إليك بالبنان ، منعماً بالعلم والعمل ؟ سدد الله الخطي ، ومنح الجميع التقوى وحسن العاقبة في الآخرة والأولى . وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

الشرح : هذه النواقض والحوارم التي ذكرها هي في الحقيقة خَدَشٌ عظيم لطالب العلم وللعمامة أيضاً .

١- إفشاء السر محرّم : لأنه خيانة للأمانة ، فإذا استكتمك الإنسان حديثاً فإنه لا يحل لك أن تفشيه لأي أحد كان ، واحذر أن يخدعك أحد ، لأن بعض الناس يظن أنه أفشى إليك بحديث ، ثم يأتي إليك وكأن الأمر مسلّم أنه علم بذلك ، فيقول مثلاً : ما شاء الله ، من أدراك عن كذا وكذا ، فيبتهت الآخر ، فيظن أنه قد علم ثم يُفضي له السر وهذه طريقة تجسس من بعض الناس .

فاحذر هذا ، فما دمت استكتمك صاحبك فإذا جاء أحد يبهتك بمثل هذا الأسلوب ، فلا تخف ، قل : أبداً ، ما صار هذا ، وأنا أبرأ إلى الله منه - وتقصد منه - هذا الكلام الذي قلت ، لأنه تجسس .

قال العلماء : وإذا حدثك الإنسان بحديث والتفت ، فقد استأمنك ، فهو أمانة وسر ، فلا يجوز أن تفشيه ، حتى وإن لم يقل لا تخبر أحداً ، لأن التفاته يعني أنه لا يريد أحداً يسمعه ، فإذا أفشيتَه فهذا من إفشاء السر .

٢- ونقل الكلام من قوم إلى آخرين : وهذه هي النميمة ، وقد قال

النبي ﷺ : « لا يدخل الجنة قتات » . (١)

أي : نمام ، ومرّ بقبرين يُعذبان ، وذكر أن أحدهما كان يمشي بالنيمة (٢) ، فهي من كبائر الذنوب .

(١) حديث متفق عليه من حديث حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - ، وهو عند مسلم (١٠١/١) بلفظ : « نمام » .

(٢) أخرجه البخاري (٥١/١) ، وأبو داود (٢١٢٠) ، والنسائي (١٠٦/٤) من طريق : منصور بن المعتمر ، عن مجاهد ، عن ابن عباس به .

يأتي الشخص لآخر ويقول : فلان يقول فيك كذا وكذا ، لكن إذا كان المقصود بذلك النصيحة ، كيف النصيحة ؟! يعني : أن هذا الرجل مغتر بالشخص ويُفضي إليه أسراره ويستشيريه في أموره ، فجاء إنسان وقال : يا فلان ، أنا رأيتك تفضي سرّك إلى فلان وتثق به ، والرجل ليس بأمين ، الرجل يفشي كل ما تقول ، فهل يعتبر هذا نعمة ؟ هذه نصيحة !

٣- والصلْفُ واللَّسَانَةُ ، الصلف : يعني التشدد في الشيء ، يكون الإنسان غير لين لا بمقاله ولا بحاله ، بل هو صلت ولسن ، يعني رفيع الصوت ، أو يعني عنده بياناً بيدي به الباطل ويخفي به الحق .

وأما قوة الصوت وارتفاعه ، فإنه ليس إلى اللسانة ، هذه من خِلْقَةِ الله عزَّ وجلَّ ، ولما أنزل الله تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ [الحجرات : ٢] .

كان ثابت بن قيس رضي الله عنه - وهو من أحد الشعراء والخطباء - كان جهوري الصوت ، فلزم بيته يبكي ، ولم يكن له وجه يخرج إلى الناس ، ويقابل الناس به ، ففقدته النبي ﷺ فسأل عنه وأرسل إليه رسولا ، فقال : إن الله أنزل هذه الآية وإني خفت أن يحبط عملي وأنا لا أشعر ، فأرسل إليه النبي ﷺ فقال له :

«إنه يحيى سعيداً ، ويُقتل شهيداً ، ويدخل الجنة» . (١)

(١) أخرجه مسلم (١/١١٠) من طريق : حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك .

٤- كثرة المزاح : ولم يقل المزاح لأن المزاح في الكلام ، كالملاح في الطعام إن أكثرت منه فسد الطعام ، وإن لم تجعل فيه الملح لم يشته إليه الطعام ، فكثرة المزاح تذهب الهيبة ، وتنزل مرتبة طالب العلم ، أما المزاح القليل الذي يقصد به إدخال السرور على صاحبك فهو من السنة ، فكان النبي ﷺ يمزح ولا يقل إلا حقًا .

جاء رجل يريد أن يحمله على بعير يجاهد عليها في سبيل الله ، فقال النبي ﷺ : «إنا حاملوك على ولد الناقة» قال الرجل كيف ؟! فقال النبي ﷺ : «وهل تلد الإبل إلا النوق» . (١)

فهذا مزح ولكنه حق .

وقال لأبي عمير - غلام صغير - معه طير يلعب به ، فمات الطير . فدخل النبي ﷺ عليه ذات يوم قال : «يا أبا عمير ما فعل النغير» . (٢)

أما ما يفعله بعض الناس ، كل كلامه مزح ، فهذا كما أنه لا يليق بالرجل العاقل فضلاً عن طالب العلم ، فإنه يجعل كلامه مزحاً حتى أن المخاطبين يقولون له أنت صادق أم تمزح ؟ لأنه يجعل كل كلامه مزحاً .

٥- الدخول في حديث بين اثنين : فإن بعض الناس إذا رأى اثنين يتحدثان ، دخل بينهما وهذا كالمستلق للجدار ، لم يأت البيوت من أبوابها .

(١) أخرجه أحمد (٢٦٧/٣) ، وأبو داود (٤٩٩٨) ، والترمذي (١٩٩١) بسند

صحيح .

(٢) تقدم تخريجه .

ولهذا كان من آداب حاضر صلاة الجمعة ألا يفرق بين اثنين كما جاءت به السنة ، فالتفريق بين اثنين في الكلام وفي الحديث من خوارم المروءة ، وكذلك أيضاً لا ينبغي إذا رأيت اثنين يتحدثان أن تقترب منهما ، بل من الأدب والمروءة أن تباعد ، لأنه ربما يكون بينهما حديث السر ويخجلان أن يقولوا لك أبعد ، فالحديث سر ، أو إذا كانا لا يستطيعان ذلك عدلاً عن حديث السر فقطعت حديثهما .

٦- الحقد : والحقد يعني الكراهية والبغضاء ، فإن بعض الناس إذا رأى أن الله أنعم على غيره حقد عليه ، مع أن هذا الذي أنعم عليه لم يتعرض له بسوء ، لكن حاقد عليه ، وما قصة ابني آدم بغريب علينا .
قرباً قريباً فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر ، فقال الذي لم يُتَقَبَّلَ منه للذي تُقَبَّلُ منه لاقتلنك ، كرهه وحقد عليه إلى حد أنه أودى بحياته ، فقال له ذلك :

﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ [المائدة : ٢٧] .

وليس بيدي تزكية نفسي أو الثناء عليها .
وإنما يريد أن يحدث ذلك على التقوى حتى يُقبل منه ، كأنه قال له :
اتق الله يُقبل منك ، ولكن :

﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ ﴾ [المائدة : ٣٠] .

فلا يجوز للإنسان أن يحقد على أخيه المسلم ، ولا سيما أن يكون سبب الحقد ما من الله عليه من النعمة سواء دينياً أو دنيوياً .

٧- الحسد : من أخلاق اليهود ، وبئس الخلق خلق الحسد ، فما هو

الحسد . الحسد قيل هو : أن يتمنى زوال نعمة الله على غيره .
يتمنى فقره إذا كان أنعم الله عليه بالمال ، ونسيانه وجهله إذا كان
أنعم الله عليه بالعلم ، وفقد أولاده وعقم زوجته إذا كان الله منّ عليه
بالأولاد وما أشبه ذلك .

وقال شيخ الإسلام رحمه الله : «الحسد كراهة نعمة الله على غيره» .
يعني ما يتمنى زوالها ، لكن يكره أن الله أنعم على هذا الإنسان
بهذه النعمة ، فأما لو تمنى أن يرزقه الله مثلها ، فليس هذا من الحسد بل
هذا من الغبطة ، التي أشار إليها النبي ﷺ بقوله :

« لا حسد إلا في اثنتين..... » . (١)

ومضار الحسد إحدى عشرة وهي :

- ١- أنه من كبائر الذنوب .
- ٢- أنه يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب . والحديث ضعيف .
- ٣- أنه من أخلاق اليهود .
- ٤- أنه ينافي الأخوة الإيمانية .
- ٥- أنه فيه عدم الرضا بقضاء الله وقدره .
- ٦- أنه سبيل للتعاسة .
- ٧- الحاسد متبع لخطوات الشيطان .
- ٨- يورث العداوة والبغضاء بين الناس .

(١) أخرجه البخاري (٢٤/١) ، ومسلم (٥٥٩/١) ، وابن ماجه (٤٢٠٨) من

طريق : قيس بن أبي حازم ، عن عبد الله بن مسعود به .

٩- قد يؤدي إلى العدوان على الغير .

١٠- فيه إزدراء لنعمة الله على الحاسد .

١١- يشغل القلب عن الله .

٨- سوء الظن : أن يظن بغيره ظناً سيئاً ، مثل أن يقول : لم يتصدق هذا إلا رياءً ، لم يلق هذا الطالب هذا السؤال إلا رياءً ليعرف أنه طالب . وكان المنافقون إذا أتى المتصدق من المسلمين بالصدقة - إن كانت كثيرة - قالوا : مُرَّائي ، وإن كانت قليلة ، قالوا : إن الله غنيٌ عن صدقة هذا ، فهم يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات ، ويلمزون الذين لا يجدون إلا جهدهم فيسخرون منهم ، فإياك وسوء الظن .

فالواجب إحسان الظن بمن ظاهره العدالة ، أما من ظاهره غير العدالة فلا حرج أن يكون في نفسك سوء الظن به ، لكن مع ذلك عليك أن تتحقق حتى يزول ما في نفسك من هذا الوهم ، لأن بعض الناس قد يسيء الظن بشخص ما بناءً على وهم كاذب لا حقيقة له .

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ ﴾

[الحجرات : ١٢] .

ولم يقل كل الظن ، لأن بعض الظنون لها أصل ولها مبرر :

﴿ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾ [الحجرات : ١٢] .

وليس كل الظن ، فالظن الذي يحصل فيه العدوان على الغير هذا لا شك أنه إثم ، والظن الذي لا مستند له ، وهو أيضاً إثم .

٩- ومجالسة المبتدعة : وليته عمم : مجالسة كل من تخرم

مجالستهم المروءة ، سواء كان ذلك لابتداع أو سوء أخلاق أو انحطاط رتبة عن المجتمع أو ما أشبه ذلك .

فينبغي لطالب العلم أن يكون مترفعًا عن مجالسة من تخدش مجالستهم المروءة أو تخدش الدين . لكن كأنه خص ذلك بالمبتدعة لأن المقام مقام تعليم ، فإذا وجدنا مبتدعًا عنده طلاقة في اللسان ، وسحر في البيان ، فإنه لا يجوز أن يجلس إليه ، لأنه مبتدع . لماذا لا يجوز ؟

أولاً : لأننا نخشى من شره ، فإن النبي ﷺ قال :

« إن من البيان لسحراً » . (١)

قد يسحر عقولنا حتى نوافقه على بدعته .

ثانيًا : أن فيه تشجيعًا لهذا المبتدع أن يكثر الناس حوله أو أن يجلس إليه فلان وفلان من الوجهاء والأعيان ، فهذا يزيده رفعة واغترارًا بما عنده من البدعة وغرورًا في نفسه .

ثالثًا : إساءة الظن بهذا الذي اجتمع إلى صاحب البدعة ، وقد لا يتبين هذا إلا بعد حين .

١٠- نقل الخطي إلى المحارم : يعني أن يمشي الإنسان إلى الأمور المحرمة ، فإن هذا من خوارم هذه الحلية ، إذ إن الذي ينبغي لطالب العلم أن يتجنب هذا ، بل إن بعض العلماء يقول يتجنب حتى الخطي إلى أمر ينتقده الناس فيه ، كما لو ذهب طالب العلم إلى مبيع النساء ، النساء لها

(١) أخرجه البخاري (٤/٤٩) ، وأبو داود (٥٠٠٧) ، والترمذي (٢٠٢٨) من

طريق : زيد بن أسلم ، عن ابن عمر به .

أسواق للبيع ، فذهب طالب العلم لأسواق النساء ، هل هذا مما يحمد عليه أو مما يُذم عليه ؟ مما يذم عليه ، يقال فلان طالب العلم يروح لأسواق النساء ، حتى لو قال أنا أريد أن أذهب لأسواق النساء حتى أشتري لأهلي من هذه الأثواب التي تباع بالأسواق . قلنا وكُل من يشتري عنك ، أما أنت طالب علم ينتقد عليك هذا الفعل ، ويقتدي بك من نيته سيئة .

ثم قال : « فاحذر هذه الآثام وأخواتها ، واقصر خطاك عن جميع المحرمات والمحارم ، فإن فعلت ، وإلا فاعلم أنك رقيق الديانة ، خفيف لعاب ، مغتاب ، غمام ، فأنى لك أن تكون طالب علم ، يشار إليك بالبنان ، منعمًا بالعلم والعمل ؟ » .

يعني : ينبغي للإنسان أن يُنزل منزلتها وألّا يدنسها بالأخلاق ، لأن طالب العلم شرفه الله تعالى بالعلم وجعله قدوة ، حتى إن الله تعالى ردّ أمور الناس عند الإشكال إلى العلماء ، فقال :

﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل : ٤٣] .

فالحاصل : أنك يا طالب العلم محترم فلا تنزل نفسك إلى ساحة الذلّ والضعفة ، بل كن كما ينبغي أن تكون .

فهذه الحلية لا شك أنها مفيدة ونافعة لطالب العلم وينبغي للإنسان أن يحرص عليها ويتبعها ، لكن لا يعني ذلك أن يقتصر عليها بل هناك كذلك كتب أخرى صُنفت في آداب العلم ما بين قليل وكثير ومتوسط ، وأهم شيء أن الإنسان يترسم خطى النبي ﷺ ويمشي عليها ، فهي الحلية

الحقيقية التي ينبغي للإنسان أن يتحلى بها ، كما قال سبحانه وتعالى :
﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ
الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأحزاب : ٢١] .

نسأل الله تعالى أن يختم لنا ولكم بصالح الأعمال ، وأن يوفقنا
للعمل بما يرضيه .



(١) وبعد : فهذا آخر ما من به الله تعالى من التعليق والشرح لهذا الكتاب النافع
«حلية طالب العلم» ، أسأل الله تعالى أن أكون قد استفيت الكلام على مباحثه
ومسائله ، وأن يكون الصواب حليفي ، وأن يغفر لي زلاتي ، إنه سبحانه غفور
رحيم ، والحمد لله رب العالمين .

وكتب : أبو عبد الرحمن عمرو عبد المنعم سليم

فهرس الموضوعات والفوائد

- مقدمة التعليق الثمين..... ٥ - ٧
- مقدمة صاحب حلية طالب العلم «الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد»..... ٩ - ١٤
- الفصل الأول: (آداب الطالب في نفسه)..... ١٥
- [١] العلم عبادة..... ١٥
- العلم لا يعدله شيء لمن صحت نيته..... ١٦
- تحصيل العلوم الدنيوية تقع موقع الكفاية عند أهل العلم..... ١٧
- شرط العبادة..... ١٨
- [١] إخلاص النية لله سبحانه وتعالى..... ١٨
- بما يكون الإخلاص في طلب العلم؟..... ١٨ - ١٩
- اختلاف نوايا الطالب في طلبه العلم..... ٢٠ - ٢١
- شدة الخوف من نواقض الإخلاص مع بذل الجهد فيه..... ٢٤
- الإخلاص فيه معالجة النفس من أغراض الدنيا وشهواتها..... ٢٤
- [ب] محبة الله تعالى ومحبة رسوله ﷺ..... ٢٧
- أثر المحبة في الدفع والمنع..... ٢٧
- تحقيق المحبة يكون بتمحض المتابعة وفقو الأثر للمعصوم ﷺ..... ٢٧
- نصوص من الكتاب والسنة تحض على الاتباع..... ٢٨ - ٢٩
- معنى الاتباع عند الصحابة وأئمة التابعين ومالك والشافعي وأحمد..... ٢٩ - ٣٠

- سبب نزول آية المحنة..... ٣١
- العلم فرقان بين الحق والباطل..... ٣٢
- [٢] كن على جادة السلف..... ٣٤
- حقيقة الانتساب للكتاب والسنة ينبغي أن يكون مصحوباً بالعمل بها على
فهم السلف الصالح..... ٣٤
- الجدال والمراء والخصومة في الدين من أهم أسباب الحياذ عن المنهج
السلفي الرشيد..... ٣٥
- نصوص للسلف في ذم الجدال والمراء..... ٣٦
- الخوض في علم الكلام مضيعة للوقت..... ٣٨
- نصوص للسلف في ذم الاشتغال بعلم الكلام..... ٣٩
- علم الكلام والمنطق سبيل الخوض في التأويلات والكيفيات المنهي عن
الخوض فيها..... ٤١
- أقسام نصوص الصفات عند أهل الكلام..... ٤٣
- من أهم أهل السنة والجماعة؟..... ٤٥
- تقسيم المتأخرين لأهل السنة..... ٤٥
- أنواع التفويض وتعريف كل نوع..... ٤٥
- أقوال السلف في نصوص الصفات وإمرارها كما جاءت..... ٤٦
- طريقة السلف أسلم وأعلم وأحكم..... ٥٠
- [٣] ملازمة خشية الله تعالى..... ٥٢
- التحلي بعمارة الظاهر والباطن بخشية الله تعالى ثمرة العلم
النافع..... ٥٢
- لا يعد العالم عالماً إلا إذا كان عاملاً..... ٥٤

- أدلة ذلك من السنة وآثار السلف ٥٤
- [٤] دوام المراقبة ٥٨
- التحلي بدوام المراقبة لله تعالى في السر والعلن ٥٨
- تعريف جامع مانع للمراقبة ٥٨
- المراقبة في العمل، الطاعة، المعصية ٥٩
- شواهد من القرآن والسنة وأحوال السلف ذلك ٦٠
- [٥] خفض الجناح ونبذ الخيلاء والكبرياء ٦٣
- التحلي بأداب النفس من العفاف، والحلم، والصبر، والتواضع ٦٣
- شواهد من أقوال السلف وأحوالهم في ذلك ٦٣ - ٦٥
- التحذير من نواقض آداب النفس ٦٦
- تعريف الخيلاء ٦٦
- تعريف داء الجبابة (الكبر) ٦٨
- من أسوأ آفات المتعلمين الاستعلاء في الطلب والأسوأ منه ألا تعمل
بالعلم ٧٠
- التواضع جنة من آفات العلم القاتلة ٧٢
- [٦] القناعة والزهد ٧٣
- التحلي بالقناعة والورع من أهم خصال طالب العلم لأنهما مفتاح كل
خير ٧٣
- حقيقة الزهد والفارق بينه وبين الورع ٧٣ - ٧٤
- شواهد من القرآن والسنة وأحوال السلف على ذلك ٧٣ - ٧٩
- [٧] التحلي برونق العلم ٨٠
- ينبغي على الطالب أن يتحلى برونق العلم من حسن السمات والهدي

- الصالح ٨٠
- شواهد من أقوال السلف وأحوالهم على ذلك ٨١
- كثرة المزاح والضحك يضع من القدر ويزيل المروءة ٨١
- تجنب السقطات في مجالستك ومحادثتك وإلا عرفت بها ٨٢
- شواهد من القرآن والسنة وأقوال السلف في ذلك ٨٣
- كراهية السلف للتسارع في الفتيا والإقبال عليها والتصدي لها ٨٦ - ٨٨
- [٨] التحلي بالمروءة ومكارم الأخلاق ٨٩
- تعريف الفقهاء للمروءة ٨٩
- الدين الإسلامي وسط بين التسامع والعزيمة ٨٩
- من مكارم الأخلاق للطالب «طلاقة الوجه» ٩١
- من مكارم الأخلاق للطالب «إفشاء السلام» ٩١
- ينبغي للطالب الحذر من خوارم المروءة في الطبع والقول والعمل ٩٥
- من خوارم المروءة «الرياء» - «البطر» - «الخيلاء» ٩٥ - ٩٦
- [٩] التمتع بخصال الرجولة من المروءة بلا شك ٩٧
- [١٠] هجر الترفُّه ٩٩
- البذاذة من الإيمان ٩٩
- رياضة النفس بالسبل الشرعية من هدي النبي ﷺ وهدي أصحابه وأزواجه من بعده ١٠٠
- شواهد على ذلك من أقوال السلف وأحوالهم ١٠١ - ١٠٢
- نهي السلف عن الإسراف في التمتع وعن مشابهة العجم ١٠٤ - ١٠٧

- الانشغال بزيف الحضارة يؤنث الطباع ويرخي الأعصاب ويقيد بخيط الأوهام..... ١٠٧
- ينبغي للطالب أن يطلب دلائل الهدى الظاهر من كتب السنة والرقاق والآداب واللباس..... ١٠٨
- العمائم العصرية ولباس الشهرة..... ١٠٩
- حكم التزيي بزى الإفرنج، وما هو اللباس الذي يعتبر تشبهاً بالكفار؟..... ١١٠
- [١١] الإعراض عن مجالس اللغو..... ١١٢
- أنواع اللغو وحكم الانشغال بكل نوع..... ١١٢
- ينبغي على طالب العلم التنزه عن مجالس اللغو واللهو والمنكر وإلا صار سبباً للعلم والعلماء..... ١١٣
- [١٢] الإعراض عن الهيئات..... ١١٤
- اللغظ ينافي أدب الطلب..... ١١٤
- تعريف هيئات الأسواق..... ١١٤
- [١٣] التحلي بالرفق..... ١١٧
- التزام الرفق في القول والخطاب واللين يألف النفوس الناشئة..... ١١٧
- الرفق من أهم أسباب القبول في كل شيء التعليم - النصح - الدعوة إلى الله..... ١١٧
- [١٤] التأمل..... ١١٨
- لا تضع قدمك إلا حيث علمت السلام..... ١١٨
- التحرز في العبارة والأداء دون تعنت أو تحذلق..... ١١٩

- التحرز عن المذاكرة وعند فتيا السائل ١١٩
- [١٥] الثبات والتثبت ١٢١
- من ثبت نبت ١٢١
- ينبغي التثبت في ما ينقل من الأخبار وفي العلم والتعليم والإفتاء ١٢١
- كلام نفيس للإمام مسلم والنووي في الثبت في الأخبار وحرمة التساهل في الفتوى ١٢٢
- معنى الثبات والتثبت ١٢٣
- من أهم عوائق طلب العلم الفوضى في الطلب والتحصيل ١٢٤
- الفصل الثاني: (كيفية الطلب والتلقي) ١٢٥
- [١٦] كيفية الطلب ومراتبه ١٢٥
- من لم يتقن الأصول حرم الوصول ١٢٥
- ما هي الأصول التي ينبغي على طالب العلم تحصيلها ١٢٦
- من رام العلم جملة ذهب عنه جملة ١٢٧
- مضار التحصيل الذاتي ومنافع الأخذ عن شيخ ١٢٩
- أمور ينبغي مراعاتها في كل فن تطلبه ١٣١
- أهم المختصرات التي يرجى لطالب العلم البدء بها ١٣١ - ١٣٤
- ينبغي الأخذ بما وافق الدليل من الكتاب والسنة وعدم الركون إلى مذهب بعينه على سبيل التقليد أو التعصب ١٣٢
- عدم الاشتغال بالمطولات حتى يتقن المختصرات ١٣٤
- الانتقال من مختصر إلى آخر بلا موجب آفة عظيمة ومضیعة للوقت والطاقة ١٣٥

- اقتناص الفوائد والضوابط العلمية..... ١٣٦
- جمع النفس للطلب والترقي..... ١٣٨
- الخلط في التعليم بين علمين فأكثر يختلف باختلاف المتعلمين في الفهم والنشاط..... ١٤٠
- تعلم اللغة العربية واجب لفهم القرآن والسنة..... ١٤١
- حفظ القرآن من الأمور الكفائية إلا أن له أهمية بالغة لطالب العلم..... ١٤٢
- ينبغي للمعلم أن يرتقي بالطلبة درجة درجة حتى يتقنوا ما تعلموه..... ١٤٣
- نصيحة العلامة الألباني للشباب الناشئ في حياته العلمية ١٤٥ - ١٤٦
- مراحل الطلب والترقي في طلب العلم والتحصيل في قطر صاحب الحليّة..... ١٤٧
- أول ما يبدأ به الطالب معرفة أصول التوحيد الثلاثة بأدلتها والقواعد الأربعة وكشف الشبهات، وكتاب التوحيد [أربعتها للشيخ محمد بن عبد الوهاب]..... ١٤٧
- وفي التوحيد [الواسطية ثم الحموية والتدمرية ثم الطحاوية مع شرحها]..... ١٤٨
- وفي النحو [الأجرومية ثم ملححة الإعراب ثم قطر الندى ثم الألفية مع شرحها]..... ١٤٨
- وفي الحديث [أربعين النووي ثم عمدة الأحكام ثم بلوغ المرام ثم الأمهات الست]..... ١٥٠
- وفي المصطلح [نخبة الفكر ثم ألفية العراقي]..... ١٥٢

- وفي الفقه [آداب المشي إلى الصلاة ثم زاد المستقنع ثم المقنع ثم المغني]..... ١٥٣
- وفي أصول الفقه [الورقات للجويني ثم روضة الناظر لابن قدامة]..... ١٥٤
- وفي الفرائض [الرحبية ، ثم الرحبية مع شروحاتها ، والفوائد الجلية] ١٥٤
- وفي التفسير [تفسير ابن كثير]..... ١٥٥
- وفي أصول التفسير [«المقدمة» لشيخ الإسلام ابن تيمية]..... ١٥٥
- وفي السيرة [المختصر للشيخ محمد بن عبد الوهاب وأصلها لابن هشام وزاد المعاد]..... ١٥٧
- وفي لسان العرب [المعلقات السبع ، والقراءة في القاموس المحيط]..... ١٥٨
- صورة من النموذج الأمثل في الدأب على الطلب والأدب في التحصيل..... ١٦٠
- شروط للحافظ عثمان بن خرزاد والذهبي يحتاجها صاحب الحديث..... ١٦٣
- اختيار الشيخ السلفي المنهج ، الحسن الطريقة ، المتبع للسنة من أهم ما يجب على الطالب أن يوليّه عنايته..... ١٦٥
- شواهد من أقوال السلف وأحوالهم في ذلك..... ١٦٦
- ينبغي على الطالب ألا يفتر عن طلب العلم إلى الممات..... ١٦٧
- شواهد من أحوال السلف في ذلك..... ١٦٨ - ١٦٩
- التواضع من أهم الأخلاق التي ينبغي على طالب العلم التحلي

- بها. ١٧٠
- [١٧] تلقي العلم عن الأشياخ. ١٧١
- فوائد التلقي والتلقين عن الأساتيد والمثافنة للأشياخ. ١٧١
- من دخل في العلم وحده خرج وحده. ١٧٢
- رد الذهبي والصفدي والزبيري على دعوى ابن رضوان في الاكتفاء بالطلب من الكتب. ١٧٣
- لا تأخذ العلم من صحفي ولا القرآن من مصحفي. ١٧٤
- آفات التلقي للعلم من الكتب. ١٧٥ - ١٧٦
- الفصل الثالث: (آداب الطالب مع شيخه). ١٧٨
- [١٨] رعاية حرمة الشيخ. ١٧٨
- ينبغي للطالب التحلي بمجامع الآداب مع شيخه باعتباره معلماً مريباً مؤدباً. ١٧٨
- ينبغي ألا يتقيد بالمشهورين من العلماء وعليه البحث عن يوثق بعلمه. ١٧٩
- ليكن شيخك محل إجلال منك وإكرام وتقدير ولطف. ١٨٠
- التحلي بالأدب معه في جلوسه معه والتحدث إليه وسؤاله والاستماع إليه. ١٨١
- حسن الأدب في تصفح الكتاب أمامه ومع الكتاب واعتبارات ذلك. ١٨٢
- ترك التطاول والممارسة أمامه. ١٨٣
- عدم التقدم عليه بكلام أو مسير. ١٨٤ - ١٨٥
- التحرز من مناداته باسمه مجرداً ومخاطبته بما يعتاده بعض الناس في

- كلامه ١٨٦ - ١٨٧
- الاحتراز من كثرة مراجعته في كلامه أو إظهار عدم التسليم له في أقواله ١٨٧
- تفسير العلماء قوله تعالى: ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾ ١٨٩
- التزام الوقار بالمجلس وإظهار السرور من الدرس والإفادة به ١٩١
- ينبغي على الطالب أن يصبر على زلات الشيخ وسقطاته وإلا حرم من علمه ١٩٢
- امتحان الشيخ على القدرة العلمية والتحمل سبب إلى تضجر الشيخ ١٩٣
- ينبغي على الطالب إذا رام التلقي من شيخ آخر أن يستأذنه لذلك ١٩٤
- من فوائد استئذانه أن الشيخ قد يرشده إلى أجلة الشيوخ ومتقنيهم وأهل التحقيق منهم ١٩٤
- احذر من الصور الأجنبية والبدعية في السلام على المشائخ ١٩٥
- مشروعية تقبيل اليد أو الرجل والكتف لأهل الصلاح والعلم والفضل وشواهد ذلك من آثار واردة عن السلف تفيد مشروعيته ١٩٥ - ١٩٦
- مشروعية استعمال الألفاظ الرخوة المتخاذلة كسيدي ومولاي ١٩٧
- [١٩] رأس مال الطالب شيخه ١٩٨
- الاقتداء بصالح أخلاق الشيخ وكريم شمائله ربح لطالب العلم ١٩٨
- اتباع الطالب لشيخه هو اتباع لهدي النبي وسنته بشرط ألا يخرج في ذلك إلى حد التكلف مما هو من سنن العادة ١٩٩
- [٢٠] نشاط الشيخ في درسه ٢٠٠

- قوة همة الطالب في الاستماع إلى شيخه باعثة على نشاط الشيخ ٢٠٠
- إلقاء المتكلم نشاطه على قدر فهم المستمع وشتاته على قدر انتباهه ٢٠١
- [٢١] الكتابة عن الشيخ حال الدرس والمذاكرة..... ٢٠٢
- أدب الكتابة حال الدرس وشرطها..... ٢٠٢
- مذهب الإمام أحمد في كتابة رأيه عنه..... ٢٠٢
- [٢٢] التلقي عن المبتدع..... ٢٠٤
- احذر المبتدع الذي مسه زيغ العقيدة الذي يحكم بالهوى ويعدل عن النص..... ٢٠٤
- العقل الصريح الخالي من الشبهات والشهوات لا يخالف النقل الصحيح..... ٢٠٥
- تحذير السلف من مناظرة أهل الأهواء والبدع إلا لمصلحة راجحة..... ٢٠٦-٢٠٧ ، ٢٢٦
- لا ينبغي أن تجلس لمبتدع وإن كانت بدعته حقيقية..... ٢٠٨
- المفاسد المترتبة على مجالس المبتدعين من المعلمين حتى فيما لا يتعلق ببدعته..... ٢٠٩
- اختلاف أهل السنة في قبول الأخبار والآثار من المبتدع..... ٢١٠
- شواهد من أخبار السلف المتكاثرة في النفرة من المبتدعة وهجرهم ٢١١
- كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في الصلاة على من مات من المتظاهرين ببدعة أو فجور..... ٢١٣
- اعتبار المصالح والمفاسد في مقاطعة أهل البدع وهجرهم..... ٢١٤
- حقيقة البدعة والكفر..... ٢١٤
- الخطأ في الاجتهاد أو الجهل لا يعد ابتداءً..... ٢١٥ - ٢١٦

- أثر سهل بن عبدالله التستري الذي لا يبيح أكل الميتة للمبتدع وإن اضطر
لذلك ٢١٦ - ٢١٨
- قد يلجأ الإنسان إلى الدراسة على المبتدع فماذا ينبغي عليه أن
يفعل؟ ٢١٩
- ينبغي عليه أن يتحرى عدم الاختلاط في المدارس النظامية وليتق الله ما
استطاع ٢٢١
- نتفة طريفة عن أبي عبدالرحمن المقرئ ٢٢٢
- كلام الصابوني عن معتقد السلف في بغض محدثات أهل البدع
ومجانبتهم ٢٢٣
- نحب ما في صاحب البدعة من الخير والموافقة للسنة والعبادة والتأله ما
لم يكن داعية لبدعته ٢٢٤
- كثرة التحدث بالبدعة ترويج لها ٢٢٦
- حكم جلوس أهل السنة مع أهل الأهواء والبدع لغير مصلحة
شرعية ٢٣٠
- تعزير عمر بن الخطاب لصبيغ الذي كان يسأل عن متشابه
القرآن ٢٣١
- الاشتغال بطلب علم الواجبات أولى من طلب المتشابهات ٢٣٢ - ٢٣٣
- تبرأ السلف الصالح من المبتدعة المتظاهرين لبدعتهم ٢٣٤ - ٢٣٥
- إذا كثرت الجاهلية كثرت المبتدعة وظهروا ٢٣٨
- الفصل الرابع: (أدب الزمالة) ٢٣٩
- [٢٣] احذر قرين السوء فإن أدب السوء دساس ٢٣٩
- تقسيم الصديق في أدق المعايير ٢٤١

- شواهد على تحري أصدقاء الفضيلة من القرآن والسنة وأقوال السلف..... ٢٤٢ - ٢٤٤
- الفصل الخامس : (آداب الطالب في حياته العلمية)..... ٢٤٥
- [٢٤] كِبَرُ الهمة من العلم..... ٢٤٥
- من سجايا الإسلام التحلي بكبر الهمة..... ٢٤٥
- التحلي بعلو الهمة يسلب عنك الآمال والأعمال..... ٢٤٧
- من الغلط الخلط بين كبر الهمة والكبر..... ٢٤٨
- من علو الهمة ألا يكون متشوقاً لما في أيدي الناس..... ٢٤٩
- [٢٥] النهمة في الطلب..... ٢٥١
- قيمة كل امرئ ما يحسنه..... ٢٥١
- كم ترك الأول للآخر..... ٢٥٢
- عليك بالاستكثار من ميراث النبوة - القرآن والسنة..... ٢٥٣
- [٢٦] الرحلة للطلب..... ٢٥٦
- من لم يكن له رُحْلَةٌ لن يكون رُحْلَةٌ..... ٢٥٦
- الرحلة في طلب العلم من هدي الأئمة من سلف الأمة وخلفها..... ٢٥٦
- احذر القعود على مسلك الصوفية فإنهم لا للإسلام نصرؤا ولا للكفر كسروا..... ٢٥٨
- ليس الخبر كالمعاينة..... ٢٦٠
- [٢٧] حفظ العلم كتابة..... ٢٦١
- تقييد العلم بالكتابة أمان من الضياع وقصر لمسافة البحث عند الاحتياج..... ٢٦١
- لا بد للبحث أن يكن متيقظاً أثناء بحثه وقراءته عموماً ويدون

- الفوائد..... ٢٦٢
- اجعل لك مذكرة لتقييد الفوائد والفرائد والأبحاث المثورة في غير
مطانها..... ٢٦٣
- شواهد من مؤلفات العلماء في هذا المقام..... ٢٦٣
- المعينة شيخ الإسلام ابن تيمية النحوية..... ٢٦٤
- ترتيب الفوائد على الموضوعات أو نحوه يسهل على الطالب الرجوع
إليها عند البحث..... ٢٦٦
- [٢٨] حفظ الرّعاية..... ٢٦٧
- بذل الوسع في حفظ العلم بالعمل والاتباع رعاية للعلم..... ٢٦٧
- شواهد على حفظ العلم وتبليغه من الكتاب والسنة وأقوال السلف
وأحوالهم..... ٢٦٧ - ٢٧٠
- النية الحسنة سلاح الطالب في شتى الميادين العلمية..... ٢٧١
- المفاخرة والمباهاة بالعلم آفة الطلب..... ٢٧٢
- رب مبلغ أوعى من سامع..... ٢٧٣
- أصناف الناس في رواية الحديث ودرايته وفقهه..... ٢٧٤ - ٢٧٥
- طالب الحديث يتميز عن غيره باستعمال آثار رسول الله وتتبع
السنن..... ٢٧٦
- معنى الاتباع، والفرق بين الاتباع في العين والجنس..... ٢٧٧
- السلف على اعتبار أعراف وعادات أهل كل بلدة في لباسهم..... ٢٧٨
- اتباع الرسول فيما يشتهي وما لا يشتهي من المآكل
والمشارب..... ٢٧٨ - ٢٧٩
- [٢٩] تعاهد المحفوظات..... ٢٨١

- ٢٨١ - عدم التعاهد عنوان الذهاب للعلم مهما كان..... ٢٨١
- ٢٨١ - شواهد من السنة تحث على تعاهد القرآن..... ٢٨١
- ٢٨٣ [٣٠] التفقه بتخريج الفروع على الأصول..... ٢٨٣
- ٢٨٣ - ما هو الفقه؟..... ٢٨٣
- ٢٨٤ - تعريف الفقيه..... ٢٨٤
- ٢٨٤ - استنباط ابن خير تعريف الفقه من حديث ابن مسعود: «نصر الله
- ٢٨٥ امرأ...»..... ٢٨٥
- ٢٨٥ - استنباط الأحكام من الكتاب والسنة والعمل بها هي طريق
- ٢٨٦ الصحابة..... ٢٨٦
- ٢٨٧ - كلام مليح لشيخ الإسلام في مجلس للتفقه..... ٢٨٧
- ٢٨٩ - التفكير في العلم أفضل من التهجد..... ٢٨٩
- ٢٩٠ - فقه النفس وفقه البدن وفقه الواقع..... ٢٩٠
- ٢٩٢ - مذاهب الناس في فقه الواقع..... ٢٩٠ - ٢٩٢
- ٢٩٣ - الفرق بين القاعدة والضابط..... ٢٩٣
- ٢٩٥ - المصالح المرسلة..... ٢٩٥
- ٣٠٠ - مواضع يستحب فيها الأخذ بالعزائم..... ٣٠٠
- ٣٠٢ - التشديد في العبادات منهي عنه شرعاً..... ٣٠٢
- ٣٠٤ - ذم الحيل عند السلف، والحيل المباحة شرعاً..... ٣٠٤
- ٣٠٦ - سد الذرائع..... ٣٠٦
- ٣٠٧ - نظر الفقيه في الأدلة ونظر البلاغي..... ٣٠٧
- ٣٠٨ [٣١] اللُّجُوءُ إلى الله تعالى في الطلب والتحصيل..... ٣٠٨
- ٣١٠ - التوسل بأفعال الله جائز..... ٣١٠

- التوسل بأسماء الله تعالى الحسنی وصفاته العلی ٣١٠
- [٣٢] الأمانة العلمية ٣١١
- الأمانة في العلم والنقل والرواية ٣١١
- الإسناد من الدين ٣١٢
- طلب العلم يؤدي إلى التحلي بأسنى فضيلة ٣١٣
- [٣٣] الصدق ٣١٤
- الصدق شقيق الأمانة العلمية ٣١٤
- الفرق بين الكذب والتورية ٣١٥
- أنواع الكذب ٣١٧
- احذر من فلتات اللسان ٣٢٠
- من تطلع إلى السمعة أسرع إلى الضعة ٣٢٣
- [٣٤] جنة طالب العلم ٣٢٥
- جنة العالم «لا أدري» ٣٢٥
- [٣٥] المحافظة على رأس مالك ٣٢٦
- تفقهوا قبل أن تسودوا ٣٢٦
- طلب العلم والعزوبة ٣٢٨
- إياك والتسويق ٣٢٩
- [٣٦] إجمام النفس ٣٣٢
- خذ من وقتك سويحات تجم بها نفسك ٣٣٢
- الترويح عن النفس بالمباح من مقاصد الشريعة الغراء ٣٣٤
- [٣٧] قراءة التصحيح والضبط ٣٣٥
- إتقان العلم وضبطه طريق الرسوخ في القلب ٣٣٥

- ٣٣٦ كيف نبغ الحافظ ابن حجر في ضبط كتب السنة .
- ٣٣٨ [٣٨] جرد المطوَّلات .
- ٣٣٨ - جرد المطولات تُعدُّ المعارف وتوسع المدارك .
- ٢٤٠ [٣٩] حُسْنُ السُّؤال .
- ٣٤٠ - التزام أدب المباحثة من حسن السؤال .
- ٣٤٠ - جملة من آداب طالب العلم .
- ٣٤٥ [٤٠] المناظرة بلا مِماراة .
- ٣٤٥ - المناظرة الشريفة شحذ للفهم .
- ٣٤٦ - الجدل المذموم عند السلف .
- ٣٤٩ [٤١] مذاكرة العلم .
- ٣٤٩ - المذاكرة والمطارحة من مواطن تفوق المطالعة .
- ٣٤٩ - أنواع المذاكرة .
- ٣٥٠ - احذر الإعنات والشغب والصلت في المذاكرة .
- ٣٥١ [٤٢] طالب العلم يعيش بين الكتاب والسنة وعلومها .
- ٣٥٢ - احذر أن تكون مخالفاً في قولك أكثر العلماء والمحققين .
- ٣٥٣ [٤٣] استكمال أدوات كل فن .
- ٣٥٣ - طالب العلم المتقن هو الذي يستكمل أدوات الفن الذي يتقنه .
- ٣٥٥ ● الفصل السادس : (التحلي بالعمل) .
- ٣٥٥ [٤٤] من علامات العلم النافع .
- ٣٥٥ - العمل به .
- ٣٥٦ - كراهية التزكية، والمدح، والتكبر على الخلق .
- ٣٥٦ - تكاثر تواضعك كلما ازددت علمًا .

- الهرب من حب التروؤس والشهرة والدنيا ٣٥٧
- هجر دعوى العلم ٣٥٧
- إساءة الظن بالنفس ٣٥٨
- [٤٥] زكاة العلم ٣٥٩
- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر زكاة العلم ٣٥٩
- يزيد العلم بكثرة الإنفاق ٣٦١
- شواهد عن السلف في ذلك ٣٦١
- حقيقة المعروف والمنكر ٣٦٢
- [٤٦] عزة العلماء ٣٦٤
- التحلي بعزة العلماء صيانة العلم وتعظيمه ٣٦٤
- اقرأ في السير كم بذل العلماء في سبيل حماية العلم ٣٦٦
- [٤٧] صيانة العلم ٣٦٩
- طلب العلم حبل الوصل لبلوغ كل منصب ٣٦٩
- إذا عُزلت عن قلادة الولاية فهو عزل محمّدة ٣٧٢
- لا تكن ممن لا تزداد إنابتهم إلى الله إلا بعد التقاعد عن الولاية ٣٧٣
- [٤٨] المداراة لا المداهنة ٣٧٤
- الفرق بين المداراة والمداهنة ٣٧٤
- المداهنة خلق منحط أما المداراة فلا ٣٧٤
- [٤٩] الغرام بالكتب ٣٧٥
- شرف العلم معلوم، لعموم نفعه ٣٧٥
- ينبغي على الطالب أن يعنى في جمعه للكتب بالأهم ثم الأهم ٣٧٥
- احرص أن تكون مكتبتك خالية من الكتب التي ليس فيها خير ٣٧٦

- ٣٧٧ [٥٠] قوام مكتبتك
- عليك بالكتب المنسوجة على طريقة الاستدلال والشفقة في علل الأحكام ٣٧٧
- أمثلة لهذه الكتب ٣٧٧
- [٥١] التعامل مع الكتاب ٣٧٩
- لا تستفد من كتاب حتى تعرف اصطلاح مؤلفه فيه ٣٧٩
- كيفية التعامل مع الكتاب ٣٧٩
- [٥٢] جرد الكتاب قبل وضعه في المكتبة ٣٨١
- إذا حزت كتاباً، فلا تدخله في مكتبتك إلا بعد أن تمر عليه جرداً ٣٨١
- [٥٣] إعجام الكتابة ٣٨٢
- كيفية إزالة عجمة الكتابة ٣٨٢
- الفصل السابع: (المخاذير) ٣٨٣
- [٥٤] حلم اليقظة
- إياك أن تدعي العلم لما لم تعلم ٣٨٣
- ترك التكلف والتعمر والتشدد طريقة أهل العلم الأتقياء ٣٨٣
- [٥٥] احذر أن تكون «أبا شبر» ٣٨٤
- العلم ثلاثة أشبار ٣٨٤
- [٥٦] التصدر قبل التأهل ٣٨٥
- من تصدر قبل أوانه فقد تصدى لهوانه ٣٨٥
- تصدر الإنسان قبل أوانه دليل على أمور ٣٨٥
- [٥٧] التمرُّ بالعلم ٣٨٦
- احذر ما يتسلى به المفلسون من العلم ٣٨٦

- إياك وحب الشهرة أثناء الطلب فإنها أرضة العلم ٣٨٧
- [٥٨] تحبير الكاغد ٣٨٨
- احذر من التأليف الخالي من الإبداع في مقاصد التأليف ٣٨٨
- تقييد العلم سبيل التحصيل ٣٨٩
- [٥٩] موقفك من وهم من سبقك ٣٩٠
- لا تفرح بوهم العالم ٣٩٠
- موقف الإنسان من وهم من سبقه أو من عاصره ٣٩٠ - ٣٩١
- من كثر كلامه كثر سقطه ٣٩٢
- [٦٠] رفع الشبهات ٣٩٤
- لا تجعل قلبك كالإسفنجة تتلقى كل ما يرد عليها ٣٩٤
- [٦١] احذر اللحن ٣٩٦
- عدم اللحن جلالة وصفاء ذوق ٣٩٦
- معنى اللحن ٣٩٦
- تعلموا العربية فإنها تزيد المروءة ٣٩٧
- [٦٢] الإجهاض الفكري ٣٩٩
- احذر العجلة والتسرع فتقع في الشذوذ ومناقضة الإجماع ٣٩٩
- [٦٣] الإسرائليات الجديدة ٤٠٠
- احذر نفثات المستشرقين ٤٠٠
- [٦٤] احذر الجدل البيزنطي ٤٠١
- إياك والجدل العقيم فلا فائدة فيه ٤٠١
- مشاهد ورثها الجدل العقيم لعلماء الإسلام ٤٠٢
- [٦٥] لا طائفية ولا حزبية يعقد الولاء والبراء عليها ٤٠٣ - ٤٠٦

- ٤٠٦ المسلمون جميعاً أمة واحدة يجمعهم دين واحد.
- ٤٠٧ الانتماء إلى الجماعات المتفرقة من المحدثات.
- ٤٠٩ كن طالباً للعلم عاملاً به داعياً إلى الحق.
- ٤١٠ احذر أن تكون نهاباً بين الفرق والطوائف والمذاهب الباطلة.
- ٤١٠ كن طالب علم على الجادة تقفو الأثر وتتبع السنن.
- ٤١٢ كلام جليل لابن القيم في العبودية.
- ٤١٥ [٦٦] نواقض هذه الحلية.
- ٤١٥ من أعظم خوارمها المفسدة لنظام عقدها.
- ٤١٦ إفشاء السر.
- ٤١٦ نقل الكلام من قوم إلى آخرين.
- ٤١٧ الصلف واللسانة.
- ٤١٨ كثرة المزاح.
- ٤١٨ الدخول في حديث بين اثنين.
- ٤١٩ الحقد.
- ٤١٩ الحسد.
- ٤٢٠ مضار الحسد.
- ٤٢١ سوء الظن.
- ٤٢١ مجالسة المبتدعة.
- ٤٢٢ نقل الخطى إلى المحارم.

